

الجامعة الإسلامية – غزة عمادة الدراسات العليا كلية أصول الدين قسم الحديث الشريف وعلومه

"القيادة والجندية في السنة النبوية" (دراسة موضوعية)

إعداد الطالب طاهر حمد محمد النحال

إشراف الدكتور نعيم أسعد الصفدي

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الحديث الشريف و علومه من كلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية بغزة

الإهداء

إلى قائد المجاهدين ورمز الصمود والتحدي الشيخ القائد: إسماعيل هنية "أبو العبد" رئيس الوزراء حفظه الله.

إلى كل المجاهدين والمرابطين على ثرى فلسطين الذين سطّروا بجهادهم أسمى آيات العزة والفخار.

إلى الشهداء الأكرم منا جميعاً الذين رووا بدمائهم الزكية أرض فلسطين و على رأسهم القائدين الياسين و الرنتيسي.

إلى القادة والجنود في سجون الاحتلال الذي ضحوا بالغالي و النفيس من أجل الوطن.

إلى كل أبناء شعبي الميامين الذين هم رمز الشرف والمقاومة. اللي أحب الناس على قلبي ووجداني والدي العزيزين.

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد النبي الأمين وعلى آله وصحابته أجمعين إلى يوم الدين....أما بعد

انطلاقاً من قوله تعالى: (وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ) (1) ومن قوله ﷺ: امَنْ لَمْ يَشْكُر النَّاسَ لَمْ يَشْكُر اللَّهَ عَزَّ وَجَلِّ (2).

فإنني أتقدم بالشكر الجزيل إلى شيخي وأستاذي الدكتور/نعيم أسعد الصفدي حفظه الله تعالى، على كل ما تكرم به على من توجيهات قيمة ونصائح سديدة.

كما وأتقدم بالشكر والتقدير إلى عضوي لجنة المناقشة أستاذي الجليلين. الأستاذ الدكتور/ نافذ حسين حماد، والدكتور/ سالم أحمد سلامة، على تـشرفهما بمناقشة هده الرسالة.

كما وأتوجه بكل الحب والتقدير والشكر والعرفان إلى منارة العلم في فلسطين الجامعة الإسلامية بكافة دوائرها وأخص بالذكر رئيسها الدكتور/كمالين شعث

كما وأشكر مشايخي وأساتذتي الكرام في كلية أصول الدين، وأخص بالذكر منهم أساتذة قسم الحديث الشريف وعلومه.

والشكر موصول إلى كل من أعانني في تذليل الصعوبات التي واجهتي أثناء البحث.

⁽¹) سورة النمل الآية 40.

⁽²⁾ أخرجه أبو داود في سننه كتاب الأدب باب في شكر المعروف 4812ح1814، والترمذي في سننه كتاب البر والصلة باب ما جاء في الشّكر لمن أَحْسن إليك 298/4-1954. وقال عنه: حسن صحيح، وأحمد في مسنده 2/852-295-308-308-492، جميعهم من طريق أبي هريرة رضي الله عنه، وهو حديث إســناده صحيح.

مُقتِكِكُمِّينَ

الحمد لله رب العالمين، الحمد لله الذي أراد للأمة الإسلامية أن تكون أمة قوية عزيزة الجانب، فأوجب عليها الجهاد في سبيله، وأمرها بإعداد القوة بقدر استطاعتها وذلك لترهب أعداءها وتدفع العدوان عنها، وكتب النصر للمؤمنين، وأعز بتأبيده الصادقين الصابرين من عباده المخلصين، والصلاة والسلام على قائد الغر المحجلين محمد النبي الأمين وعلى آله وصحابته أجمعين...أما بعد:

يقول الله عز وجل في كتابه العزيز: (فَبِمَا رَحْمَة مِنَ اللّه لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَطّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْقَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللّهِ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُتَوكِّلِينَ) (1) .

وقال تعالى: (لقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَوُوفٌ رَحِيمٌ)(2).

مما لا شك فيه أن تاريخ الإسلام قد احتوى على قادة عظماء وجنود مخلصين نشروا الإسلام وحموا المسلمين ، فكان النبي القائد والمعلم الأول لهذه المدرسة، فعلى يديه تربى القادة والجنود ، وما أحوج الأمة الإسلامية اليوم لأن تعيد أمجاد الماضي التليد ، وذلك لتمحو عار اليوم .

والقيادة والجندية مهمة لهذه الأمة فلا قيادة بلا جندية ، ولا جندية بـــلا قيــادة، وعندما أراد الله عز وجل لهذه الأمة أن تحمل مشاعل الهداية والنور للــدنيا كلهــا ، لا لقوم دون قوم ، قضى الله ألا تبلغ هذه المرتبة إلا بالقيادة التي تنظم وتخطط ، وبالجندية التي تتلقى وتنفذ .

لذا وجدت من الضروري الكتابة في هذا الموضوع ونحن كل يوم نفقد من القادة والجنود الكثير ، وكذلك لنقف مع توجيهات النبي وذلك من خلال الوقوف على أحاديثه في توجيه القادة واختيار الجنود للمعارك ، سائلاً المولى عز وجل في ذلك التوفيق والسداد ، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه ، وأن ينتفع به كل المسلمين إلى يوم الديناللهم آمين .

⁽¹⁾ سورة آل عمران آية رقم 159.

⁽²⁾ سورة التوبة آية رقم 128.

أولاً: أهمية البحث وبواعث اختياره:

تكمن أهمية البحث في النقاط التالية:

- 1- أن هذه الدراسة تناقش موضوعاً من الموضوعات الهامــة التــي تتعلــق بالقيادة والجندية في السنة النبوية ومدى حاجة الدولة والمجتمع لها .
- 2- تبين الدراسة أن القيادة والجندية تمثل حجر الأساس في بناء الدولة و بقائها.
 - 3- أن الباحث وقف على أحاديث كثيرة تخدم هذا الموضوع وتبرزه.
- 4- تسهم الدراسة في إعطاء صورة واضحة للقيادة والجندية في السنة النبوية.
- 5- تسهم في شحذ الهمم واستنهاض العزائم لتكوين قدة فاعلين نافعين للمجتمع، وجنود شجعان مطيعين .

ولأهمية هذه الدراسة ولما وجدته من رغبة عندي في تقديم خدمة للسنة النبوية والمكتبة الإسلامية عامة ولإخواني الطلبة المتخصصين خاصة وللمسلمين عامة ، من خلال دراسة موضوعية لأحاديث محققه مجموعة في مصنف واحد ، لكل ذلك آثرت الكتابة في هذا الموضوع.

ثانباً: أهداف البحث:

وتهدف هذه الدراسة إلى ما يلى:

- 1-التعرف على الأحاديث النبوية الشريفة التي تناولت القيادة والجندية.
 - 2-توضيح أن الأمة لا بد لها من قيادة واحدة توجهها وتنظمها .
 - 3-بيان أهمية تحقق التكامل والتعاون بين القيادة والجندية.
- 4-الوقوف على أمثلة من القادة والجنود في السنة النبوية والاقتداء بهم في إدارة الصراع مع العالم الكافر اليوم.

ثالثاً: منهج البحث وطبيعة عمل الباحث فيه:

اتبع الباحث المنهج الاستقرائي في الاستدلال لمباحث الدراسة للتعرف على الأحاديث الواردة في القيادة والجندية في السنة النبوية مع الاستفادة من المنهج

التحليلي في استنباط المعاني والقواعد من النصوص الحديثية التي تشير إلى الموضوع وفق المنهجية التالية:

1- منهج الباحث في إيراد الأحاديث وجمعها:

قام الباحث بما يلى:

أ- الاستدلال لمباحث الدراسة بجمع الأحاديث المتعلقة بالموضوع من كتب السنة والسيرة النبوية المطهرة .

ب- اختصار الحديث الطويل والاقتصار على الجزء المراد الاستدلال والاستشهاد به .

ج- الاستفادة من الخبرات والتجارب المكتسبة من أصحاب التخصص والممارسة .

د- ترقيم الأحاديث بأرقام متسلسلة .

2- منهج الباحث في تخريج الأحاديث والعزو للمصادر:

أ- إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما ، اكتفى الباحث بعزوه
 إليهما إلا إذا وجدت ضرورة للتوسع.

ب- إذا كان الحديث في غير الصحيحين ، توسع الباحث بتخريجه من كتب السنة .

ج- قام الباحث بعزو الأحاديث إلى مصادرها بذكر الكتاب والباب ورقم الجزء والصفحة ورقم الحديث-إن وجد-.

3- منهج الباحث في الترجمة للرواة:

أ- بالنسبة للصحابة قام الباحث بالترجمة لغير المشاهير منهم ، وذلك بالرجوع للكتب التي ترجمت للصحابة كالإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر وغيره من الكتب .

ب- لم يترجم الباحث للراوي المتفق على توثيقه أو المتفق على تضعيفه عند الإمامين الذهبي وابن حجر العسقلاني .

ج- الراوي المختلف فيه، قام الباحث بالتوسع في الترجمة له من كتب الجرح والتعديل وكتب العلل، مبيناً خلاصة الرأي فيه حسب قواعد علم الجرح والتعديل.

د- إذا تكرر الراوي المختلف فيه قام الباحث بذكر خلاصة الحكم فيه مع ذكر الصفحة التي ترجمت له فيها.

4 - منهج الباحث في الحكم على الأحاديث:

أ- الأحاديث الواردة في الصحيحين أو أحدهما لا يتعرض الباحث للحكم عليهما أو أحدهما إلا إذا وجد في الحديث ما يُشكل.

ب- الأحاديث الواردة في غير الصحيحين قام الباحث بدراستها حسب أصول قواعد علوم الحديث، والجرح والتعديل، للحكم عليها، مستأسساً بأقوال العلماء القدامي والمُحدَثين -إن وجدت-.

د- قام الباحث بذكر التخريج والحكم على الحديث والترجمة للصحابة والرواة ، وكل ما سبق في هامش الصفحة.

5 - منهج الباحث في خدمة متن الحديث:

أ- بيان ألفاظ غريب الحديث بالاستفادة من كتب الغريب واللغة.

ب- ضبط الكلمات الغريبة بالاستفادة من كتب الضبط.

ج- التعريف بالأماكن والبلدان بالرجوع للكتب الخاصة بذلك .

د- ما سبق من (بيان الألفاظ - ضبط الكلمات - التعريف بالبلدان) سيكون في هامش الصفحة .

هــ- استنباط ما يستفاد من الأحاديث النبوية الشريفة ، بالرجوع لكتب شروح الأحاديث كفتح الباري لابن حجر.... وغيره من الكتب.

6- منهج الباحث في الدراسة التحليلية:

أ- اعتماد المنهج الاستنباطي التحليلي .

ب- بيان الأحكام الشرعية والدروس والعبر المستنبطة من القيادة والجندية وتدعيمها بنصوص الروايات والأحاديث الدالة على ذلك.

ج- استعان الباحث بالمراجع والمصنفات العلمية، والدوريات، والمجلات، ومواقع الإنترنت، ذات الصلة بالموضوع.

7- منهج الباحث في ترتيب الفهارس:

أ- قام الباحث بفهرست الآيات حسب السور مبتدأ بسورة البقرة ثم آل عمر ان....و هكذا.

ب- قام الباحث بترتيب باقى الفهارس حسب حروف المعجم.

رابعاً: الدراسات السابقة:

بعد التتبع والاستقراء لموضوع القيادة والجندية في السنة النبوية والبحث في المؤلفات والدراسات والكتب التي تناولت هذا الموضوع، لم يقف الباحث على دارسة مدعمة وافية بالنصوص الحديثية في السنة النبوية تناولت ذلك الموضوع، بل وجدها متفرقة، ومتناثرة في بطون الكتب، ولا تعتمد بالدرجة الأولى على الأحاديث النبوية الواردة في السنة النبوية ... ومن هذه الكتب:

- 1-سلسلة نظريات الإسلام العسكرية ، تأليف محمد جمال الدين على محفوظ طبعة دار الاعتصام، القاهرة مصر ، تناول المؤلف في هذه السلسلة الحديث في مواضيع عدة منها على سبيل المثال: في القيادة الحربية ، وتحدث فيه عن معايير اختيار القيادة ، وصفات القادة، إلى غير ذلك .
- 2- القيادة والجندية في الإسلام تأليف محمد الوكيل ، طبعة دار الوفاء جزئين، مصر الطبعة الثالثة 1988م، الجزء الأول عن القيادة، وتناول فيه الكاتب الإمامة والبيعة والشورى ، ثم ينتقل بعد ذلك للحديث عن المجتمع الإسلامي، وفي آخر الكتاب يتكلم عن القيادة وواجباتها وبعض من حقوقها، وهو في هذا يستشهد بكتب السيرة وغيرها ولكن دون تحقيق و لا دراسة من ناحية حديثية .

والجزء الثاني عن الجندية، ويتناول الكاتب فيه ملامح الجندية، والشباب، ثم يتعرض لواجبات الجندية وحقوقها وكل ذلك ليس من ناحية حديثية بالإضافة إلى أنه في كلا الجزئين يعتمد على التفسير والأيات، والأحاديث الواردة كما أسلفت ليست محققة.

- أما دراسة الباحث فهي دراسة حديثية موضوعية تعتمد على جمع الأحاديث التي تناولت موضوع القيادة و الجندية .
- 3- الرسول القائد تأليف اللواء الركن: محمود شيت خطاب طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، ويتعرض في كتابه لغزوات الرسول بيرون عزو نهائياً لأي مصدر إلا بعض التعليقات هنا وهناك ، وفي نهاية الكتاب يتعرض لبعض من صفات القائد والجندي ولكن بلا صورة كافية لذلك .
- 4- الجندية عموم نفعها وحاجة المجتمع إليها تأليف عبد الله آل محمود، قطر، وهو كتاب صغير يتعرض لأهمية الجندية وضرورتها للمجتمع.
- 5- فن القيادة في الإسلام تأليف المقدم الركن: احمد عبد ربه بصبُوص ، الناشر: مكتبة المنار الأردن ، الطبعة الأولى : 1408هـ ، هذا الكتاب كسابقيه هو عرض تاريخي عسكري ، وليست دراسة حديثية موضوعية حيث الربط بين الحديث و القيادة و الجندية .

وغير ذلك من الكتب التي دارت نحو هذا المدار.

خامساً: خطة البحث:

يشتمل البحث على مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة

المقدمة

وتشتمل على أهمية البحث وأسباب اختياره وأهدافه ، ومنهج البحث وطبيعة عمل الباحث فيه ، والدراسات السابقة .

الفصل الأول: القيادة والجندية تعريفهما وأهميتهما

ويتكون من مبحثين:

المبحث الأول: القيادة (تعريفها - أهميتها - مفهومها - والحكمة من وجودها) . و فيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف القيادة وأهميتها .

المطلب الثاني: مفهوم القيادة في الإسلام.

المطلب الثالث: الحكمة من وجود القيادة.

المبحث الثاني: الجندية (تعريفها - أهميتها - ملامحها) .

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الجندية وأهميتها .

المطلب الثاني: ملامح الجندية في الإسلام.

الفصل الثاني: صفات القيادة والجندية وحقوقهما وواجباتهما ويتكون من ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: القائد (صفاته - حقوقه - واجباته - إعفاؤه من القيادة) و فيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: صفات القائد وخصائصه.

المطلب الثاني: حقوق القائد .

المطلب الثالث: واجبات القائد .

المطلب الرابع: إعفاؤه من القيادة .

المبحث الثاني: الجندي (صفاته - حقوقه - واجباته - شروط قبوله)

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: صفات الجندى.

المطلب الثاني: حقوق الجندي.

المطلب الثالث: واجبات الجندي .

المطلب الرابع: شروط قبول الجندي.

المبحث الثالث: الإعداد المعنوى للقادة والجنود.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أهمية الإعداد.

المطلب الثاني: الإعداد الأمني والروحي.

المطلب الثالث: الإعداد السلوكي والنفسي .

الفصل الثالث: العلاقة بين القيادة والجندية

ويتكون من مبحثين:

المبحث الأول: العلاقة المعنوية بين القيادة والجندية.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: علاقة الحب والثقة المتبادلتين.

المطلب الثاني: علاقة التعاون والتناصح.

المبحث الثاني: العلاقة العسكرية بين القيادة والجندية

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التربية والإعداد قبل المعركة .

المطلب الثاني: جلب السلاح وإعداده .

المطلب الثالث: تدريب الجنود وإعدادهم .

سادساً: الخاتمة:

وتشمل على خلاصة الدراسة وما توصل إليه الباحث من نتائج وتوصيات .

سابعاً: الفهارس:

وتشتمل على الفهارس التالية:

1-فهرس الآيات القرآنية.

2-فهرس الأحاديث والآثار.

3-فهرس الرواة.

4-فهرس الأنساب.

5-فهرس الأماكن والبلدان.

6-فهرس المصادر والمراجع.

7-فهرس الموضوعات.

الفصلل الأول القيادة والجندية تعريفهما وأهميتهما

ويتكون من مبحثين:

المبحث الأول: القيادة (تعريفها - أهميتها - مفهومها - المبحث الأول: القيادة (تعريفها - مفهومها).

المبحث الثاني: الجندية (تعريفها - أهميتها - ملامحها).

المبحث الأول القيادة (تعريفها – أهميتها – مفهومها – الحكمة من وجودها)

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف القيادة وأهميتها.

المطلب الثاني: مفهوم القيادة في الإسلام.

المطلب الثالث: الحكمة من وجود القيادة.

المطلب الأول

تعريف القيادة وأهميتها

أولاً: تعريف القيادة لغةً واصطلاحاً:

1- القيادة لغة:

القيادةُ: مَصدر القائد، وكذلك القود، والقود نقيض السوق إلى القود من أمام و السوق من خلف، والقائدُ: واحد القواد والقادة، ويقال: القائدة من الإبل: أي التي تقدّم الإبل وتألفها، والقائد من الجبل أي: أنفه. والأقود من الناس: أي الذي إذا أقبل على الشيء بوجهه لم يكد يصرف وجهه عنه، وقاد الجيش قيادة: رأسه ودبر أمره، والانقياد: الخُضوع تقول: قُدْتُه فانقاد واستقاد لي الله المنه والمنتقاد لي الله المنقاد المنه والمنتقاد المناه ولانتقياد المنتقاد المناه ولانتقياد المنتقاد المنتق

2- القيادة اصطلاحاً:

لقد تعددت مفاهيم الكتّاب في تعريف معنى القيادة إلى تعريفات كثيرة تتـشابه مـع بعضها البعض فعرّفها محمد السيد الوكيل بقوله: "هي كل من يتولى شيئاً من أمور المـسلمين العامة فالخليفة وعماله، وقواد الجيش والقضاة، ورؤساء الشرطة والوزراء، وغيرهم ممـن يقومون بأعمال عامة في الدولة الإسلامية "(2).

وأما أحمد بصبوص فعرفها بقوله: "هي الفن الذي تستطيع بواسطته التأثير على توجيه الآخرين إلى هدف معين بطريقة تحصل بها على ثقتهم واحترامهم وطاعتهم وتعاونهم المخلص"(3).

وجاء في تعريفها عند غندور مزمّل: "أنها السلطة التي يتمتع بها الفرد في الخدمة العسكرية قانوناً تُجاه من هم أقل منه بحكم رتبته ووظيفته...وتحمل في طياتها المسئولية عن وضع الخطط والتنظيم والتدريب...للوصول إلى الهدف المعين صراحة أو ضمناً"(4).

⁽¹⁾ انظر: معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت395هـ) تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل-بيروت الطبعة الأولى سنة 1411هـ – 1991مـ، 38/5، ولسان العرب لمحمد بن كرم بن منظور ت 711هـ، دار الحديث-القاهرة، طبعة سنة 1423هـ – 2003مـ، 370/3.

⁽²) القيادة والجندية في الإسلام لمحمد السيد الوكيل، دار الوفاء-مصر الطبعة الثالثة سنة 1408هـــ- 1988مــ، 115/1.

⁽³⁾ فن القيادة في الإسلام لأحمد بصبوص، مكتبة المنار -الأردن، الطبعة الأولى سنة 1988مــ، ص25.

^{(&}lt;sup>4</sup>) انظر: الوجيز في قانون الأحكام العسكرية لغندور مزمل، المطبعة العسكرية-السودان طبعة سنة 1972م، ص18.

و هناك تعريفات أخرى كلها تتمحور حول المعنى نفسه $^{(1)}$.

والذي يترجح لي من هذه التعريفات هو تعريف غندور مزمّل فهو يمس الحياة العسكرية بشكل خاص، وأما باقي التعريفات فتتكلم عن القيادة بشكل عام.

وبالنظر إلى التعريفات السابقة (اللغوية والاصطلاحية) يمكن الوقوف على النقاط التالية:

- 1- القيادة ليست مقصورة على من يقود الجيش فقط، بل تشمل كل من يتولى أمراً من أمور المسلمين.
 - 2- القيادة ليست مجرد علم بل هي فن.
 - 3- القائد في الجيش مكلف بالتخطيط والتنظيم للجيش للوصول للأهداف المرجوة.
 - 4- يحتاج القائد لشخصية قوية حتى ينقاد له الجيش.
 - 5- على القائد أن يتحلى بصفات القيادة حتى يثق به جنوده.

ثانياً: أهمية القيادة :

يُعد وجود القيادة لأي جماعة أمراً ضرورياً حتى ينتظم أمرها ويستقيم حالها، يقول ابن خلدون: إن الاجتماع إذا حصل للبشر وتم عمران العالم بهم، فلا بد من وازع يدفع بعضهم عن بعض، لما في طباعهم من العدوان والظلم، ولا يكفي قوة السلاح من أجل دفع هذا العدوان والظلم بينهم ، إذاً فلا بد من شيء آخر يدفع عدوان بعضهم عن بعض ولا يكون من غيرهم لقصور جميع المخلوقات الأخرى عن مداركهم وإلهاماتهم فيكون ذلك الوازع واحداً منهم يكون له عليهم الغلبة والسلطان واليد القاهرة (2).

ومن هنا نلاحظ أن ابن خلدون يشير إلى ضرورة وجود من له الغلبة والسلطة أي وجود قيادة.

⁽¹⁾ انظر: دليل التدريب القيادي للدكتور هشام يحيى الطالب، الطبعة الثانية سنة 1416هـــ-1995مــ، ص25، ومفهوم القيادة في إطار العقيدة الإسلامية لسيد مرسي، إدارة الصحافة والنشر برابطة العالم الإسلامي الطبعة الخامسة العدد 51 سنة 1986مــ، ص17، وصفات القائد الدعوي لعقيل المقطري دار ابن حزم-لبنان الطبعة الأولى سنة 1995مــ، ص27.

⁽²⁾ انظر: مقدمة ابن خلدون لعبد الرحمن بن محمد بن خلدون، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات-بيروت - لبنان، ص 43.

ويبين الإمام الكاساني أهمية وجود القيادة فيقول: "وأما بيان ما يندب إليه الإمام عند بعث الجيش أو السرية⁽¹⁾ إلى الجهاد، فنقول وبالله التوفيق: إنه يندب إلى أشياء، منها أن يؤمر عليهم أميراً؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام ما بعث جيشاً إلا وأمر عليهم أميراً، ولأن الحاجة إلى الأمير ماسة؛ لأنه لا بد من تنفيذ الأحكام وسياسة الرعية، ولا يقوم ذلك إلا بالأمير لتعذر الرجوع في كل حادثة إلى الإمام"⁽²⁾.

وتتمثل أهمية القيادة في النقاط التالية:

1 - تشكل القيادة العمود الفقري للجيش بل تُعد كالرأس من الجسد يقول د. مصطفى مشهور: "القيادة بمثابة الرأس من الجسد، تحدد الأهداف وتتجمع عندها المعلومات... وتصدر التعليمات وتتابع التنفيذ وهكذا يسير العمل على وجه صحيح (8).

والقيادة في المجتمع هي رمز لوحدة المجتمع، وفي الجيش هي رمز لوحدة الجيش وانتظام صفه، وضياعها أخطر عوائق التمكين، ولذلك فإن رسول الله الله الما أراد أن يرسل الجيش في غزوة مؤتة وضع لهذا الجيش أمراء عدة حتى يحفظ الجيش من الضياع والخلل إن استشهدت القيادة.

(1) أخرج البخاري في صحيحه (4) بسنده (5) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "أَمَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ!" إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَ رِّ الْمَالُ اللَّهِ ﷺ!" إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَ رِّ الْمَالُ اللَّهِ ﷺ!" إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَ رِّ اللَّهُ اللَّهُ بِنُ رَوَاحَةَ ... (6).

⁽¹⁾ السَّرِيَّة: طائفةٌ من الجَيش يبلغُ أقصاها أربَعمائة، وقيل: هي ما بين خمسة أَنفسِ إلى ثلاثمائة، وقيل هي من الخيل نحو أَربِعمائة تُبُعث إلى العَدوِّ، وجمعُها السَّرَايا سُمُّوا بذلك لأنهم يكونُون خُلاصةَ العسْكر وخيارَهم من الشَّيء، وقيل سُمُّوا بذلك لأنهم يَسْرون ليلاً في خُفْيةٍ لئلاَّ يَنْذَرَ بهم العدوِّ.

انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لمحمد ابن الأثير الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى-محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية-بيروت، 1399هــ 1979مــ 919/2.

⁽²⁾ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لأبي بكر بن مسعود الكاساني، مطبعة الإمام-القاهرة، 4303/9.

 $^(^{5})$ من فقه الدعوة للدكتور مصطفى مشهور، دار التوزيع والنشر الإسلامية، طبعة سنة $(^{5})$ من فقه الدعوة للدكتور مصطفى مشهور، دار التوزيع والنشر الإسلامية، طبعة سنة $(^{5})$ من فقه الدعوة للدكتور مصطفى مشهور، دار التوزيع والنشر الإسلامية، طبعة سنة $(^{5})$

⁽ $^{\circ}$) صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت $^{\circ}$ 256هـ) اعتنى به: محمود بن الجميل، مكتبة الصفاح القاهرة، الطبعة الأولى $^{\circ}$ 1423هـ – $^{\circ}$ 2003 مـ، كتاب المغازي باب غزوة مؤتة من أرض الشام $^{\circ}$ 338/2.

^{(&}lt;sup>5</sup>) سند الحديث: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَر رضى الله عنه.....

^{(&}lt;sup>6</sup>) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكُر الرُهْرِيّ: والزهريّ: بضم الزاي وسكون الهاء وكسر الراء، هذه نسبة إلى زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي وهي من قريش. (انظر: الأنساب لأبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميميّ السمعاني (ت562هـ) تقديم وتعليق: عبد الله البارودي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان 1408هـ- 1808مــ 180/1)

ذكره ابن حبان في الثقات وقال: متقن، وقال عنه الذهبي: المدنيّ الفقيه قاضي المدينة، وقال أيضاً: فقيه ثقة حجة ما أدري ما قول أبي خيثمة لابنه أحمد لا تكتب عن أبي مصعب – أي أحمد بن أبي بكر – واكتب عمن شئت، وأما أبو حاتم وأبو زرعة وابن حجر فقالوا: صدوق، وقد بيّن سليمان الباجي السبب في إنزال أبي مصعب عن درجة الثقة فقال: إنه كان يميل للرأي ويروي مسائل الفقه وأهل الحديث يكرهون ذلك، وقول أبي خيثمة لابنه بسبب الرأي وإلا فهو ثقة ولم يذكره أحد إلا بخير، وقال د.بشار وشعيب: ثقة فقد احتج به البخاري ومسلم وليس قول أبو خيثمة بجرح معتبر.

قلت: هو ثقة، فكونه يميل للرأي في مسائل الفقه ليس بجرح معتبر.

(انظر: الثقات لأبي حاتم محمد بن حبان التميمي البستي (ت354هـ)، تحقيق السيد أحمد، دار الفكر ببيروت، الطبعة الأولى سنة 1395هـ – 1975مـ، 12/8 قم12078، وتذكرة الحفاظ لأبي عبد الله شـمس الـدين الذهبي (ت748هـ)، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى، 212/1، وميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي (ت748هـ) تحقيق: على عوض وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى 1416هـ – 1975مـ، 1/21، والجرح والتعديل لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي محمد بن الأولى 1416هـ – 1995مـ، الطبعة الأولى سنة 1952م، 1/3/2 قم 16، وتقريب التهذيب لأحمد بن حجر العسقلاني (ت852هـ) حققه: عبد الوهاب عبد اللطيف، الطبعة الثانية 1395هـ – 1975مـ، 1/21رقـم 18، والتعديل والتجريح لمن خرّج له البخاري في الجامع الصحيح لسليمان بن خلف الباجيّ (ت474) تحقيق: أبي للبنة حسين، دار اللواء للنشر الرياض الطبعة الأولى سنة 1406هـ، 1333رقم 16، وتحرير تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني (ت852هـ) تأليف: د.بشار معروف والشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى 1418هـ، 1401هـ 1418هـ 1587م.

2- مُغِيرة بْن عَبْد الرَّحْمَن المَخْروميّ: والمَخْروميّ: بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وضم الـزاي وفي آخرها الميم تنسب إلى مخزوم بني بن عمرو ومخزوم قريش.... انظر: الأنساب للسمعاني 225/5.

وثقه يعقوب بن شيبة وابن معين وقال الآجري: قلت لأبي داود: إن عباساً حكى عن ابن معين أنه ضعف مغيرة بن عبد الرحمن الحزامي ووثق المخزومي، فقال: غلط عباس قال: أبو داود المخزومي ضعيف، ورد عليه ابن حجر في مقدمة الفتح فقال: وأخرج له - أي أبو داود- مع ذلك في سننه، وليس له في البخاري سوى حديث واحد في غزوة مؤتة من روايته عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نافع عن ابن عمر وتابعه عنده سعيد بن أبي هلال عن نافع.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما يخطئ، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وأما ابن حجر في التقريب فقال: صدوق فقيه كان يهم، وقال د.بشار والأرنؤوط: صدوق حسن الحديث.

قلت: هو صدوق، وروايته في البخاري ثقة لأنه انتقى هذا الحديث له كما بين ابن حجر، وتوبع في الرواية. (انظر: تهذيب الكمال لأبي الحجاج يوسف المزي (ت742هـ) تحقيق د.بشار معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة الرابعة سنة 1415هـ – 1994مـ، 381/28رقم6135، وتاريخ ابن معين روايــة الــدوري

ليحيى بن معين (ت233هـ)تحقيق: د. أحمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمـة طبعـة سنة 1399هـ – 1979مـ، 2002/قـم929، وهـدي الـساري لابـن حجـر العسقلاني(ت852هـ)، دار المعرفة بيروت – لبنان طبعة سنة 1379هـ، ص445، والثقات لابـن حبـان /395رقم4908، وتقريب التهذيب لابن حجر 2/96رقم1320، وتحريـر التقريـب لبـشار والأرنـؤوط (409/).

3- عَبْد اللّه بْن سَعِيد بن أبي هند: وثقه ابن سعد وابن معين والعجلي وأحمد بن حنبل وأبو داود والذهبي في المغني وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ، وقال الذهبي في الكاشف: صدوق، وضعفه أبو حاتم وأبو ربعة، وقال ابن حجر في التقريب: صدوق ربما وهم، وقال في الفتح: ثقة، وقال دبشار: ثقة.

قلت: هو ثقة، لكثرة الموثقين له.

(انظر: الطبقات الكبرى(القسم المتمم) لمحمد بن سعد (ت230هـ) تحقيق: زياد منصور، مكتبة العلوم والحكم الطبعة الثانية سنة 1408هـ، ص362، وتاريخ ابن معين رواية الدارمي لأبي زكريـا يحيـى بـن معـين (ت233هـ) تحقيق: د.أحمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق طبعة سنة 1400هـ، ص142م في 480، وتاريخ الثقات لأحمد بن عبد الله العجلي الكوفي تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي مكتبة الدار – المدينة المنورة الطبعة الأولى 1405 – 1985، 1/2رقم 894، وبحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمـد بمـدح أو ذم ليوسف بن حسن بن عبد الهادي، تحقيق: الدكتور أبو أسامة وصي الله بن محمد بـن عبـاس، دار الرايـة- الرياض الطبعة الأولى سنة 1409هـ–1989مـ، ص236مقم 528، والمغني في الضعفاء لمحمـد الـذهبي (تـ748هـ) تحقيق: نور الدين عتر 1/40مرقم 1913، والثقات لابن حبـان 7/2رقـم 8878، والكاشـف للذهبي 1551م، وتهـذيب الكمـال للمـزي للذهبي 1701م قريب التهذيب لابن حجر 1/40م قر346، وهدي الساري لابن حجـر 7/55، وتحريـر التقريب لبشار والأرنؤوط 216/2).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانيا: تخريج الحديث: أخرجه البخاري بمعناه كتاب المغازي باب غزوة مؤتة من أرض الشام 238/2 من طريق سعيد بن أبي هلال عن نافع به.

و أخرجه ابن حبان في صحيحه، انظر: صحيح بن حبان لمحمد بن حبان البستي (ت354هـ)، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت - لبنان، الطبعة الثانية سنة 1414هـ -1993م...، كتاب السير باب الخروج وكيفية الجهاد 4741ح4541.

وأخرجه البيهقي في سننه، انظر: سنن البيهقي الكبرى لأحمد بن الحسين البيهقي (458هـ)، تحقيق: محمـ عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز -مكة المكرمة طبعة سنة 1414هـ - 1994م... كتاب قتال أهل البغي باب جواز تولية الإمام من ينوب عنه.... 154/8 كلاهما (ابن حبان والبيهقي) من طريق مصعب الزبيري.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير، انظر: المعجم الكبير لسليمان بن أحمد الطبراني (ت360هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة العلوم والحكم الموصل الطبعة الثانية سنة 1404هـ -1983م، 2/106ح 1463 مـن طريق يعقوب بن حميد، كلاهما (مصعب الزبيري و يعقوب بن حميد) عن مغيرة بن عبد الرحمن به بنحوه.

2- وجود القيادة القوية يشكل رادعاً لكل من يريد زعزعة استقرار المجتمع والعبث بأمنه ، يقول د.مصطفى مشهور: "بقدر ما تكون القيادة قوية ويقظة وعلى مستوى جيد من الكفاءة.... يكون العمل والإنتاج وسلامة السير، والعكس أيضاً فبقدر ضعفها ونقص كفائتها يكون التراخي والعجز أو القصور عن تحقيق الأهداف"(1).

ومن هنا كان لابد من قيادة قوية حازمة تعمل على نشر الأمن والعدل، فالإمام وهو الخليفة أو من ينوب عنه من الأمراء والقواد الذين يعملون على حماية الجبهة الداخلية للدولة يجب عليهم أن يمنعوا الظلم والبغي والانحراف وأن يضربوا بيد من حديد على كل الأيدي التي تتطاول من أجل التخريب والتدمير والفساد وإلا هلك المجتمع وضاع، يقول ابن حجر عن أهمية إقامة الحدود: "إِقَامَة الْحُدُود يَحْصُلُ بِهَا النَّجَاة لِمَنْ أَقَامَهَا وَأُقِيمَتْ عَلَيْه، وَإلًا هَلَكَ الْعَاصِي بِالْمَعْصِية وَالسَّاكِت بِالرِّضَا بِهَا" (2)، وقد شبه النبي الذي يرى الظلم ولا يغيره بالمرائي وأنه كالواقع في الحرام، والقيادة هي المؤهلة للقيام بهذه الحدود.

(2) أخرج البخاري في صحيحه (3) بسنده (4) عن النّعْمَان بن بشير رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النّبِيُ ﷺ: "مَثَلُ الْمُدْهِنِ (5) فِي حُدُودِ اللّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا مَثَلُ قَوْمِ اسْتَهَمُوا (6) سَنفِينَةً فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا فَكَانَ الّذِي فِي أَسْفَلَهَا يَمُرُّونَ بِالْمَاءِ عَلَى الّذِينَ فِي أَسْفَلَهَا يَمُرُّونَ بِالْمَاءِ عَلَى الّذِينَ فِي أَعْلَاهَا فَكَانَ الّذِي فِي أَسْفَلَهَا يَمُرُّونَ بِالْمَاءِ عَلَى الّذِينَ فِي أَعْلَاهَا فَتَأَذَّوْا بِهِ فَأَخَذَ فَأَسًا فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السّقَينَة فَأَتُوهُ فَقَالُوا: مَالَكَ، قَالَ: تَأَذَّيْتُمْ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنْ الْمَاءِ فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَنْجَوْهُ وَنَجَوْا أَنْفُسَهُمْ وَإِنْ تَرَكُوهُ أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوا وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ وَإِنْ تَرَكُوهُ أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوا .

 $^{^{(1)}}$ من فقه الدعوة لمصطفى مشهور $^{(1)}$

⁽²) فتح الباري لابن حجر 296/5.

²⁶⁸⁶صحيح البخاري كتاب الشهادات باب القرعة في المشكلات $(^3)$

^{(&}lt;sup>4</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عِيَاتْ حَدَّثَنَا أَبِي (حَفْص بْن غِيَاتْ) حَدَّثَنَا الْــأَعْمَشُ (ســليمان بــن مهْران) قَالَ: حَدَّثَنى الشَّعْبِيُّ (عامر بن شَراحيل) أَنَّهُ سَمعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشْير رضى الله عنه.....

^{(&}lt;sup>5</sup>) المُدْهِن: بضم أوله وسكون المهملة وكسر الهاء بعدها نون أي: المحابي بالمهملة والموحدة ، والمدهن والمداهن واحد ، والمراد به من يرائى ويضيع الحقوق و لا يغير المنكر. انظر فتح الباري 295/5 .

^(°) اسْتَهَمُوا: الاستهام: الاقتراع . انظر: غريب الحديث لأبي عبيد القاسم سلام الهـروي (ت224هـــ) دار الكتب العلمية بيروت – لبنان الطبعة الأولى 1406هــ-1986مــ، 95/1 .

دراسة الحديث: $\binom{7}{}$

أولاً: دراسة الإسناد:

¹⁻ عُمر بن حَفْص بن غِيَات: ثقة ربما وهم.

قلت: ومن يسلم من الوهم.

لذلك على المجتمع قيادة وأفراداً أن يقفوا صفاً واحداً في وجه كل من يريد خرق سفينة الإسلام من أجل أن يوجدوا مجتمعاً قوياً متماسكاً.

ومن هنا فقد أدرك الأعداء خطورة أن تكون للأمة المسلمة قيادة راشدة قوية فعملوا جهدهم لإفسادها وإشغالها بدنايا الأمور، ثم إنهاء وجودها، وتنصيب قيادة باغية، لا تسعى إلا لتحقيق مصالحها، وبلوغ مآربها، دون النظر لمصالح أوطانهم وشعوبهم.

يقول المستشرق الصهيوني (برنارد لويس): "إن غياب القيادة العصرية المثقفة: القيادة التي تخدم الإسلام بما يقتضيه العصر من علم وتنظيم، قد قيدت حركة الإسلام كقوة منتصرة، ومنع غياب هذه القيادة الحركات الإسلامية من أن تكون منافساً خطيراً على السلطة

(انظر: تهذیب الکمال للمزي 75/5/5/7، وتهذیب التهذیب لابن حجر العسقلاني(ت853هـــ) دار الفکـر بیروت-لبنــان الطبعــة الأولــي 1404هـــ-1984مـــ، 358/2رقــم725، وتقریـب التهــذیب لابــن حجر 1/89رقم465).

2- حفص بن غياث: ثقة فقيه تغير حفظه في الآخر.

قلت: ذكره العلائي في المختلطين وقال: حديثه من المناكير فيما حدث فيه من حفظه في الآخر، ولكن ابن الصلاح يقول عن الرواة المختلطين في الصحيحين أو أحدهما: "واعلم أن من كان من هذا القبيل محتجاً بروايته في الصحيحين أو أحدهما فإنّا نعرف على الجملة أن ذلك مما تميّز وكان مأخوذاً عنه قبل الاختلاط". وهذا دليل على أن البخاري ومسلم ينتقون في روايتهم عن المختلطين.

(انظر: تهذيب الكمال للمزي 56/21 قم 1415، وتهذيب التهذيب لابن حجر 381/7، وتقريب التهذيب لابن حجر 532/ قم 404، والمختلطين لأبي سعيد العلائي، تحقيق: د.رفعت عبد المطلب ود.علي عبد الباسط، مكتبة الخانجي الطبعة الأولى سنة 1996م، ص24رقم12، والمقدمة لابن الصلاح تحقيق: عائشة عبد الرحمن دار المعارف، ص664).

3- الْمَأَعْمَش: هو سليمان بن مِهران قال عنه الحافظ: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس.

قلت: قد ذكره ابن حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين وهي ممن احتمل العلماء تدليسهم.

(انظر: تقريب التهذيب 331/1 رقم 500، وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس المعروف بطبقات المدلسين لأحمد بن حجر العسقلاني (ت825هـ) تحقيق: د.عبد الغفار البندري ومحمد عبد العزيز، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان الطبعة الثانية 1407هـ-1987مـ، ص67 رقم 55).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الترمذي في سننه بنحوه وقال: هذا حديث حسن صحيح، انظر: سنن الترمذي لمحمد بن عيسى الترمذي (ت279هـ) تحقيق: أحمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي بيروت، كتاب الفتن باب منه 470/4ح2173.

و أحمد في مسنده، انظر: مسند الإمام أحمد لأحمد بن حنبل الشيباني (ت241هـ) مصر - مؤسسة قرطبة وطب 268/4 كلاهما (الترمذي و أحمد) من طريق أبي معاوية عن الأعمش به بنحوه.

في العالم الإسلامي، لكن هذه الحركات يمكن أن تتحول إلى قوى سياسية محلية هائلة إذا تهيأ لها هذا النوع من القيادة"(1).

3- إن صلحت القيادة صلحت الأمة، وإن فسدت القيادة فسدت الأمة، والناس على دين ملوكهم، فعلى القيادة أن تصلح من حالها بإتباع كتاب الله وسنة رسوله ﷺ لأنها متى التزمت بذلك فهي على الهدى والرشاد .

(3) أخرج مسلم في صحيحه (2) بسنده (3) عن زَيْد بْنِ أَرْقَمَ (4) رضي الله عنه أن رسول الله على الله عل

(1) انظر: التمكين للأمة الإسلامية، في ضوء القرآن الكريم لمحمد السيد محمد يوسف، دار السسلام الطبعـة الثامنة سنة 1422هـــ-2004مــ، ص185.

(²) صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج النيسابوري (ت261هـ) ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل على بن أبي طالب 1873/4 و2408

(٥) سند الحديث: حَدَّتَنِي زُهُيْرُ بْنُ حَرْب وَشُجَاعُ بْنُ مَخْلَد جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلَيَّة (إسماعيل بن إبراهيم) قَالَ وَهُبَاعُ بْنُ مَخْلَد جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلَيَّة (إسماعيل بن إبراهيم) قَالَ انْطَلَقْتُ رُهُيْرٌ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي أَبُو حَيَّان (يحيى بن سعيد بن حيان) حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُسْلَم اللّي زَيْد بْنِ أَرْقَمَ

(⁴) زَيْد بْن أَرْقَم: هو الصحابي الجليل زيد بن أرقم بن زيد بن الخزرج، مختلف في كنيته قيل: أبو عمر، وقيل: أبو عامر، استصغر يوم أحد، وأول مشاهده الخندق، وغزا مع النبي شي سبع عشرة غزوة، وله حديث كثير وشهد صفين مع علي رضي الله عنه ومات بالكوفة سنة ست وستين، وقيل سنة ثمان وستين.

انظر: الإصابة في تمبيز الصحابة لابن حجر العسقلاني (ت852هـ) تحقيق: على البجاوي، دار الجيل بيروت- لبنان 1412هـ، 589/2.

(5) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

شُجًاع بن مَخْلَد: وثقه ابن معين فقال: أعرفه ليس به بأس نعم الشئ أو نعم الرجل ثقة، وأحمد فقال: ثقة كتابه صحيح، ووثقه كذلك: أبو زرعة وابن قانع والحسين بن فهم وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: حجة خير، وقال صالح جزرة: صدوق، وقال ابن حجر مرة: صدوق وهم في حديث واحد رفعه وهو موقوف، ومرة قال: ثقة، وذكره العقيلي في الضعفاء لأجل حديث وهم فيه حيث رفعه وهو موقوف.

قلت: هو ثقة فالموثقون له كثر ووهمه في حديث واحد لا ينزله عن درجة الثقة، كما لم أجده في ضعفاء العقيلي، وقد ذكر ابن حجر في التهذيب الحديث الذي وهم فيه وهو ليس الذي معنا.

(انظر: العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل(ت241هـ) تحقيق: وصي الله عباس، المكتب الإسلامي بيروت-لبنان الطبعة الولى سنة 1408هـ-1988مـ، 2760رقـم3868، وتهذيب الكمال للمزي 379/12رقم544، والثقات لابن حبان 313/8رقـم13621، والثقات لابن حبان 313/8رقـم13621، والكاشف للذهبي 370/11رقم463، وتاريخ بغداد منذ تأسيسها حتى سنة 463هـ لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت463هـ) دار الكتب العلمية بيروت- لبنان 251/9، نقريب التهذيب لابن

يتبين لنا من هذا الحديث مدى أهمية التمسك بكتاب الله وذلك في حـث النبي الله وذلك في حـث النبي المحابه على التمسك به، لأن فيه صلاح للأمة، ولذلك يجب على القيادة أن تلتزم به في كـل أمورها لأنها متى التزمت بذلك ففيه صلاحها وصلاح من تقود.

4- وجود الأمة المسلمة في ظل قيادة راشدة حكيمة سيجعل الأمة تعيش في رخاء وعدل وأمان، وسلامة وإسلام، وقد عاشت الأمة المسلمة هذا اللون من الحياة فترة طويلة من الزمن، وتمتع بهذا كل من سكن أرضنا الإسلامية، يهودياً كان أو نصرانياً أو غير ذلك، حتى باتت دور القضاء، ومجالس الاحتكام خاوية لا يدخلها أحد.

وسينشأ عن وجود هذه القيادة مجتمع مثاليً ينقاد لحكم الله، مجتمع فاضل يقوم على مبادئ صالحة وحقائق لا تتبدل، مجتمع عادل لأنه ينصف الإنسان ويحفظ حقوقه، ويقضي بشرع الله، مجتمع رحيم لأنه يبني كيانه على أساس أخوة البشر، وتكافل الأقوياء والضعفاء⁽¹⁾.

وعليه فالقيادة الراشدة المخلصة تعني النجاة والفلاح، فمنها يكون التصميم والتخطيط، ومنا يكون العزم والتنفيذ، عندها نحيل الحلم حقيقة، والأمنية واقعاً (2).

5 - حث النبي روحيه الناعلى اتخاذ أمير في السفر يدلل على أنه من باب أولى أن يكون على الجيش قائد وأمير ، يقول الشيباني: "وإنما يجب التأمير اقتداءً برسول الله ، فإنه داوم على بعث السرايا وأمر عليهم في كل مرة، ولو جاز تركه لفعله مرة تعليماً للجواز، ولأنهم يحتاجون إلى اجتماع الرأي والكلمة، وإنما يحصل ذلك إذا أمر عليهم بعضهم حتى إذا أمر هم بشيء أطاعوه في ذلك "(3).

ومن الأحاديث الدالة على وجوب ذلك:

حجر 347/1رقم 22، ولسان الميزان لابن حجر العسقلاني (ت852هـ) مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت الطبعة الثالثة سنة 1406هـ – 1986م. 7/12رقم 32720).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 4/366 من طريق حبيب بن يسار عن زيد بن أرقم به. والدارمي في سننه بنحوه، انظر: سنن الدارمي لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت255هـ) تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي دار الكتب العلمية بيروت- لبنان الطبعة الأولى 1407هـ، كتاب فضائل القرآن باب فضل من قرأ القرآن 25/25ح3316 من طريق أبي حيان به.

- (1) انظر: المجتمع الإسلامي أهدافه ودعائمه، أوضاعه وخصائصه في ضوء الكتاب والسنة، د. مصطفى عبد الواحد، دار الجيل-مكتبة المتتبى الطبعة الثانية 1394هـــ-1974مــ، 0.37
 - $(^{2})$ انظر: القيادة و الجندية في الإسلام 2/10.
- (3) شرح السير الكبير لمحمد الشيباني، إملاء محمد بن الحسن السرخسي، تحقيق: صلاح المنجد، مطبعة الإعلانات الشرقية سنة 1970م،

(4) أخرج أبو داودُ في سننه (1)بسنده (2) عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: "إذا خرجَ ثلاثةٌ في سفر فَلْيُؤمِّروا أحدَهم"(3).

(1) سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ)، تحقيق/ د.عبد القادر عبد الخير و آخرون، دار الحديث-القاهرة طبعة سنة 1420هـ-1999مـ، كتاب الجهاد باب في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم 21/22م 2608.

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرِ بْنِ بَرِّيٍّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ عَنْ نَافِع (مـولى ابن عمر) عَنْ أَبي سَلَمَة (عبد الله بن عبد الرحمن) عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه.....

(3) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- حَاتم بن إسماعيل الحارثي:

وثقه ابن سعد وابن معين والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات ، ووثقه الذهبي في الكاشف والميزان وزاد في الميزان: مشهور صدوق، وأما في السير فقال: المحدث الحافظ.

واختلف فيه قول النسائي فقال مرة: ليس به بأس، ومرة: ليس بالقوي، وأما ابن حجر فقال: صحيح الكتاب صدوق يهم .

قلت : هو ثقة لكثرة الموثقين، كما لم يتم تبيين سبب الجرح.

(انظر: الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد الهاشمي المصري، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان الطبعة الأولى 1410هـ – 1990مـ، 425/5، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي 258/3 رقـم 1154، وتاريخ الثقات للعجلي 75/1رقم 235، والثقات لابن حبان 70/2رقـم 13042، والكاشـف فـي معرفة من له رواية في الكتب الستة لمحمد الذهبي (ت748هـ)، تحقيق: محمد عوامـة، دار القبلـة للثقافـة الإسلامية-جدة الطبعة الأولى 1413هـ-1992مـ، 70/30رقم 832، وميزان الاعتدال في نقد الرجال لمحمد الذهبي (ت748هـ) تحقيق: علي عوض وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية بيروت- لبنـان الطبعـة الأولى 748هـ) مؤسـسة الأولى 1416هـ - 1995مـ، 1597رقم 1597، وسير أعلام النبلاء لمحمد الذهبي (ت748هـ) مؤسـسة الرسالة ، الطبعة الأولى 1409هـ 1988مـ، 1988م، وتهذيب الكمال للمزي 75/31رقم 1992، وتهريب التهذيب لابن حجر 1/137رقم 1973، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/137رقم 3).

2- مُحَمَّد بْن عَجِلْان:

وثقه ابن معين وأحمد والعجلي وابن عيينة وأبو زرعة وأبو حاتم ، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أحمــد في قول: ليس به بأس.

وذكره الذهبي في الميزان وقال: إمام صدوق، وفي الكاشف قال: الفقيه الصالح، وأما في المغني في الضعفاء فقال: هو حسن الحديث، وفي السير قال: حديثه إن لم يبلغ درجة رتبة الصحيح فلا ينحط عن رتبة الحسن. وقال أبو حاتم: يقال إنها اختلطت على ابن عجلان يعني في حديث سعيد المقبري وقال العقيلي: سمعت يحيى يقول: كان مضطرب الحديث في حديث نافع، وقال ابن حجر: صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

(5) أخرج ابن خزيمة في صحيحه $^{(1)}$ بسنده $^{(2)}$ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : إذا كان نفرٌ ثلاثٌ فَلْيُؤمِّرُوا أحدَهُم ذَاكَ أميرٌ أمَّرهُ رسولُ الله $^{(8)}$.

قلت: هو صدوق لا ينزل حديثه عن الحسن إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، وأما اضطرابه في هذا الحديث فلا يضر لأن الاضطراب في هذه الرواية هو في الصحابي كما سيتبين لنا في التخريج والصحابة كلهم عدول.

(انظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري لابن معين، 195/رقم894، وسؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم (ت241هـ) تحقيق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم الطبعة الأولى حنبل في جرح الرواة وتعديلهم (ت241هـ) تحقيق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم الطبعة الأولى 1414هـ – 1994مـ، ص205، وتاريخ الثقات للعجلي ص140رقم1484، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 8/49رقم 228، والثقات لابن حبان 7/38رقم 1054، وميزان الاعتدال للذهبي 6/56رقـم 1944، والكاشف له 6/60رقم 1044، والمغني في الضعفاء للذهبي 2/16رقم6816، وسير أعلام النبلاء للهذهبي 2/322، والضعفاء الكبير لأبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى، 1404هـ–1984مـ، 1/118/4، وتقريب التهذيب لابن حجـر 2/190رقم524).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث:

أخرجه البيهقي في سننه الكبرى بمثله كتاب الحج باب القوم يؤمرون أحدهم إذا سافروا 5/257ح10129 بسنده إلى الإمام أبى داود به.

قلت: وقد روى أبو داود الحديث بنفس السند ولكن عن أبي هريرة بدل أبي سعيد 1129/3 وهـو ليس بشاهد للحديث بل هو نفس الحديث ولكن وقع من ابن عجلان الاضطراب في الصحابي، وقد قال الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود عند حكمه على الحديث: وهذا الاضطراب لا يؤثر في صحة الحديث؛ لأنه تردد بين صحابي وآخر وكلهم عدول والله أعلم. انظر: صحيح سنن أبي داود لسليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ) لمحمد ناصر الدين الألباني (ت1420هـ) مؤسسة غراس للنشر الطبعة الأولى سنة 1423هـــ 2002مـ، 365/7.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث إسناده حسن لذاته: لأن فيه محمد بن عجلان وهو صدوق، وقد قال الألباني: إسناده حسن. انظر: صحيح سنن أبي داود 7/365.

- (¹) صحيح ابن خزيمة لمحمد بن إسحاق بن خزيمة (311هـــ) تحقيق: مـصطفى الأعظمــي، المكتـب الإسلامي-بيروت طبعة سنة 1390هــ-1970مـ، 141/4ح-2541.
- (²) سند الحديث: حدثنا عمّار بن خالد الواسطي حدثنا القاسم بن مالك المُزنيّ عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن زيد بن وهب (الجُهنيّ) قال: قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه.....
 - (3) دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد:

1- عمار بن خالد الواسطي التَمّار: والتَمّار: بفتح التاء المنقوطة باثنتين من فوقها وتشديد الميم في آخرها الراء نسبة إلى بيع التمر حيث كان جماعة يبيعونه. انظر: الأنساب للسمعاني 477/1.

وثقه ابن حجر، وعبد الرحمن بن أبي حاتم وقال: كان ثقة صدوقاً، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: صدوق.

قلت: هو ثقة.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 47/2رقم437، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 395/6رقم2201، والثقات لابن حبان 518/8رقم1478).

2- القَاسِم بن مَالِك المُزنيّ: والمُزنيّ: بضم الميم وسكون الزاي وفي آخرها النون، هذه النسبة إلى مُزن وهي قرية من قرى سمرقند على ثلاث فراسخ منها. انظر: الأنساب للسمعاني 277/5.

وثقه ابن سعد وزاد صالح الحديث، وابن معين، وقال مرة: لا بأس به، ووثقه إبراهيم بن عبد الله الهروي ومحمد بن عمار والعجلي وابن شاهين وأبو داود وقال مرة في موضع آخر: ليس به بأس وممن وثقه أيضاً الذهبي، وذكره ابن حبان في الثقات .

وأما ابن أبي حاتم فقال: صالح الحديث ليس بالمتين، وقال أحمد: صدوق.

و قال ابن حجر: صدوق فيه لين ولم يضعفه غير زكريا بن يحيى الساجي، وقد اعترض عليه ابن حجر والذهبي وقالا: لا وجه لتضعيفه.

قلت: هو ثقة صالح الحديث، ولا وجه لتضعيفه حيث من ضعفه لم يبين السبب.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 6/390، وتاريخ ابن معين رواية الدوري 272/2رقم1295، وسؤالات ابن الجنيد ليحيى ابن معين (ت233هـ) تحقيق: أحمد نور سيف، مكتبة الدار بالمدينة المنورة الطبعـة الأولــى الجنيد ليحيى ابن معين (ت233هـ) تحقيق: أحمد نور سيف، مكتبة الدار بالمدينة المنورة الطبعـة الأولــى 1408هـــ 1408هـــ 1408هـــ 1408هـــ 1408هـــ 1408هـــ الثقات ممن نقل عنهم العلم لعمــر بــن أحمــد المعــروف بــابن شــاهين (ت385هــ) تحقيق: د. عبد المعطي القلعجي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولـــى 1416هـــ 1995هـــ 1995مــ، ص189، المغني في الضعفاء للذهبي 2/12 رقم 5008، والثقات لابن حبان 7/90 رقم 10350، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 7/121رقم 693، وسؤالات أبي داود لأحمد بــن حنبــل ص318، وتقريــب والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 7/121رقم 693، وسؤالات أبي داود لأحمد بــن حنبــل ص318، وتقريــب التهذيب لابن حجر 2/11وقم44، وسير أعلام النبلاء للذهبي 324/9، وهدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر ص647).

-3 الأعمش: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص-3

4- زيد بن وهب الجُهنِيّ: والجُهنِيّ، نسبة إلى جهينة وهي قبيلة من قضاعة. انظر: الأنساب للسمعاني 134/2.

وثقه ابن سعد وابن معين والعجلي وابن خراش وقال في روايته عن أبي ذر: صحيحة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال يعقوب بن سفيان: في حديثه خلل كثير وقد رد عليه ابن حجر وقال: لم يصب من قال في حديثه خلل وقال أيضاً: مخضرم ثقة جليل.

قلت: هو ثقة ومن قال أن في حديثه خلل لم يبين السبب .

ومن الحديثين نستنبط أن القيادة واجبة في أمر الثلاثة أشخاص فما بال العشرات أو الجماعة الكبيرة مع تعدد المسؤوليات والمؤسسات وتداخلها، إذا لا بد من قيادة رئيسة تسود المجتمع وتوجهه إلى ما فيه خيره واستقراره، وأي عمل من الأعمال لا بد له من قائد يقود العمل ويوجهه لبر الأمان .

ويعقب الشوكاني فيقول: وإذا شرع هذا لثلاثة يكونون في فلاة من الأرض أو يسافرون فمشروعيته لعدد أكثر يسكنون القرى والأمصار ويحتاجون لدفع التظالم وفصل التخاصم أولى وأحرى، وفي ذلك دليل لمن قال إنه يجب على المسلمين نصب الأئمة والولاة والحكام، وقد ذهب الأكثر إلى أن الإمامة واجبة (1).

إذاً فتنصيب قائداً للمسلمين في الحروب والمعارك هو فرض واجب، لأنه إذا كان قد حرم عدم تنصب أمير لثلاثة من المسلمين فإن حرمة عدم النصب لما كان أكثر من ثلاثة من باب أولى (2).

ثم إن صيغة (فليؤمروا أحدهم) في حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه هي صيغة أمر، فالفعل مضارع اقترن بلام الأمر، والأمر يفيد الوجوب ما لم ترد قرينة تصرفه من الوجوب إلى الندب، كما أن حديث أبى سعيد الخدري رضى الله عنه ينص على تحريم أن

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 2/102، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 574/3 رقم 2600، والثقات لابن حبان 250/2رقم 2759، وتهذيب التهذيب لابن حجر 427/3 رقم 718، وتقريب التهذيب لابن حجر 277/1 رقم 210).

ثانياً: تخريج الحديث:

أخرجه الحاكم في مستدركه بمثله، انظر:المستدرك على الصحيحين لمحمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت405هـــ)، دراسة وتحقيق: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان الطبعة الأولى 1411هــــ- 1990مــ، كتاب الإمامة أول كتاب المناسك 167/4-1623، من طريق القاسم بن مالك المزنى به.

والبزار في مسنده بمثله ، انظر: مسند البزار لأحمد بن عمرو البزار (ت292هـ) تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة الرسالة-بيروت الطبعة الأولى سنة1409هـ، 1/49ح-329، عن عمار بن خالد الواسطي به.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث إسناده صحيح، وقد قال الحاكم عن الحديث: صحيح على شرط الـشيخين ولـم يخرجـاه، انظـر: المستدرك للحاكم 611/1 رقم 1623.

(1) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، لمحمد بن علي الشوكاني (ت 1255هـ)، دار الجيل -بيروت، طبعة سنة 1973هـ، 157/9.

(2) انظر: معالم الخلافة في الفكر السياسي الإسلامي د. محمود الخالدي، ص54-55.

يسافر ثلاثة دون أن يؤمروا أحدهم، فمن باب أولى أن يحرم على الأمة أن تعيش حياتها دون أن تنصب أميراً عليها (1).

كما أن الإمام ابن تيمية اعتبر أن الدين والدنيا لا يقومان إلا بالإمارة ووجود القيادة فقال: "يجب أن يعرف أن ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين، بل لا قيام للدين والدنيا إلا بها، فإن بنى آدم لن تتم مصالحهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، ولابد عند الاجتماع من رأس، ثم استدل بالحديثين السابقين على ما ذهب إليه" (2).

⁽¹⁾ انظر: النظام السياسي في الاسلام د. محمد أبو فارس، ص 158.

⁽²⁾ السياسة الشرعية في أحكام الراعي والرعية لابن تيمية ، تحقيق أبي يعلى القويسني ، دار الكتب العلمية --بيروت، ص137.

المطلب الثاني

مفهوم القيادة في الإسلام

كثيرة هي المفاهيم التي وضعت للقيادة ودورها الفاعل في المجتمع من حيث حفظ أمنه واستقراره أو من ناحية اعتقاد أنها عبارة عن تسلط وتأمر أو أنها عزة ومفخرة أو تحقيق للمصالح والمطامع الشخصية أو غير ذلك من المفاهيم.

فمفهوم القيادة في الإسلام يختلف عن كل تلك المفاهيم القاصرة، فليست القيادة مقصورة على الخليفة الذي يتولى بهم قيادة مقصورة على الخليفة الذي يتولى بهم قيادة المعارك والجيوش؛ بل على كل من يتولى شيئاً من أمور المسلمين العامة أو الخاصة هو في موضع القيادة، فالخليفة وعماله وقادة جيوشه والقضاة ورؤساء الشرطة والوزراء، وغيرهم ممن يقومون بأعمال عامة في الدولة الإسلامية هم المعنيون بهذه الكلمة، وإن كنت أعني في بحثى هذا القيادة العسكرية، وهذه القيادة بمعناها الشامل نجدها متمثلة في حديث النبي

(6) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عَنْ عَبْدِ اللّه بن عمر رَضِيَ اللّه عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ قَالَ: " كُلُّكُمْ رَاعٍ فَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَالْعَبْدُ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ مَسْئُولٌ عَنْهُ أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّته (3) وَعَيْته (3) وَعَيْته (3) .

يُلاحظ من حديث النبي إلى أن كل من يلي أمراً من أمور المسلمين أو جماعة من الناس فهو راع عليهم ومسئول عنهم يوم القيامة وتختلف الرعاية من شخص لآخر وقد نقل ابن حجر عن الخطّابي قوله: " اشْتَرَكُوا أَيْ الْإِمَام وَالرَّجُل وَمَنْ ذُكِرَ فِي التَّسْمِية أَيْ فِي الْوصْف بِالرَّاعِي وَمَعَانِيهمْ مُخْتَلِفَة، فَرِعَايَة الْإِمَام الْأَعْظَم حِيَاطَة الشَّرِيعَة بِإقَامَة الْحُدُود وَالْعَدْل فِي الْحُكْم، ورَعَايَة الرَّجُل أَهْله سِيَاسَته لِأَمْرِهِمْ وَإِيصَالهمْ حُقُوقهمْ، ورَعَايَة الْمَرْأَة تَدْبِير أَمْ وَا

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب العتق باب كراهية التطاول على الرقيق وقوله عبدي أو أمتى $\frac{56}{1}$

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّد (بن مُسَرُهد الأسدي) حَدَّثَنَا يَحْيَى (بن سعيد القطان) عَنْ عُبَيْد اللَّه (بن عمر رضي الله عنهما.....

⁽³⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإمامة باب فضل الإمام العادل 1459/3-1829، والترمذي في سننه كتاب الجهاد باب الإمامة 208/4-1705 كلاهما (مسلم والترمذي) من طريق الليث عن نافع به بنحوه.

الْبَيْت وَالْأُولَاد وَالْخَدَم وَالنَّصِيحَة لِلزَّوْجِ فِي كُلِّ ذَلِكَ، وَرِعَايَة الْخَادِم حِفْظ مَا تَحْتَ يَده وَالْقِيَام بِمَا يَجِب عَلَيْهِ مِنْ خِدْمَته "(1) وكذلك رعاية القائد جنده بأن يرى مطالبهم ويقوم بمصالحهم وأن لا يوردهم المهالك، وأن يعدل بينهم ويرأف بهم، وأن يشاورهم في الأمر إلخ.

ولذلك على من يقود جيش المسلمين أن يرعى ما استُحفظ عليه وأن لا يتجاوز بهم ما أمر الشارع به كأن يشق عليهم مثلاً.

وقد نقل الحافظ ابن حجر عن الطِّيبِيّ قوله: "إنَّ الرَّاعِي لَيْسَ مَطْلُوبًا لِذَاتِهِ وَإِنَّمَا أُقِيمَ لَحُفْظ مَا اسْتَرْعَاهُ الْمَالكُ فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَتَصَرَّف إلَّا بِمَا أَذَنَ الشَّارِع فيه "(2).

وعلى القيادة أن تفهم أن تولي أمر المسلمين هو مسئولية وأمانة في الدنيا، وأن الخزي لمن فرط فيها في الآخرة، ولذلك حذر النبي الذي يضيع من استرعاه الله عليه.

(7) أخرج أحمدُ في مسنده (3) بسنده (4) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنَّ النَّبيَ ﷺ قال: "لا يَسْترعي الله تبارك وتعالى عَبْداً رعيَّةً، قَلَّتْ أو كَثُرتْ إلاَّ سَأَلَه الله تبارك وتعالى عنها يَوْمَ القيامة أَقَامَ فيهمْ أمْرَ اللهِ تبارك وتعالى أَمْ أَضَاعَه؟ حتى يَسْأَلَه عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ خَاصَةً "(5).

أولاً: رجال الإسناد:

الْحَسَن: هو بن أبي الحسن البصري واسم أبيه يسار الأنصاري، مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس، قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول: حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة، وقد ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين وهي التي احتمل العلماء تدليسهم.

قال ابن حبان: الحسن البصري لم يشافه ابن عمر وقال الحاكم: ليعلم صاحب الحديث أن الحسن لم يسمع من ابن عمر شيئا قط. وخولفا في ذلك:

فقال ابن أبي حاتم: قيل لأبي زرعة الحسن لقي ابن عمر؟ قال: نعم، وقال ابن معين: وسئل الحسن رأى ابن عمر؟ فقال: يذكرون في بعض الحديث قال: قال الحسن: دخلنا على ابن عمر.

وأثبت سماع الحسن من ابن عمر كلّ من: أبي حاتم، وبهز بن أسد، وابن المديني

قلت: وهو الراجح -أي-ثبوت سماع الحسن من ابن عمر.

وأما التدليس: فقد ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية وهي التي احتمل الأئمة تدليسهم.

⁽¹) فتح الباري 113/13.

⁽²⁾ المصدر السابق نفسه.

⁽³) مسند أحمد (³)

^{(&}lt;sup>4</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيل (بن إبراهيم) عَنْ يُونُس (بن عبيد بن دينار) عَنِ الْحَـسَن (بـن أبـي الحـسن الله عنهما...

⁽⁵⁾ دراسة الحديث:

(8) أخرج أحمد في مسنده (1) بسنده (2) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال:

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 165/1 رقم 263، والمجروحين من المحدثين والصغفاء والمتروكين لمحمد بن حبان البستي (ت354هـ) تحقيق: محمود زايد، دار الوعي – حلب طبعة سنة 1395هـ محمود بن حبان البستي (163/2هـ) علق عليه: أ.د.السيد 1975مـ، 163/2، ومعرفة علوم الحديث للحاكم أبي عبد الله النيسابوري (ت405هـ) علق عليه: أ.د.السيد حسين مكتبة المنتبي القاهرة، ص111، والمراسيل لعبد الرحمن بن محمد الرازي(ابن أبي حاتم) (ت327هـ) تحقيق: شكر الله قوقاجي، مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الأولى سنة 1397هـ، ص46 رقم 154، وتاريخ ابن معين 260/4 رقم 4258، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 41/3، وعلل الحديث ومعرفة الرجال لعلي بن المديني(ت234هـ) حققه: عبد المعطي قلعجي، دار الوعي-حلب الطبعة الأولى1400هـــ-1980مـــ، ص69، وطبقات المدلسين لابن حجر، ص29رقم 40).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث:

أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان بنحوه، انظر: تاريخ أصبهان لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق: سيد كسروي دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى سنة 1410هـ - 1990م، 423/1 من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد عن يونس بن عبيد به.

ومعمر في جامعه بنحوه انظر: الجامع لمعمر بن راشد الازدي (ت151هـ) تحقيق: حبيب الأعظمي، المكتب الإسلامي-بيروت الطبعة الثانية سنة 1403هـ، 319/11ح2650 عن قتادة عن ابن عمر.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث إسناده صحيح: أما عن سماع الحسن البصري من ابن عمر رضي الله عنهما، فقد اختًا ف فيه، والراجح ثبوته كما تبين لنا .

ثم إن الحسن البصري قد تُوبِعَ في هذا الحديث، فقد تابعه قتادة في الرواية عن ابن عمر .

وقد صحَّح الحديثَ شعيب الأرنؤوط، انظر: مسند أحمد لأحمد بن حنبل (ت241هـ) تحقيق :شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى سنة 1416هـ-1996مـ، \$4637-4637.

.352/2 مسند أحمد $(^{1})$

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا هِشَام(بن أبي عبد الله الدستوائي) عَنْ عَبَّادِ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ عَنْ أَبِي حَازِم(سلمان الأشجعي) عَنْ أَبِي هُريَيْرَةَ رضي الله عنه

"ويلٌ للأمراء، ويلٌ للعرفاء، ويلٌ للأمناء، لَيتَمنينَ أقوامٌ يومَ القيامــةِ أَنَّ ذوائــبَهم (1) كانــتْ معلقة بالثُّريَّا (2) يتَذَبذبونَ (3) بينَ السماء والأرض ولمْ يكونوا عَملوا على شيء "(4).

(¹) **دوائبَهم:** الذَّوائب جمع ذُوَابه، وهي الشعر المضنفُور من شعر الرأس، وذوَابة الجبل أعلاه، ثم استعير بها عن العز والشرف والمرتبة . النهاية في غريب الحديث والأثر 374/2.

(2) الثُّريَّا: هو النجم المعروف، وهو تصغير ثَرُوى. المرجع السابق 599/1.

(³) يَتَذَبِذبون: التذبذب: بمعنى اضطراب، أي يضطربون ويتحركون ويطردون. انظر: المرجع السابق154/2.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- أَزْهَر بْن الْقَاسِم الرَّاسِبِيّ البصري: والرَّاسِبِيّ: بكسر السين والباء الموحدة نسبة إلى راسب وهي قبيلة نزلت البصرة. انظر: الأنساب للسمعاني 25/2.

وثقه النسائي وأحمد وابن شاهين وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به، وابن حجر قال: صدوق وأما الذهبي فقال: ليس بالحجة .

قلت: أميل لقول ابن حجر أنه صدوق فهو بالرغم ممن وثقه إلا أنه وجد من يجرحه فينزل عن درجة الثقة . (انظر: تهذيب الكمال للمزي 9/329رقم311، وبحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف عبد الهادي ص62رقم55، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين 40/1 رقم91، والثقات لابن حبان\$131/ رقم386، وتهذيب التهذيب لابن حجر 18/1رقم386، وتقريب التهذيب لابن حجر 52/1 رقم356، والكاشف للذهبي 231/1رقم258).

2- عَبَّاد بن أَبِي عَلِيّ: هو عباد البصري ذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه ابن حجر: مقبول وقد روى له البخاري تعليقاً، وقال الألباني: هو لين الحديث عند التفرد.

قلت: هو صدوق إن وجد من يتابعه في الرواية، وإلا فهو ضعيف إن تفرد.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث:

أخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب السير باب في الخلافة والإمارة 335/10ح4483 عن هشام بن حسان عن أبي حازم به.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده 4/118-6217 من طريق وهب بن جرير، وابن حبان في صحيحه 335/10 من طريق معاذ بن 4483-335/10 من طريق معمر، والحاكم في مستدركه كتاب الأحكام 102/4 من طريق معاذ بن هشام، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والبيهةي في سننه الكبرى كتاب آداب القاضي باب كراهية الإمارة.... 97/10 من طريق عبد الوهاب بن عطاء، أربعتهم (وهب بن جرير ومعمر ومعاذ بن هشام وعبد الوهاب بن عطاء) عن هشام بن حسان به بنحوه.

والحديث فيه إشارة واضحة إلى ذم الحرص على الإمارة وطلبها، وتنفير المسلمين وتحذيرهم من شرورها وآثامها. وفيه بيان حال أصحاب الولايات يوم القيامة.

وقد نقل ابن حجر عن الطيبي قوله في التحذير من الولاية: "ومن باشرها غير آمن من الوقوع في المحظور المفضي إلى العذاب، فهو كقوله تعالى: (إنَّ الذينَ يَأْكُلُونَ أَمُوالَ اليَتَامَى ظُلُمَا إِنَّ الذينَ يَأْكُلُونَ أَمُوالَ اليَتَامَى ظُلُمَا إِنَّ الذينَ يَأْكُلُونَ في بُطُونِهمْ نَارًا) فينبغي للعاقل أن يكون على حذر منها، لئلا يتورط فيما يؤديه إلى النار. ثم قال ابن حجر:ويؤيد هذا التأويل أن الحديث توعد الأمراء بما توعد به العرفاء، فدل على أن المراد بذلك الإشارة إلى أن كل من يدخل في ذلك لا يسلم، وأن الكل على خطر عظيم (2).

وقد حذر النبي ﷺ أبا ذر رضي الله عنه من تولى مناصب قيادية على الرغم من صلاح دينه. (9) أخرج مسلمٌ في صحيحه (3) بسنده (4) عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت يا رسولَ الله: ألا تَسْتَعْمَلُني؟ قال: فَضَرب بيده على مَنْكبي ثُمَّ قال: "يا أبا ذَرِّ إنَّكَ ضَعيفٌ وإنَّها أَمَانةٌ وإنَّها يَوْمَ القيامة خزْيٌ وندامةٌ إلاَّ مَنْ أَخَذَها بِحَقِّها وأدَّى الذي عليه فيها (5)

ثالثاً: الحكم على الحديث:

والحديث إسناده حسن: لأن فيه أزهر الرَّاسبيّ وهو صدوق، كما وُجد متابع (في صحيح ابن حبان) لعباد بن أبي علي وهو هشام بن حسان حيث تابعه في الرواية عن أبي حازم.

(¹) سورة النساء الآية10.

أولاً: رجال الإسناد:

1- يزيد بن أبي حبيب: نقة وكان يرسل، قال د.بشار والارنؤوط: ذكر أبو داود وابن بكير أنه لم يسمع من الزهري، ولكن أبو حاتم قال بأن الزهري كتب إليه، وقال ابن بكير أنه لم يسمع من نافع، وقال الدارقطني أنه لم يسمع من ابن عمر ولا من أحد من الصحابة، فأما روايته عن الزهري فقد أخرجها مسلم، وأما روايته عن نافع فقد أخرجها ابن ماجةوهذا كل ما أرسل والله أعلم.

قلت: في الحديث روى عن بكر بن عمرو، وهو ليس من الذين يرسل عنهم.

⁽²⁾ فتح الباري 181/13، وانظر: نيل الأوطار 152/8، وفيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير لمحمد المناوي، دار الفكر للطباعة والنشر الطبعة الثانية سنة 1391هـــ-1972مــ، 383/6.

 $^{^{(3)}}$ صحيح مسلم كتاب الإمارة باب كراهة الإمارة بغير ضرورة $^{(3)}$

^{(&}lt;sup>4</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلَكِ بْنُ شُعِيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَتِي أَبِي (شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثُ) حَدَّثَتِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْد حَدَّثَتِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ ابْنِ حُجَيْرَةَ الْأَكْبَرِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه....

^{(&}lt;sup>5)</sup> دراسة الحديث:

والحديث فيه إشارة إلى اشتراط الكفاءة والقدرة في القيادة، وأن فاقد هذا الشرط وهو الضعيف لا تصح قيادته لأنه لا يحسن صنعاً وطلب أبي ذر أن يستعمله رسول الله ليس معناه أن يجعله والياً على مدينة أول دولة فقط، بل الأمر يتعداه لكل ولاية.

قال النووي معقباً على هذا الحديث: "هذا الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات، لا سيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية، وأما الخزي والندامة فهو حق من لم يكن أهلاً أو كان أهلاً ولم يعدل فيخزيه الله تعالى يوم القيامة ويفضحه، ويندم على ما فرط، وأما من كان أهلاً للولاية وعدل فيها فله فضل عظيم، تظاهرت به الأحاديث الصحيحة"(1).

(10) أخرج أحمد في مسنده⁽²⁾ بسنده⁽³⁾ عن أَبِي أُمَامَةً⁽⁴⁾ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ :"مَا منْ رَجُل يَلِي أَمْرَ عَشَرَة فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا أَتَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مَغْلُولًا يَـوْمَ

انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 237/2 قم363، وتحرير التقريب لبـشار والأرنــؤوط 109/4، وتهــذيب الكمال للمزي 202/23 رقم6975، وتهذيب التهذيب لابن حجر 278/11رقم515).

2- بكر بن عَمْرو: ذكره ابن حبان في الثقات وقال الذهبي عنه: ثقة ثبت فاضل، وأما أبو حاتم فقال: شيخ، وابن حجر قال: قال ابن قطان (أبو الحسن على بن محمد بن عبد الملك ت628هـ): لم تثبت ثقته في الحديث، وقال الحاكم: سألت الدارقطني عنه قال: ينظر في أمره، وقال عنه في التقريب: صدوق.

قلت: هو ثقة فلم يرد فيه جرح.

(انظر: النقات لابن حبان 6/103رقم6908، وسير أعلام النبلاء للذهبي 203/6رقم95، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 3/90/2رقم1517، وتهذيب التهذيب لابن حجر 426/1، وبيان الوهم والإيهام 4/494، وسؤلات الحاكم لعلي بن عمر الدارقطني (ت385هـ) تحقيق: د.موفق عبد القادر، مكتبة المعارف – الرياض الطبعة الأولى سنة 1404هـ-1984مـ، ص188رقـم288، وتقريب التهذيب لابن حجر 106/1رقم121).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 173/5 من طريق ابن حُجيْرة الأكبر به.

- (1) شرح النووي على صحيح مسلم ليحيى بن شرف النووي (ت676هــ) دار إحياء التراث العربي بيروت الطبعة الثانية سنة 1392هــ، 211/12.
 - $(^{2})$ مسند الأمام أحمد $(^{2})$
 - (³) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان(الحكم بن نافع) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ لُقُمَانَ بْنِ عَالِمُ عَنْ أَمَامَةَ رضي الله عنه
- (4) أَبُو أُمَامَة: هو صُدَى (بالتصغير) بن عجلان، سكن أبو أمامة مصر ثم انتقل منها إلى حمص فسكنها ومات بها وكان من المكثرين في الرواية عن رسول الله و أكثر حديثه عن الشاميين توفي سنة إحدى وثمانين وقيل سنة ست وثمانين.

الْقيَامَةِ يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ فَكَّهُ بِرُّهُ أَوْ أَوْبَقَهُ (1) إِثْمُهُ أَوَّلُهَا مَلَامَةٌ وَأَوْسَطُهَا نَدَامَةٌ وَآخِرُهَا الْقَيَامَة وَأَوْسَطُهَا نَدَامَةٌ وَآخِرُهَا خَزْيٌ يَوْمَ الْقَيَامَة (2).

انظر: الاستيعاب لابن عبد البر (ت463هـ) تحقيق: علي البجاوي، دار الجيل بيروت لبنان، الطبعة الأولى سنة 1412هـ، 736/2، و الإصابة لابن حجر 420/1.

(1) أَوْبَقَه: أهلكه. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 315/5.

(²) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- إسماعيل بن عياش: هو أبو عتبة بن سأليم- بضم السين وفتح اللام وسكون الياء المثناة من تحت- العنس- بفتح العين وسكون النون وفي آخرها سين مهملة- وهذه النسبة إلى عنس بن مالك بن أددَ. انظر: الأنساب للسمعاني 252/4.

نعته الذهبي فقال: عالم أهل الشام مات ولم يُخلّف مثله، وقال ابن العماد الحنبلي: محدث الشام ومفتي أهل حمص.

وقد ذهب بعض العلماء إلى أنه ثقة في حديثه عن أهل بلده- الشاميين- ضعيف في غيرهم. وبهذا القول قال أحمد وابن عدي والعقيلي والذهبي.

بينما ضعفه مطلقا النسائيُّ، وذكره أبو البركات في الكواكب النيرات فيمن اختلط من الرواة الثقات، وابن حجر في طبقات المدلسين في الطبقة الثالثة، ثم لخص ابن حجر أقوال النقاد فيه في تقريب التهذيب فقال: صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم.

قلت: هو ثقة في روايته عن الشامبين- أهل بلده- ضعيف ومخلط في غيرهم .

(وانظر: ميزان الاعتدال للذهبي 1/400رقم924، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لعبد الحي بن العماد الحنبلي (ت1089هـ) دار الآفاق الجديدة - بيروت 1/494، وسؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل ص263، والكامل في ضعفاء الرجال لعبد الله بن عدي الجرجاني (ت365هـ) تحقيق :يحيى غزاوي، دار الفكر -بيروت الطبعة الثالثة سنة 1409هـ -1988هـ، 1/299رقم 127، والضعفاء الكبير للعقيلي 88/1 رقم 102، والمغني في الضعفاء والمتروكين لأبي عبد الرحمن في الضعفاء والمتروكين لأبي عبد الرحمن أحمد النسائي (ت303هـ) تحقيق: الضناوي والحوت، مؤسسة الكتب الثقافية الطبعة الثانية 1407هـ محمد بن أحمد (ت299هـ) تحقيق: عبد القيوم دار المؤمون للتراث الطبعة الأولى سنة 1401هـ -1981مـ ص89رقم7، وطبقات المدلسين لابن حجر ص28 رقم 68، وتقريب التهذيب 1/3/1 رقم 541).

2- يَزِيد بْنِ عبد الرحمن بن أبي مَالِك الهَمْداني الدمشقي: والهَمْدَاني: بفتح الهاء وسكون الميم وفتح الدال المهملة، نسبة إلى هَمْدان وهي قبيلة من اليمن نزلت الكوفة. انظر: الأنساب للسمعاني 647/5.

وثقه أبو حاتم وقال عنه: كان أحد الفقهاء، ووثقه الدارقطني والبرقاني وسئل عنه أبو زرعة فأثنى عليه خيرا، وذكره ابن حبان في الثقات وأما المفضل الغلابي فقال: ليس بحديثه بأس ووصفه الذهبي بالعلامة، ولم ينزله عن درجة الثقة سوى يعقوب الفسوي فقال: فيه لين، وابن حجر قال: صدوق ربما وهم.

قلت: هو ثقة حيث وثقه أبو حاتم مع تعنته ، والذي جرحه لم يبين سبب الجرح .

ولا تقتصر مهمة القائد في الجيش على قيادة الجند في المعارك فقط، بل هو صاحب مدرسة ورسالة، ويدرك تمام الإدراك أن قيامه بإعداد أجيال من القادة من أسمى واجباته، بل هي أمانة في عنقه، فنراه يقبل على أداء الواجب وعلى الوفاء بالأمانة بكل حماس وإخلاص وحيوية واندفاع، ولنا في رسول الله والأسوة الحسنة، فلقد كان الرسول الكريم هو المعلم الذي تنزل عليه الوحي برسالة الإسلام ليبلغه للناس، وصاحب المدرسة التي تخرج منها قادة أمم، وأبطال حرب ورجال إصلاح، وعلماء وفلاسفة ورواد حضارة.

ولم يكن هذا الإنجاز أمراً يسيراً أو هيناً، فكان على يسوم الأمراء على البعوث والجيوش والسرايا، بل ويتعداه ليعقد الألوية في الجيش الواحد، وكل ذلك من أجل أن يعد القادة والرجال، ويكفي أن نقارن بين حال العرب قبل الإسلام وحالهم بعده حتى تدرك السس في ذلك التحول الكبير في حياة العرب.

ومن أهم مفاهيم القيادة إقام الإسلام في الأرض فإذا فتح الله عليهم أقاموا الصلاة (1)، فهم في سعي جاد لأجل تحقيق الأهداف الإسلامية الكبرى، وهو ما سنتعرض له في المطلب الثالث عند الحديث عن الحكمة من وجود القيادة .

(انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم 277/9رقم1166، والثقات لابن حبان 542/5رقم6142، وتهذيب التهذيب لابن حجر 312/11 رقم564، وسير أعلام النبلاء للذهبي 437/5رقم194، ولسان الميزان له 437/رقم5305، وتقريب التهذيب لابن حجر 2/ 368 رقم290).

3- لَقْمَان بْن عَامِر الحمصي: وثقه العجلى، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم يكتب حديثه وأما الذهبي وابن حجر فقالا: صدوق .

قلت: هو صدوق كما قال الذهبي وابن حجر.

(انظر: تاريخ الثقات للعجلي230/2رقم456، والثقات لابن حبان345/6رقم345/6، والتعديل لابن حبر 138/2، والتعديل لابن حجر 138/2رقم182/7 وتقريب التهذيب لابن حجر 138/2رقم345/6، وتقريب التهذيب لابن حجر 138/2رقم 345/6، وتقريب التهذيب لابن حجر 345/6 رقم 345/6).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانيا: تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير بنحوه بلفظ: "ما من مسلم" 172/8 -7720 من طريق سليمان بن عبد الرحمن وحيوة بن شريح الحضرمي عن إسماعيل بن عياش به.

وأخرجه أيضاً بنحوه 8 /173ح774 من طريق يزيد بن أيهم عن لقمان بن عامر به .

ثالثاً: الحكم على الحديث:

الحديث اسناده حسن لوجود لقمان بن عامر الحمصى وهو صدوق.

(1) انظر: الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت671هـ) صححه: أحمد البردوني، الطبعة الثانية سنة 1372هـ-1952مـ، 387/6.

وكذلك على القيادة أن تكون قيادة فعّالة بمعنى أن عليها: "ابتكار الرؤية البعيدة الرحبة وصياغة الهدف ووضع الاستراتيجيات وتحقيق التعاون، واستنهاض الهمم للعمل "(1) وهي كذلك البناء والإصلاح، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

⁽¹⁾ التدريب القيادي ص52.

المطلب الثالث

الحكمة من وجود القيادة

إن وجود القيادة أمر ضروري لبقاء الجيش واستمراره في العطاء والعمل، وهذه القيادة عليها مهمات وتبعات جسام لذا كان على القيادة أن تقوم بدورها وإلا اختلت موازين الدولة وتعرضت بذلك للضعف والضياع، فأعداء الإسلام يتربصون بهذه الدعوة من الداخل والخارج من أجل وأدها والقضاء عليها، لذا كان لا بد من وجود جيش يحمي الداخل والخارج مع قيادة واحدة حكيمة راشدة؛ فالإسلام لا بد له من قوة تحميه، وعليه فقد تم إنشاء الجيوش ووضع الجنود على الثغور وتوفير السلاح وبناء المعسكرات وغير ذلك مما يلزم وكل هذا من أجل أهداف عظيمة تتلخص فيما يلى:

1. تنفيذ الشريعة وحفظ الدين بإقامة شعائره:

لا شك أن تنفيذ الشريعة وحفظ الدين بإقامة شعائره أمر منوط بالإمام لتحقيقه، وهو من أهم واجباته، ولهذا اعتبر الإمام الماوردي هذا الواجب من أول واجبات الإمام المطالب بتحقيقها فعير عنه بقوله: "حفظ الدين على أصوله المستقرة، ومما أجمع عليه سلف الأمة، فإن نجم مبتدع أو زاغ ذو شبهة عنه أوضح له الحجة وبئين له الصواب وأخذه بما يلزمه من الحقوق والحدود، ليكون الدين محروساً من خلل، والأمة ممنوعة من زلل"(1)، وهذا الإمام بحاجة لجيوش لتحقيق هذا الهدف والجيوش بدورها بحاجة لقادة يسيرون بها من أجل تحقيق هذه الأهداف .

وعلى القيادة أن تنفذ الإسلام بشموليته فلا تتهاون في تطبيق نظمه على الحياة وواقع الناس فالنظام الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والعسكري كلها أجزاء يكمل بعضها البعض، فإعلان الحاكمية لله من أعظم ما يجب مراعاته عند تنفيذ الشريعة.....فشارب الخمر يجلد لأنه غيب عقله وأضعفه، والسارق تقطع يده لأنه اعتدى على مال الناس، والقاتل يقتل لأنه سلب حياة شخص من غير ذنب...ففي إقامة الحدود تنفيذ للشريعة يأمن به الناس على ما يملكون (2).

ويتبين لنا أهمية تنفيذ شرع الله وإقامة حكم الله في الأرض من خلال الحديث التالي:

⁽¹⁾ الأحكام السلطانية لعلي بن محمد البصري البغدادي الماوردي(ت45هـ) دار الفكر -بيروت- لبنان 142هـ-2002مـ، ص15.

 $^{^{(2)}}$ القيادة و الجندية في الإسلام $^{(2)}$

(11) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عن عائشة رضي الله عنها أنَّ قُريْشاً أهمَّـتُهم المرأةُ المَخْزوميَّةُ التي سَرقتْ فَقالوا: مَنْ يُكلِّمُ رسول الله ومنْ يَجْترئُ عليه إلا أُسَامةُ بن زيد حبُّ رسول الله ومن يَجْترئُ عليه إلا أُسَامةُ بن زيد حبُّ رسول الله ومن يَجْترئُ عليه إلا أُسَامةُ فَخَطَبَ قال: "أَتَشْفَعُ في حَدِّ مِنْ حُدودِ الله" ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ قال: "أَيُّها النَّاسُ إِنَّما ضَلَّ مَنْ قَبْلَكُمْ أَنَّهمْ كانوا إذا سَرَقَ الشَّريفُ تَركوه، وإذا سَرَقَ الضَّعيفُ فيهمْ أقاموا عليه الحَدَّ، وَآيْمُ اللهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بنت محمد والله سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَها" (3).

ففي الحديث إشارة واضحة على أن الإمام يجب عليه إقامة شرع الله في الأرض، وفي هذا تعظيم لشرع الله وصيانة لدينه عز وجل، ولكي يطبق الإمام الشريعة يحتاج إلى من يساعده من القواد والجنود للقيام بذلك، وفي الحديث أن على الإمام أو من يقوم مقامه معاقبة من ينتهك حرمات الله ويعتدي عليها ولو كان من أقرب الناس له، وفي هذا نصرة للدين وإعلاء لرايته.

ويقول الإمام ابن تيمية: "وولي الأمر إنما نصب ليأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وهذا هو مقصود الولاية، فإذا كان الوالي يُمكن من المنكر بمال يأخذه، كان قد أتى بضد المقصود، مثل من نصبته ليعينك على عدوك فأعان عدوك عليك، وبمنزلة من أخذ مالاً ليجاهد به في سبيل الله فقاتل به المسلمين "(4).

فإن كان هذا هو هدف ومقصد القائد أو الإمام أو الوالي – على اختلاف المسميات - ألان الله له قلوب الرعية، ويسر له أسباب الخير، وصرف عنه أسباب الشر، أما إذا كان مقصده غير ذلك انعكس عليه مقصوده.

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب الحدود باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان 306/305-6788.

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ (بن سعد) عَنْ ابْنِ شِهَاب (محمد بن شهاب الزهري) عَنْ عُرُوءَ (بن الزبير) عَنْ عَائشَة رضى الله عنها.....

⁽³⁾ در اسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث:

أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الحدود باب قطع السارق الشريف وغيره 3/1315ح1688 عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح كلاهما عن الليث به.

⁽⁴⁾ السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية لابن تيمية ص72.

2- توطيد أركان الدولة الإسلامية " الأمن الداخلي ":

الأمن الداخلي وإقرار السلام داخل المجتمع يعد عاملاً مهماً من أجل دفع الإنسان نحو التطور والرقي؛ لأنه من أمن على نفسه وماله وعرضه فإنه سيتفرغ من أجل العمل لما فيه صلاح دنياه وآخرته، فالإنسان قبل أن يبحث عن الرقي سيبحث عن الاستقرار والأمن .

ولذلك فالأمة مطالبة بأن تكوّن جيشاً قوياً حتى يحترم الأعداء إرادتها أولاً، وحتى يرْهَبُها من يحاول العبث في أمنها ثانياً، فعدم وجود هذا الجيش القوي ذو القيادة الحكيمة القوية سيؤدي بالضرورة لوجود من سيحاول العبث بأمن المجتمع سواء كان من الداخل أو بإيعاز من الخارج وكل هذا حتى تسهل السيطرة عليه، ومن هنا جاء الإسلام يحث على حفظ الأمن والسلام داخل المجتمع وحرّم العدوان وقد جاءت الأحاديث النبوية الشريفة تحث على أن يكون أفراد المجتمع متوحدين ومتماسكين ليشعروا بالأمن والأمان .

(12) أخرج البخاري في صحيحه (1)بسنده (2) عَنْ أَبِي مُوسنَى رضي الله عنه عَـنْ النَّبِـيِّ ﷺ قَالَ: " الْمُؤْمنَ للْمُؤْمنَ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا " وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ (3).

أولاً: دراسة الإسناد:

1- أَبُو أُسامَة (حماد بن أسامة بن زيد): ثقة ثبت ربما دلس.

قلت: ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين وهي التي احتمل العلماء تدليسهم.

انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 195/1رقم529، وطبقات المدلسين لابن حجر ص30 رقم44.

2- بُرَيْد بن عبد الله بن أبي بردة:

وثقه ابن معين والعجلي والترمذي وأبو داود وابن حجر وزاد: يخطئ قليلاً، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال مرة: ليس بذاك القوي، وقال الذهبي: صدوق، وقال ابن عدي: صدوق وأحاديثه مستقيمة أنْكر ما روى حديث: " إذا أراد الله بأمة خيراً قبض نبيها قبلها" ومع ذلك فقد أدخله قوم في صحاحهم، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين يكتب حديثه، وقال: أحمد روى مناكير.

قلت: هو نقة احتج به الأئمة كلهم، وقد قال ابن حجر: أحمد وغيره يطلقون المناكير على الأفراد المطلقة. (انظر: تهذيب الكمال للمزي 50/4 وقم 50/4 وتاريخ الثقات للعجلي 244/1 ومنن الترمذي 30/4 ونقريب التهذيب لابن حجر 30/4 والضعفاء والمتروكين للنسائي ص30/4 والكاشف للذهبي وتقريب التهذيب لابن حجر 30/4 والضعفاء لابن عدي 30/4 والمعلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنب حنب 30/4 حذب الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر 30/4.

وباقى رجال السند ثقات.

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب الصلاة باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره (116/1 481, 116/1)

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسْلَمَة (حماد بن أسامة بن زيد) عَنْ بُريَد(بن عبد الله بن أبي بردة) عَنْ أَبِي بُردَة (عامر بن عبد الله بن قيس) عَنْ أَبِي مُوسَى (الأشعري) رضي الله عنه.....

⁽³⁾دراسة الحديث:

وفي الحديث دليل على أن المجتمع لا بد أن يكون متماسكا كالجدار يشد بعضه بعضا ويتعاون الكل فيه مع بعضه البعض، وهذا التعاون بحاجة لمجتمع يكون آمناً مع وجود قوة تُوجد هذا الأمن وتحفظه.

(13) أخرج مسلم في صحيحه (1) بسنده (2) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله ﷺ قَالَ: "الْمُسُلِّمُ أَخُو الْمُسُلِّمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسُلِّمُهُ مَنْ كَانَ في حَاجَة أَخيه كَانَ اللَّه في قَالَ: "الْمُسُلِّمُ أَخُو الْمُسُلِّمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسُلِّمُهُ مَنْ كَانَ في حَاجَة أَخيه كَانَ اللَّه في عَامَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسُلِّمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقَيَامَةِ وَمَن سَتَرَ مُسُلِّمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقَيَامَة "(3).

والناس داخل المجتمع متفاوتون فمنهم من يحب الخير ومنهم من يحب الشر ومنهم المتسلطون وآخرون المقسطون ومنهم المصلحون والمفسدون والعدوانيون والرحيمون وهكذا هي طباع البشر تتفاوت فيما بينها، وذلك العنصر الغريب الذي يحب الشر ويتسلط على الغير ويفسد ويظلم وغير ذلك لا بد له من رادع يردعه ويوقفه عند حده فكان لزاماً وجود أناس متخصصين من أجل القيام بهذا العمل يستطيعون محاربة الجريمة وفرض الأمن وحماية المواطنين من الظلم، وهؤلاء المتخصصون هم من يسمى بالشرطة فإذا وقع في قبضة الشرطة أحد من المجرمين أخذ العقاب اللازم ليكون رادعاً له ولغيره.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه كتاب البر والصلة والآداب باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم 4/1999 ح2585 من طريق عبد الله بن المبارك وابن إدريس (عبد الله) وأبي أسامة (حماد) ، والترمذي في سننه كتاب البر والصلة عن رسول الله باب ما جاء في شفعة المسلم على المسلم 4/325 ع1928 من طريق أبي أسامة (حماد)، كلهم (ابن المبارك وابن إدريس وأبو أسامة) من طريق أبي بردة به بمثله.

(1) صحيح مسلم كتاب البر والصلة والآداب باب تحريم الظلم 1996/4 -2580.

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ حَدَّثَنَا لَيْث(بن سعيد) عَنْ عُقَيْلِ (بن خالد) عَنْ الزُّهْرِيِّ (محمد بن مسلم) عَنْ سَالم(بن عبد الله بن عمر) عَنْ أَبِيه(عبد الله بن عمر بن الخطاب) رضى الله عنهما.....

(3) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بمثله كتاب المظالم والغصب باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه 534/1 من طريق اليث به.

وأخرجه الترمذي بنحوه كتاب الحدود باب الستر على المسلم 34/4ح1426 عن قتيبة به

(⁴) الشُرْطَة: واحدها شرطة أو شُرطيّ، والشَّرَط: العلامة، ومنها سمي الشُّرَط؛ لأنهم جعلوا لأنفسهم علامات يُعرفون بها، والشرطة في السلطان من العلامة والإعداد، ورجل شُرْطيٌّ وشُرطيٌّ منسوب إلى الشُرْطة، وهم: طائفة من الأعوان يعملون على استتباب الأمن وحفظ النظام. انظر لسان العرب لابن منظور 7/22-330.

ولم تكن الشرطة في عهد النبي الله معروفة بشكلها الموجود عليه الآن ولكن أحداثاً وقعت في عهد النبي الله كان تستدعى وجود ما يشبه الشرطة اليوم .

(14) أخرج البخاري في صحيحه (1)بسنده (2) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك رضي الله عنه قَالَ: "إِنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْد كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ عِلْ بِمَنْزِلَة صَاحِب الشُّرَط مَنْ النَّامير"(3).

(1) صحيح البخاري كتاب الأحكام باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الإمام الذي فوقه 7155 م 392/3

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالد الدُّهْلِيُّ حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي (عبد الله بن المشتى الأنصاري) عَنْ ثُمَامَةَ (بن عبد الله الأنصاري) عَنْ أَنَس بْن مَالك رضي الله عنه.....

(3) دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد:

1- عَبْد اللّه بْن المُثنى الْأَنْصَارِيّ: وثقه العجلي والترمذي واختلف فيه قول الدارقطني فقال مرة: ثقة، ومرة: ضعيف، وقال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم: صالح، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الساجي: فيه ضعف ولم يكن من أهل الحديث وروى مناكير، وقال العقيلي: إنه لا يتابع على أكثر حديثه، قال ابن حجر في مقدمة الفتح: لم أر البخاري احتج به إلا في روايته عن عمه ثمامة فعنده عنه أحاديث، وقال في التقريب: صدوق كثير الغلط، وقال د.بشار: صدوق حسن الحديث ثم قال: والظاهر أن البخاري انتقى من أحاديث له الصحيح منها.

قلت: هو صدوق، ورواية البخاري له صحيحه وخاصة عن عمه ثمامة حيث احتج به.

(انظر: تاريخ الثقات للعجلي 57/2رقم 960، وتهذيب التهذيب لابن حجر 338/5رقم 659، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 177/5وقم 830، وضعفاء العقيلي 204/2رقم 882، وهدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر 4160، وتقريب التهذيب لابن حجر 445/10 قم 584).

2- ثُمامة بن عبد الله الأنصاري: وثقه أحمد والعجلي والنسائي والذهبي وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن عدي: له أحاديث عن أنس وأرجو أنه لا بأس به وهو صالح فيما يرويه عن أنس، وقال ابن حجر: صدوق. قلت: هو ثقة فقد وثقه أحمد و العجلي والنسائي وغيرهم.

(انظر: بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف عبد الهادي ص91رقم137، وتاريخ الثقات لعجلي 261/1رقم198، وتهذيب الكمال للمزي 405/4رقم854، والكاشف للذهبي 185/1رقم317، و الثقات لابن حبان 4/6رقم1988، والكامل في الضعفاء لابن عدي 108/2رقم322، وتقريب التهذيب لابن حجر 120/1رقم45).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الترمذي بنحوه كتاب المناقب باب في مناقب قيس... 690/5-3850 عن محمد بن مرزوق الأنصاري عن محمد بن عبد الله به وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ اللَّانُصَارِيِّ.

قال ابن حجر: "وفي الحديث تشبيه ما مضى بما حدث بعده لأن صاحب الشرطة لـم يكن موجودا في العهد النبوي عند أحد من العمال وانما حدث في دولة بني أمية فأراد أنـس تقريب حال قيس بن سعد عند السامعين فشبهه بما يعهدونه"(1).

ولحفظ الأمن الداخلي لا بد من اتخاذ إجراءات من قبل الشرطة تكون سبباً في محاربة الفساد في كل الأماكن و لابد من استخدام شتى الوسائل للحفاظ على الأخلاق العامة ومن هذه الوسائل نشر الوعي داخل أفراد المجتمع بشتى الوسائل المقروءة والمسموعة والمرئية وبيان مدى الخطر الذي يعود على المجتمع منها واستخدام المنابر والمساجد والأسواق في محاربة الرذيلة ونشر الفضيلة وبيان أن الإسلام قد حارب الفساد والاستدلال بالأحاديث ومنها:

(15) أخرج البخاري في صحيحه (2) بسنده (3) عَنْ ابْنِ عَبَّاسِ رضي الله عنه عَـنْ النَّبِـيِّ ﷺ قَالَ: "لَا يَخْلُونَ ّ رَجُلٌ بِامْرَأَة إِلَّا مَعَ ذي مَحْرَم ... "(4).

ومن خلال هذا الحديث يتم تبين خطر الخلوة، ولماذا منع الإسلام هذه الخلوة؟ ووجوب محاربة كل ما من سبيله أن يؤثر على الأسرة والمجتمع.

أولاً: دراسة الإسناد:

سُفيان بن عيينة: قال ابن حجر: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بآخره ربما دلس عن الثقات، كان من أثبت الناس في عمرو بن دينار.

قلت: هو ثقة مطلقاً، لا يضر تدليسه ولا اختلاطه، عدّه العلائي في القسم الأول من المختلطين وهم الذين قل اختلاطهم أو قصرت مدة اختلاطهم، وقال: عامة من سمع منه كان قبل الاختلاط، ولم يسمع منه حال الاختلاط غير محمد بن عاصم الأصبهاني، ولم يتوقف أحد في العالمين في الاحتجاج بسفيان.

وقد استبعد الذهبي أن يكون سفيان قد اختلط وعدّ هذا الأمر غلطاً. وقال: هو ثقة مطلقاً.

وقد ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين التي احتمل العلماء تدليسهم.

(انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر 1121رقم318، والمختلطين للعلائي ص45رقم19، وميزان الاعتدال للخبي 3330، وطبقات المدلسين لابن حجر ص32رقم55).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم بنحوه كتاب الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى الحج وغيره 2/8/2 1341 عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب عن سفيان به.

 $^{^{(1)}}$ فتح الباري 136/13.

⁽²⁾ صحيح البخاري كتاب النكاح باب (2) لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم (2)

⁽³⁾ سند الحديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (بن عبينة) حَدَّثَنَا عَمْرٌ و (بن دينار) عَنْ أَبِي مَعْبَد (نافذ مولى بن عباس) عَنْ ابْن عَبَّاس (عبد الله بن عباس) رضى الله عنهما.....

^{(&}lt;sup>4</sup>) دراسة الحديث:

وكذلك مكافحة كل ما يؤثر على العقل من خمر ومسكر وذلك لما تسببه من أضرار صحية ومالية وتشجيع للفساد يقول تعالى: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)(1) ، فإذا حمينا المجتمع من هذه المحرمات بذلك نكون قد ساهمنا في حفظ الأمن الداخلي لمجتمعنا.

3- حماية الأمن الخارجي للدولة:

هذه المهمة من أوجب واجبات القيادة في الجيش وهي لهذا وضعت، فتحقيق الأمن الخارجي مطلب مهم من أجل الاستقرار في البلاد، ولن يتحقق هذا الأمن إلا بوجود جيش قوي منظم يمنع الأعداء من مجرد التفكير في الغزو العسكري للبلاد، فكان لا بد من حماية الحدود المحادية للأعداء وهي ما تعرف بالثغور، فعندما يبدأ الغزو العسكري لبلد ما يكون المرابطون على الحدود هم الخط الدفاعي الأول الذي يواجه العدو.

ولقد حث الإسلام على الاهتمام بالثغور فأوجب الإسلام الرباط عليها وحث على ذلك:

(16) أخرج البخاري في صحيحه (3) بسنده (4) عَنْ سَهُلِ بْنِ سَعْد السَّاعِدِيِّ (5) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهَا وَمَوْضِعُ سَوْطُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَيْرٌ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا وَمَوْضِعُ سَوْطُ أَحَدِكُمْ مِنْ الْجُنَّةِ خَيْرٌ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْغَدُوةُ أَحَدِكُمْ مِنْ الْجُنَّةِ خَيْرٌ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْغَدُوةُ خَيْرٌ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا "(6).

أولاً: دراسة الإسناد:

عَبْد الرَّحْمَن بْن عَبْد اللّه بْن دِينَار: قال ابن المديني: صدوق وقال الدوري عن ابن معين: في حديثه عندي ضعف، وقد حدث عنه يحيى القطان ويكفيه رواية يحيى عنه، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به وقال الدار قطني: خالف فيه البخاري الناس وليس هو بمتروك، وذكره ابن عدي في الكامل وأورد له أحاديث وقال: بعض ما يرويه منكر مما لا يتابع عليه وهو في جملة من يكتب حديثه من الضعفاء، وقال الذهبي وثق وقال

⁽¹) سورة المائدة الآية 90.

⁽²⁾ **الرّباط:** الإقامة على جهاد العدوّ بالحرب، وحفظ تغور المسلمين من الاعتداء عليها، انظر: النهاية في غريب الحديث و الأثر 461/2.

⁽³⁾ صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب فضل رباط يوم في سبيل الله 37/2ح-2892.

^{(&}lt;sup>4</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنيرِ سَمِعَ أَبَا النَّصْر (هشام بن القاسم) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دينَارِ عَنْ أَبِي حَازِم (سلمة بن دينار) عَنْ سَهْل بْن سَعْد السَّاعديّ رضي الله عنه.....

^{(&}lt;sup>5</sup>) سَهُلِ بْنِ سَعْد السَّاعِدِيِّ: سهل بن سعد بن مالك بن ساعدة الأنصاري الساعدي يقال كان اسمه حزنا فغيره النبي رقو و آخر من مات بالمدينة من الصحابة مات سنة إحدى وتسعين وقيل قبل ذلك. انظر الإصابة لابن حجر 200/3.

^{(&}lt;sup>6</sup>) در اسة الحديث:

إذا كان كل هذا الأجر فقط ليوم واحد في سبيل الله أو مجرد غدوة وروحة فما بال من كان هذا حاله معظم حياته فهنيئا للمر ابطين والمجاهدين في كل مكان.

(17) أخرج مسلم في صحيحه (1) بسنده (2) عَنْ سَلْمَانَ الفارسي رضي الله عنه قَــالَ سَـمعْتُ رَسُولَ الله على يَقُولُ: "رِبَاطُ يَوْمٍ ولَيْلَة خَيْرٌ مِنْ صِيَامٍ شَهْرٍ وقَيَامِهِ وَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ اللّهِ عَمَلُهُ وَأَجْرِيَ عَلَيْهِ رَزْقُهُ وَأَمْنَ الْفَتَّانَ "(3).

ابن حجر: صدوق يخطئ، قال د.بشار ولأرنؤوط: ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد ولا يحتج بخبره إذا انفرد.

قلت: هو صدوق، وقد احتج به البخاريّ وتُوبع في هذه الرواية.

(انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر 187/6 رقم 422، وتاريخ ابن معين رواية الدوري 203/4رقم 3959، وانظر: تهذيب التهذيب لابن حجر 187/6 رقم 1204 وهدي الساري ص417، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 254/4رقم 1204، والكامل في الضعفاء لابن عدي 298/4رقم 1126 وتقريب التهذيب لابن حجر 486/2رقم 999، وتحرير التقريب لبشار والأرنؤوط 299/2).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الترمذي في سننه كتاب فضل الجهاد باب فضل المرابط 188/4-1664 بنحوه عن أبو بكر بن أبي النضر عن أبي النظر (هشام بن القاسم) به وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن ماجة في سننه انظر: سنن ابن ماجة، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت 275ه)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث بالقاهرة، طبعة سنة 1419هـ 1998م. 1448رك من طريق زكريا بن منظور، وأحمد في مسنده 433/3 من طريق سفيان بن عيينة كلاهما (زكريا وسفيان) عن أبي حازم به مختصراً.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث حسن لذاته لوجود عبد الرحمن بن دينار وهو صدوق، ويرتقي الحديث للصحيح لغيره بالمتابعة حيث تابع (زكريا بن منظور وسفيان بن عيينة) عبد الرحمن في الرواية عن أبي حازم.

. $^{(1)}$ صحيح مسلم كتاب الإمارة فضل الرباط في سبيل الله $^{(1)}$

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيّ(هشام بن عبد الملك) حَدَّثَنَا لَيْثٌ يَعْنِي ابْنَ سَعْد عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ مَكْحُولَ (الشامي) عَنْ شُرَحْبِيلَ بْسَنِ السَّمْطِ عَسَنْ سَلْمَان (الفارسي) رضي الله عنه

(³) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- مَكْحُول الشامي: ثقة فقيه كثير الإرسال، قال الدكتور بشار والأرنؤوط: أرسل-أي مكحول- عن النبي الله وأبي بن كعب وثوبان وعبادة بن الصامت ومسروق بن الأجدع وأبي ثعلبة الخشني وأبي هريرة وعائشة وأم أيمن.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 273/2رقم1353، وتحرير التقريب لبشار والأرنؤوط 415/3، وتهذيب النظر: تقريب التهذيب لابن حجر 258/10رقم511).

و هذا بشارة أخرى من النبي ﷺ للمر ابطين، وكل هذه البشارات إن دلت فإنما تدل على أهمية الرباط، وقد عمل المسلمون على الاعتناء بالثغور وحمايتها وصيانتها فقد كانت المدينة المنورة هي نقطة الانطلاق في الفتوحات الإسلامية فكانت محط أنظار الأعداء من حولها ولذا كان لا بد من اليقظة، ومن هنا أسجل نماذج عمل فيها المسلمون فيها على حماية الثغور:

-1 قال ابن حجر في سبب غزوة ذَات الرِّقَاع $^{(1)}$ وغزوة القَرد $^{(2)}$: "ما قيل لهم إن محارب -1يجمعون لهم فخرجوا إليهم إلى بلاد غطفان، وسبب غزوة القرد: إغارة عبد الرحمن بن عيينة(3) على لقاح المدينة فخرجوا في آثار هم"(4)، فنلاحظ مدى يقظة المسلمين حيث إنهم خرجوا في آثارهم وحمى المسلمون ديارهم وأموالهم.

2- لما بلغ النبي ﷺ أن هرقل ملك الروم قد حشد جموعاً كثيرة وأن مقدمتها قد وصلت اللي أرض البلقاء، ندب النبي ﷺ المسلمين لصد هذا العدوان الذي يهدد أمن الدولة الإسلامية وكان هذا هو سبب غزوة تبوك (5).

3- تجهيز النبي ﷺ لبعث أسامة قبل وفاته من أجل ردع الروم الذين كانوا يفكرون في غزو المدينة حيث ندب النبي ﷺ الناس لغزو الروم في آخر صفر "(6) وقد ترجم البخاري للباب فقال بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد رضي الله عنهما في مرضه الذي توفي فيه (٥٠).

2- شرحبيل بن السمُّط: بكسر وتشديد السين المهملة وسكون الميم، صحابي، شهد القادسية وفتح حمص، وعمل عليها لمعاوية، ومات سنة أربعين أو بعدها.

انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 699/2، وتقريب التهذيب لابن حجر 348/1رقم 41.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 440/5 من طريق أبي زكريا الخزاعي عن سليمان الفارسي به.

(1) الرَّقَاع: بكسر أوله وآخره عين مهملة جمع رقعة وهو ذو الرقاع غزاه النبي ﷺ، وقيل: هي اسم شـــجرة في موضع الغزوة سميت بها، وقيل: لأن أقدامهم نقبت من المشي فلفوا عليها الخرق، وقيل: بل سميت برقاع كانت في أوليتهم و الأصح أنه موضع وكانت هذه الغزوة سنة أربع للهجرة . انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي (ت626هـ) دار الفكر بيروت- لبنان، 65/3.

- (2) قرد: ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر. انظر: المصدر السابق: 332/4.
 - (3) قلت: الذي قتله هو أبو قتادة رضى الله عنه . انظر: الإصابة لابن حجر 783/5.
 - (⁴) فتح الباري 420/7
 - (5) الطبقات الكبرى لابن سعد 5/165.
 - (⁶) فتح الباري لابن حجر 152/8.
 - $(^{7})$ صحيح البخاري كتاب المغازي باب رقم (87) $(^{87})$

⁴³

ومن الأساليب التي ينبغي اتخاذها للحفاظ على الأمن الخارجي، إظهار القوة للأعداء وقد أمر الله تعالى المسلمين بإظهار القوة لإرهاب العدو فقال: (وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوّة وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوّ اللّهِ وَعَدُوكُمْ) والهدف من إعداد هذه القوة إرهاب العدو وحماية الثغور من الأعداء أن يغيروا عليها، ففي إعداد القوة والاستعداد للحرب منع للحرب ذاتها لأن القوي يخشى الأقوياء مثله، وقد فسر النبي الله القوة بالرمى.

(18) أخرج مسلم في صحيحه (2) بسنده (3) عن عُقْبَة بن عَامِر (4) رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمنْبَرِ يَقُولُ: " (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ) أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ الرَّمْيُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ يَقُولُ: " (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ) أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ "(5).

وفي هذا الحديث دليل على وجوب الاستعداد والتدريب وبيان لفضيلة الرمي، يقول النووي: "والمراد بهذا كله التمرن على القتال والتدرب والتحذق فيه ورياضة الأعضاء بذلك"(6).

وقد حث النبي ﷺ المسلم على أن يكون قوياً في ذاته، سواءً كانت القوة جــسدية أو معنويـــة كالعزيمة .

(¹) سورة الأنفال الآبة60.

⁽²⁾ صحيح مسلم كتاب الإمارة باب فضل الرمي و الحث عليه وذم من علمه ثم نسيه 1522/3 -1917.

^{(&}lt;sup>3</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْب(عبد الله بن وهب) أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلَيٍّ ثُمَامَةَ بْنِ شُفَيٍّ سمع عُقْبَةَ بْنَ عَامر رضي الله عنه....

^{(&}lt;sup>4</sup>) عُقبة بن عامر بن عبس بن عمرو بن عدي الجهني ، صحابي مشهور ، روى عن النبي الشيراً..... شهد الفتوح، وكان هو البريد إلى عمر بفتح دمشق، شهد صفين مع معاوية وأمره بعد ذلك على مصر ، مات سنة ثمان وخمسين. انظر: الإصابة لابن حجر 520/4.

^{(&}lt;sup>5</sup>) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أبو داود في سننه. انظر: سنن أبي داود لأبي داود السجستاني (ت275هـ) تحقيق د. عبد القادر عبد الخير، دار الحديث بالقاهرة، طبعة سنة 1420هـ – 1999مـ، كتاب الجهاد باب في الرمي 3/31ح51445، وابن ماجة في سننه كتاب الجهاد باب الرمي في سبيل الله 2940/2 كلاهما من طريق عمرو بن الحارث عن أبي علي ثمامة بن شفي به بنحوه .

وأخرجه الترمذي في سننه بنحوه 5/270ح3083 من طريق صالح بن كيسان عن رجل عن عقبة به .

^{(&}lt;sup>6</sup>) شرح النووي على صحيح مسلم 63/13.

(19) أخرج مسلم في صحيحه (1) بسنده (2) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ

"الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٌ"(3).

يقول الإمام النووي معلقا على هذا الحديث: "والمراد بالقوة هنا عزيمة النفس والقريحة في أمور الآخرة، فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداما على العدو في الجهاد، وأسرع خروجا إليه وذهابا في طلبه، وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والصبر على الأذى في كل ذلك، واحتمال المشاق في ذات الله تعالى "(4).

ولم يكتف الإسلام بالجندي فقط بل اتجه للإعتناء بالسلاح لأن قوة السلاح من أهم ما يرهب العدو؛ فجاءت عنه ﷺ أحاديث تحث أصحابه على اقتناء الخيل والتي كانت من أهم أسلحة المعركة في ذاك الوقت مبيناً لهم فضل تربيتها.

(1) صحيح مسلم كتاب القدر باب في الأمر بالقوة وترك العجز 2052/4-2664.

أولاً: دراسة الإسناد:

رَبِيعَة بْن عُثْمَان بن ربيعة التَيْمِيّ: والنَيْمِيّ: بفتح التاء المنقوطة باثنين من فوقها وسكون الياء المنقوطة باثنين من تحتها وكسر الميم، هذه النسبة إلى قبائل اسمها تيم وهو تيم اللات بن ثعلبة..... انظر: الأنسساب للسمعاني 498/1.

قال ابن حجر: صدوق له أو هام.

قلت: هو نقة، وقد وثقه ابن معين وابن شاهين وابن نمير والحاكم وزاد: هو ممن يجمع حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو زرعة: إلى الصدق ما هو، وقال أبو حاتم: منكر الحديث يكتب حديثه.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 224/3رقم493، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 477/3، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص86، والثقات لابن حبان 301/6، وتهذيب التهذيب لابن حجر 247/1رقم62).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تغريج الحديث: أخرجه ابن ماجة في سننه كتاب الزهد باب التوكل و اليقين 2/1395ح4168 من طريق محمد بن عجلان، و أحمد في مسنده 366/2 من طريق ربيعة كلاهما (محمد بن عجلان و ربيعة) عن الأعرج به بنحوه.

(⁴) شرح النووي على صحيح مسلم 215/16.

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُميْر (محمد بن عبد الله بن نمير) قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْـنُ إِدْرِيسَ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ الْأَعْرَج(عبد الرحمن بن هرمز) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضى الله عنه.....

⁽³⁾ دراسة الحديث:

(20) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عن أَبَي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ $\frac{1}{2}$ النَّبِيُّ اللَّهِ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَتَصْدِيقًا بِوَعْدِهِ فَإِنَّ شَبِعَهُ وَرَيَّهُ وَرَوْتُهُ وَرَوْتُهُ وَرَوْتُهُ وَرَوْتُهُ فَى مِيزَانه (3) يَوْمَ الْقيَامَة (4).

أولاً: دراسة الإسناد:

1- عَلِيّ بْن حَفْص: هو المَرْوزي - بفتح الميم والواو بينهما الراء الساكنة وفي آخرها الزاي - نسبة إلى مَرُو الشاهجان، والشاهجان كلمة فارسية معناها: نفس السلطان لأن الجان هي النفس والروح والسشاه هو السلطان، وسميت بذلك لجلالتها عندهم. انظر: الأنساب للسمعاني 5/265، ومعجم البلدان للحموي 133/5. قال البخاري لقيته بعسقلان ولكن أبا حاتم قال بأنه علي بن الحسن بن نشيط، وذكره ابن حبان في الثقات والكلاباذي في الهداية والإرشاد، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال الذهبي: لا نعرفه.

قلت: والراجح أن اسمه عَلِيّ بْن حَفْص المَرْوْزِي وذلك لأن البخاري لقيه وعرفه وهو أحد شيوخه وهو تقة. وقد أثبت ذلك د.نعيم في رسالته في المقبول وذلك لأن البخاري لقيه وعرفه وهو أحد شيوخه وقد روى له في الصحيح ثلاثة أحاديث صدّر بأحدها أحد أبوابه وهو هذا الحديث.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 35رقم326، وبيان خطأ البخاري في كتابه التاريخ لابن أبي حاتم (ت327هـ) مؤسسة الكتب الثقافية، والثقات لابن حبان 469/8رقم4472، والهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعه للكلاباذي، تحقيق: يوسف المَرْعشلي وعدنان شلاق، عالم الكتب بيروت - لبنان الطبعة الأولى سنة 1407هـ -1987م، 2/529، وتهذيب التهذيب لابن حجر 7/272رقم526، والكاشف للذهبي 3/38رقم3906، والمقبول عند ابن حجر في التقريب دراسة تطبيقية على الصحيحين لنعيم أسعد الصفدي، إشراف أ.د. صلاح الدين شلبي و أ.د. أحمد أبو حلبية سنة 1422هـ - 2001م، ص78).

2- سَعِيد الْمَقْبُرِيّ: هو ابن أبي سعيد، والمقبري: بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء المعجمة بنقطة وكسر الراء، قال ابن حبان: نسبة إلى مقبرة كان يسكن بالقرب منها، وقال النووي: منسوب إلى المقابر لأنه كان يسكن عندها، وقيل: لأن عمر بن الخطاب جعله على حفر القبور بالمدينة. انظر: الأنساب للسمعاني 5/ 361 الثقات لابن حبان 4/285، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي، دار الفكر بيروت-لبنان، الطبعة الأولى سنة 1996م، ص 212.

ثقة تغير قبل موته بأربع سنين، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة.

قلت: قال الذهبي شاخ ووقع في الهرم ولم يختلط، وقال: قلت ما أحسب أن أحداً أخذ عنه في الاختلاط فإن ابن عيينة أتاه فرأى لعابه يسيل فلم يحمل عنه، وحدث عنه مالك والليث ويقال أثبت الناس فيه الليث. (انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 207/1 وميزان الاعتدال للذهبي 204/3رقم 319).

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب من احتبس فرساً 92/2 - 2853.

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْسِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارِكِ (عبد الله) أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدًا الْمُقَبُّرِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمَعَ أَبَا هُرَيْرَة رضى الله عنه.....

⁽³⁾ قال ابن حجر: "يريد ثواب ذلك لا أن الأوراث بعينها توزن". انظر: فنح الباري 67/6.

^{(&}lt;sup>4</sup>) دراسة الحديث:

كما ويتم إظهار القوة عن طريق استعراض الجيش كما حدث في فتح مكة عندما سير الجيش النبي ﷺ كتيبة كتيبة وأبو سفيان ينظر وكان قد أسلم حديثاً

(21) أخرج البخاري في صحيحه (أبسنده (2) عن عروة بن الزبير بن العوام قَالَ: لَمَا سَارَ رَسُولُ اللَّه ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْب وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ وَبُديَيُكُ بْنُ وَرْقَاءَ يَلْتَمسُونَ الْخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ فَرَآهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّه ﷺ فَأَدْركُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ فَلَمَّا سَارَ قَالَ للْعَبَّاسِ: احْبِسْ فَأَدْرُكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ فَلَمَّا سَارَ قَالَ للْعَبَّاسِ: احْبِسْ أَبَا سُفْيَانَ عَنْدَ حَطْمِ الْخَيلِ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلَمِينَ، فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ فَجَعَلَتْ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَع عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، فَمَرَّتُ كَتيبَةٌ قَالَ يَا عَبَّاسُ فَجَعَلَتْ الْقَبَائِلُ تَمُرُ مَتِ عَنْ هَذَهِ وَلَى يَا عَبَّاسُ: مَنْ هَذَهِ وَاللَّهُ عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، فَمَرَّتُ عُتيبَةٌ قَالَ يَا عَبَّاسُ: مَنْ هَذَهُ وَالَى: هَـنَهُ عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، فَمَرَّتُ مُتَلِيبةٌ قَالَ يَا عَبَّاسُ: مَنْ هَذَهُ قَالَ مَثْلُ نَلْكَ، وَمَرَّتُ سَعَدُ بْنُ هُذَهُ قَالَ مَثْلُ ذَلِكَ، تُمَ مَرَّتْ سَعَدُ بْنُ هُذَهُ قَالَ مَثْلُ ذَلِكَ، تُمُ مَرَّتْ سَعَدُ بْنُ هُذَهُ قَالَ مَثْلُ ذَلِكَ، تُمَ مَرَّتْ سَعَدُ بْنُ هُذَهُ قَالَ مَثْلُ الْعَقَالَ مَ عَلَى الْمُسْلَمِينَ فَقَالَ مُثُلِ الْعَقَالَ مِعْ مُولَا عَنَى الْعَوْلَ مَا لَي وَلَعْفَارَ، ثُمَّ مَاكَةُ الرَّايِةُ ثُمَّ جَاءَتْ كَتَيبَةٌ وَهِي أَقَلُ الْكَتَائِبِ فِيهِمْ رَسُولُ أَلْكَ وَمَرَاتُهُ وَرَايَةُ النَّبِي عَمَ الرَّايِيْرُ بْنِ الْعَوَّامُ فَيَعِمْ المَّالِي الْمُعَلِّي مَا اللَّهُ وَرَايَةُ النَّبِي عَمَ الرَّايِيْرُ بْنِ الْعَوَّامُ (3)

ففي الحديث وجدنا أن أبا سفيان حُبس وذلك حتى يرى جند الله فتدخل الرهبة لدى أبي سفيان وصاحبه بعد عودتهما لمكة.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه النسائي بنحوه. انظر: سنن النسائي (المجتبى) للنسائي (ت303هـ) تحقيق السيد محمد السيد، دار الحديث بالقاهرة، الطبعة الأولى سنة 1420هـ – 1999مـ، 6/225ح358 من طريق ابن وهب عن طلحة بن سعيد به.

(¹) صحيح البخاري، كتاب: المغازي، باب: أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح 340/2رقم4274.

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا عُبِيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ (حماد بن أسامة) عَنْ هِشَام(بن عروة) عَنْ أَبِيهِ (هو عروة بن الزبير بن العوام)......

(³) در اسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

أبُو أُسامة (حماد بن أسامة): ثقة ثبت ربما دلس من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص37.

وباقى رجال السند ثقات.

قلت: وهذا السند مرسل حيث يقول ابن حجر في الفتح: هكذا أورده مرسلاً ولم أره في شيء من الطرق عن عروة موصولاً، ومقصود البخاري هو ما ترجم به وهو آخر الحديث فإنه موصول عن عروة عن نافع بن جبير عن العباس. انظر: فتح الباري لابن حجر 317/8.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البيهقي في سننه الكبرى بنحوه كتاب السير باب فتح مكة حرسها الله تعالى / 119/ 1805 من محمد بن علاء وعبيد بن إسماعيل عن أبو اسامة (حماد) به .

ثالثاً: الحكم على الحديث: إسناده صحيح مرسل وهو من مراسيل التابعي.

ولهذه الحكم وغيرها اهتم الإسلام ببناء القادة وإعدادهم وتتشئتهم من أجل أن تكون القيادة ناجحة ومؤثرة وفاعلة، وقد وفر الإسلام المناخ المناسب، والأرضية الخصبة لهذا الأمر، ونتلمس ذلك من خلال المراحل الآتية لصناعة وإعداد القائد:

1- التحلى بصفات القيادة وأخلاقها:

على القائد أن يكون مميزاً بين الجند، فهو يفوقهم بما لديه من قوة وحكمة ولين وشجاعة وكرم ووفاء وصدق وغير ذلك من الصفات المميزة له عن جنوده، والناظر في سيرة الرسول على يجد أن كل صفات القائد الناجح تجمعت فيه .

(22) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عَنْ أَنَس بن مالك رضي الله عنه قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ الْحُسنَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ وَلَقَدْ فَزعَ أَهْلُ الْمَدينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَانْطَلَقَ النَّاسُ قِبَلَ الصَّوْتِ وَهُوَ يَقُولُ: (لَنْ تُرَاعُ وا(3) لَـنْ تُرَاعُوا) وَهُوَ عَلَى فَرَس لأَبِي طَلْحَةَ (4).

فنجد أن الرسول القائد ﷺ كان أول المنطلقين ناحية الصوت مما يعطي الجنود مثالاً لأن يكونوا على استعداد للإستنفار في أي وقت من ليل أو نهار، كما لم ينتظر ﷺ أن يخرج معه أحد من أصحابه وهذا من كمال الشجاعة (5).

2- اكتساب القائد لصفات المقاتل:

الجندية طريق القيادة، والقائد لا بد أن يكون على دراية تامة في كيفية استخدام السلاح بكافة أنواعه، فقد يضطر القائد للمشاركة الفعلية في القتال، وقد يتمكن العدو من الوصول إليه، فإن قتل القائد يوهن الجند ويؤدي للهزيمة غالباً، يقول ابن تيمية مبيناً أسباب القوة في إمارة الحرب: "القوة في إمارة الحرب ترجع إلى شجاعة القلب، وإلى الخبرة بالحرب، والمخادعة

 $^{^{(1)}}$ صحيح البخاري كتاب الأدب باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل $^{(1)}$

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِت (بن أسلم) عَنْ أَنَس رضي الله

^(°) تُرَاعُوا: الرَّوع: الفَزَع النهاية في غريب الحديث والأثر 663/2.

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفضائل باب في شجاعة النبي وتتقدمه للحرب 2307/4 1802/4 عن يحيى التميمي وسعيد بن منصور وأبي الربيع العتكي، والترمذي في سننه كتاب الجهاد باب الخروج عند الفزع 4/199/5 عن قتيبة، وابن ماجة في سننه كتاب الجهاد باب الخروج في النفير 2772 عن أحمد بن عبدة، كلهم (يحيى التميمي وسعيد بن منصور وأبو الربيع العتكي و قتيبة وأحمد بن عبدة) عن حماد بن زيد به بنحوه.

 $^(^{5})$ فن القيادة في الإسلام ص $(^{5})$

فيها فإن الحرب خدعة وإلى القدرة على أنواع القتال من رمي وطعن وضرب وركوب وكر وفر ونحو ذلك"(1) .

ومن هنا نلاحظ حرص الإسلام على أن يتقن الجند مهاراتهم القتالية، وبالتالي إذا أتقن الجندي غالبية مهارات الجندية، فهو تهيئة له كي ينتقل إلى مرحلة القيادة.

3- الخبرة والكفاءة في الحرب:

الكفاءة والخبرة من أصول نجاح العمل، فالقائد الذي لا يملك الكفاءة والخبرة ولا يكون بصيراً بأمور الحرب ويحسن تدبيرها مصيره الفشل، ولذلك قال العلماء: "وينبغي أن يستعمل على ذلك البصير بأمر الحرب الحسن التدبير لذلك"(2).

وقد وجدنا الفقهاء يعدون الخبرة في الحرب من الصفات الواجب توافرها في القائد العسكري، يقول ابن قدامة رحمه الله: "ويؤمّر في كل ناحية أميراً يقلد أمر الحروب، ويكون ممن له رأى وعقل ونجدة وبصر بالحرب ومكابدة العدو "(3).

ولكي يصبح عند الجندي رصيد من الخبرة وصقل للموهبة لا بد من مشاركة الجندي للقائد في وضع الخطط وهذا يعنى تهيئته للقيادة.

وهذا يتحقق في الإسلام من خلال الشورى التي على القائد أن يمارسها مع جنوده، وقد شاور النبي ﷺ أصحابه في الكثير في المواضع كمشاورته ﷺ لهم عندما علم بقدوم أبي سفيان رضى الله عنه، ومشاورته لهم في أسرى بدر وغير ذلك من المواضع الكثيرة.

** أخرج مسلم في صحيحه عَنْ أَنَس رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاوَرَ حِينَ بِلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ قال: فتكلَّمَ أبو بكر فأَعْرضَ عنه ثمَّ تكلَّمَ عمرُ فأَعْرضَ عنه، فقام سعدُ بين عُبَادة فقال: إيَّانا تريدُ يا رسولَ الله.....(4).

** وأخرج مسلم في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

".... فَلَمَّا أَسَرُوا الْأُسَارَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَـرَ: مَـا تَـرَوْنَ فِـي هَوُلَـاءِ الْأُسْنَارَى؟"(5).

⁽¹) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية لابن تيمية ص(15)

 $^(^{2})$ شرح السير الكبير للشيباني $(^{2})$

^(°) المغني لعبد الله بن قدامة المقدسي (ت620هـ)، دار الفكر بيروت-لبنان الطبعة الأولى سنة 1405هـ، (6/166)، وانظر الحديثين رقم 51 و 59.

⁽⁴⁾ ستأتي دراسة هذا الحديث ص96.

^{. 97} ستأتي در اسة الحديث ص 5

4- توضيح الأهداف للجنود:

يُعدّ توضيح الأهداف للجنود طريقا يُسهم في بناء الشخصية القيادية لدى الجندي، ويعطيه سبباً للروح المعنوية العالية والإقدام على القتال، أما إن كان كالآلة التي تتحرك بالضغط على مفتاحها، فهذا يعني تحطيم شخصية الجندي، وقد حرصت المدرسة الإسلامية على تربية جنودها وفق رؤية واضحة، وأهداف بيّنة.

وتوضيح الأهداف للجنود يُنمِّي الشخصية، ويعطيهم الثقة، ويسهل عليهم تنفيذ العملية، بأعلى كفاءة وأقل وقت، ويعزز كذلك الثقة بالقائد، والاستعداد لبذل حياتهم وأموالهم في سبيل تحقيق الأهداف، حتى أننا نجدهم أشد حرصا على الموت من حرص أعدائهم على الحياة، وبهذه التضحية مكن الله لهذا الدين في الأرض.

(23) أخرج مسلم في صحيحه (1) بسنده (2) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكُ عن النبي ﴿ وهو يحث أصحابه على الجهاد... قال رَسُولُ اللّه ﴿ " قُومُوا إِلَى جَنَّة عَرْضُهُا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَالْأَرْضُ الْقَالَ: عُمَيْرُ بِنُ الْحُمَامِ الْأَنْصَارِيُ (3) يَا رَسُولَ اللّه: جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ ؟ قَالَ: " نَعَمْ "، قَالَ: بَخِ بَخٍ * قَالَ رَسُولُ اللّه ﴾ "، قَالَ اللّه بَخ (4)، فَقَالَ رَسُولُ اللّه ﴿ "، قَالَ عَلَى قَولِكَ بَخِ بَخٍ ؟ " قَالَ: لَا وَاللّه يَا رَسُولَ اللّه إِلّه اللّه مِنْ أَمْلُهَا ، قَالَ: " فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلُهَا " فَأَخْرَجَ تَمَرَات مِنْ قَرَنه (5) فَجَعَلَ يَأْكُلُ رُجَاءَةً أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلُهَا، قَالَ: " فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلُهَا " فَأَخْرَجَ تَمَرَات مِنْ قَرَنه (5) فَجَعَلَ يَأْكُلُ مَنْ أَهْلُهُا " فَأَخْرَجَ تَمَرَات مِنْ قَرَنه (5) فَجَعَلَ يَأْكُلُ مَنْ أَهْلُهُا الْحَيَاةٌ طَويِلَةٌ، قَالَ: فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مَنْ التَّمْ ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتلَ "(6).

في هذا الحديث بيّن النبي الله الهدف الأصحابه في قوله: "قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضِ" حيث كان الهدف عندهم إحدى الحسنيين إما النصر أو الشهادة فكان من

 $^{^{(1)}}$ صحيح مسلم كتاب الإمارة باب ثبوت الجنة للشهيد $^{(1)}$

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّصْرِ بْنِ أَبِي النَّصْرِ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدِ وَأَلْفَاظُهُمْ مُثَقَارِبَةٌ قَالُوا: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِت (بن أسلم) عَنْ أَنسِ بْنِ مَالُكُ رضى الله عنه.....

⁽³⁾ عُميْر بْنُ الْحُمَام الْأَتْصَارِيّ: شهد بدراً وقتل بها شهيداً فكان أول قتيل قتل في سبيل الله في الحرب.

انظر: الإصابة لابن حجر 715/4رقم6034 والاستيعاب لابن عبد البر 1214/3رقم1981.

^{(&}lt;sup>4</sup>) بَخٍ بَخ: هي كلمة تقال عند المدح والرِّضَى بالشيء وتُكَرر للمبالغة وهي مَبْنية على الـسكون....وربّمـــا شُدّدَت، ومعناها تعظيم الأمر وتَفْخيمُه. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 250/1.

^{(&}lt;sup>5</sup>) **قَرَنه:** أي جَعْبَته ويُجْمَع على: أقْرُن وأقْران. المصدر السابق 81/4.

⁽⁶⁾ در اسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 136/3 من طريق معمر عن ثابت به.

وراء توضيح الهدف أن رأينا الصحابي عمير الأنصاري رضي الله عنه كيف أقبل على القتال بروح عالية وهمة متينة حتى قتل رضى الله عنه في سبيل الله.

ومن هنا يتبين أن وضوح الهدف لدى الجنود ضروري في صقل شخصياتهم وبناء الشخصية القيادية لدى الجندي.

5- إسناد بعض المهمات القتالية:

إن تولى القيادة الفعلية هو تتويج للجهود التي تستهدف إعداد القادة وتدريبهم، ومن هنا فعلى القيادة الحكيمة الراشدة أن تختار النوابغ من الجنود، وتكلفهم بقيادة مهام قتالية محدودة؛ لممارسة مهاراتهم، واكتشاف قدراتهم، وهذا ما صنعه النبي على مع الصحابة، من خلال تكليفهم بقيادة السرايا .

ومن الأمثلة على تلك السرايا التي بعثها النبي ﷺ سرية عاصم بن ثابت⁽¹⁾، والسرية التي خرج فيها عبد الله بن عمر وغيرها.

(24) أخرج البخاري في صحيحه (2)بسنده (3) عن أبَي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَال: " بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةَ رَهُطٍ سَرِيَّةً عَيْنًا وَأُمَّرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيّ....." (4).

(25) أخرج البخاري في صحيحه (5) بسنده (6) عَنْ عبد الله بن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أبو داود في سننه كتاب الجهاد باب في الرجل يستأسر 57/2رقم 2660 و أحمد في مسنده 294/2 كلاهما من طريق إبراهيم بن سعيد به بنحوه.

صحيح البخاري كتاب فرض الخمس باب ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين.... 5

(°) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِك(بن أنس) عَنْ نَافِع(مولى بن عمر) عَـنْ ابْـنِ عُمَــر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا....

⁽¹⁾ عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح، واسم أبي الأقلح: قيس بن عصمة بن النعمان بن مالك بن أوس الأنصاري يكنى أبا سلمان، شهد بدراً وهو الذي حمته الدبر وهي: ذكور النحل حمته من المشركين أن يجزوا رأسه حين قتله بنو لحيان – حى من هذيل. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 235/1.

⁽²⁾ صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب هل يَستأسر الرجل؟ ومن لم يَستأسر كتاب الجهاد والسير باب هل يَستأس

⁽³) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان(الحكم بن نافع) أَخْبَرَنَا شُعَيْب(بن أبي حمزة) عَنْ الزُّهْرِيّ(محمد بن مسلم) قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَسِيد بْنِ جَارِيّةَ الثَّقَفِيُّ وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي زُهْرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُوَيَلَ أَبًا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَال.....

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

أَنَّ رَسَوُلَ اللَّهِ ﴿ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَبَلَ نَجْدُ (1) فَغَنَمُوا إِبِلَا كَثِيرَةً فَكَانَاتُ سِهَامُهُمْ النَّنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا وَنُفِّلُوا (2) بَعِيرًا بَعِيرًا . (3)

وهكذا كلما أثبت الجندي قدرته على النجاح يعطى فرصة أكبر، ومساحة أوسع حتى يصبح قائداً لا يشق له غبار.

6- تحمّل المسئولية وتنميتها في الجند:

يُعد تنمية تحمل المسئوليات عند الجند أمراً مهماً يجب على القيادة العسكرية أخذه بعين الاعتبار من أجل إعداد هؤلاء الجند ليكونوا قادة المستقبل، ولقد رأينا النبي يليوم غزوة أحد قد ضرب لنا مثالاً رائعاً في تحمل المسئولية (4) حيث استشار النبي يلل أصحابه في المكوث بالمدينة والتحصن بها، ولكن المتحمسين - وهم الأكثر - كانوا يرون الخروج لملاقاة المشركين فنزل النبي يلل عند رأيهم، وعندما انتهى القتال بمقتل حمزة وجمع من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين لم نسمع في كتاب من كتب السيرة كلها أن الرسول الله قد ألصق الهزيمة في أولئك المتحمسين لملاقاة المشركين بل تحمل المسئوليته كاملة حول نتائج المعركة ولم يعنف أحداً (5).

(1) قبلَ نَجْد: بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهة نجد، ونَجْد: بفتح النون وسكون الجيم وهـو فـي جزيـرة العرب، قال المدائني: جزيرة العرب خمسة أقسام تهامة ونجد وحجاز وعروض ويمنوأما نجـد فهـي الناحية التي بين الحجاز والعراق.

انظر: فتح الباري لابن حجر 430/2، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري لأبي محمد بدر الدين العيني، تحقيق: صدقى العطار، دار الفكر -بيروت، طبعة سنة 1422هــ - 2002مـ، 237/4.

(2) وَنُفِّلُوا: أي زادَهم على سهامهم. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 209/5.

(3) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الجهاد والسير باب الأنفال 1368/3 عن يحيى بن يحيى عن مالك به، ومن طريق الليث عن نافع به.

(⁴) انظر الحديث رقم 88، ومبحث: التعرف على أخبار العدو ص104 ففيه كيف بث الرسول العيون لياتوا بأخبار العدو وهذا فيه الدلالة على تحمل المسئولية وتنميتها عند الجنود.

(⁵) انظر: القيادة العسكرية في عهد الرسول لعبد الله محمد الرشيد دار القلم-دمـشق الطبعـة الأولـى سـنة 1410هــ-1990مــ ص 23.

المبحث الثاني المبحدث (تعريفها - أهميتها - ملامحها)

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الجندية وأهميتها.

المطلب الثاني: ملامح الجندية في الإسلام.

المطلب الأول

تعريف الجندية وأهميتها

أولاً: تعريف الجندية لغةً واصطلاحاً:

الجندية لغة:

الجندية في الاصطلاح:

يوجد للجندية تعريفات وكلها متقاربة وقد اخترت منها:

- 1- عرقها أحمد نار فقال: الجندية: مجموعة من الجند، وهي عبارة عن نظام الجند وهو ينفذ ما يؤمر به من غير تردد، ويعمل بصمت وإيمان، ويجاهد لإبراز الدعوة للعالم في قوة وكرامة⁽³⁾.
- 2- وعرَّفها محمود خطاب بقوله: "الجندية لفظ يدل على عمل الجندي تقول: فلان تجند، أي اتخذ الجندية له حرفة، ودخل مسلك الجندية، والجند: العسكريون من مختلف المناصب والرتب (4).
- 3- وعرَّفها سيد الوكيل فقال: "هي مجموعة الرجال القادرين غير المعذورين في الدولة الإسلامية سواء كانوا عسكريين أم مدنيين "(5).

وأرى أن التعريف الثاني الخاص بخطاب هو التعريف السراجح وذلك يخسص الجندي ويمس الحياة العسكرية بشكل خاص للجندية وأما تعريف الوكيل فهو عام حيث أنه يشمل كل فرد في الدولة الإسلامية، فكل منا على ثغر من ثغور الإسلام.

⁽¹) سورة الأحزاب الآية 9.

⁽²⁾ انظر: لسان العرب 3 / 132و القاموس المحيط 268/1، والنهاية في غريب الحديث والأثر 822/1.

⁽³⁾ انظر: القتال في الإسلام لأحمد نار، دار الوفاء مصر، ص(3)

⁽ $^{\circ}$) انظر: المصطلحات العسكرية في القرآن الكريم لمحمود خطاب دار الفتح للطباعة الطبعة الأولى سنة $^{\circ}$ 1386هـ، $^{\circ}$ 157/1.

 $^(^{5})$ القيادة و الجندية في الإسلام $(^{5})$

أهمية الجندية:

الجند في الإسلام هم الروح لهذه الأمة، وهم الحصن الواقي لها، وهم الأقرب شه تعالى كيف لا وهم الذين يُطلق عليهم في الإسلام اسم المجاهدين؛ فهم الذين جندوا أنفسهم من أجل إعلاء راية التوحيد فبذلوا وضحوا بأنفسهم رخيصة في سبيل هذه الغاية.

والجندية ركيزة من ركائز الإسلام ودعامة من دعاماته التي يقوم عليها، فبالجندي المسلم انتشر الإسلام في أرجاء الأرض وبها يحمى الإسلام ويصان.

وتتمثل أهمية الجندية في نقاط وهي:

1- الجندية في الإسلام هي الركن الثاني الموازي للقيادة وهي الركن المتمم لها بـل هي عصب الجيش الإسلامي وقوامه، ولا وجود لأحدهما دون الآخر وهـي الأداة التـي يستخدمها القادة لعمل ما هو مطلوب منهم، فالجيش يتكون من جنود.

2- الجندية تسمية شريفة شرعية (1) وقد كان الصحابة يسمون جنود الله وجنود الإسلام وجنود المسلمين، فلا أعلى من مزيتهم ولا أرفع من منزلتهم، لكونهم حماة الدين والوطن والله عز وجل أضاف تسمية الجنود لنفسه في القرآن الكريم إضافة تشريف مما يدل على أهميتها: (وَإِنَّ جُنْدُنَا لَهُمُ الْغَالبُونَ)(2)، (وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ)(3).

3- ترتبط الجندية ارتباطا وثيقاً بالجهاد في سبيل الله والذي هو ذروة سنام الإسلام، ومما يبين أهمية الجندية حث الإسلام على الجهاد، والجهاد بحاجة لجنود ليجاهدوا، وقد جاءت الكثير من الأحاديث تبين فضل الجهاد في سبيل الله.

(26) أخرج البخاري في صحيحه (4) بسنده (5) عن أَبِي هُرَيْرةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "انْتَدَبَ اللَّهُ (6) لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِـي وَتَـصدْيِقٌ بِرُسُلِي أَنْ

⁽¹⁾ انظر: الجندية عموم نفعها وحاجة المجتمع إليها لعبد الله بن زيد محمود، قطر-مطابع الدوحة ص20.

⁽²) سورة الصافات الآية 173.

⁽³) سورة المدثر الآية 31.

⁽⁴⁾ صحيح البخاري كتاب الإيمان باب الجهاد من الإيمان $^{(4)}$ 36.

^{(&}lt;sup>5</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد(بن زياد) قَالَ حَدَّثَنَا عُمَارَة(بن القعقاع) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرُو بْن جَرير قَالَ سَمعْتُ أَبَا هُرَيْرَة رضي الله عنه....

^(°) انتدَب الله: أي أجابَه إلى غُفر انِه يقال: نَدَبتُه فانتَدب أي: بَعَثتُه ودَعَوتُه فأجاب. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 81/5.

أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنيمَةٍ أَوْ أُدْخلَهُ الْجَنَّةَ، ولَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَنْفَ سَرَيَّة، ولَوْكا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَنْفَ سَرَيَّة، ولَوَددْتُ أَنِّى أَقْتَلُ فَى سَبِيلَ اللَّه ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلَ "(1).

ففي هذا الحديث يبين النبي ﷺ فضل المجاهدين -جنود الإسلام- والجهاد وما لهم من الأجر العظيم.

4- تشمل الجندية في الإسلام كل فرد من أفراد المجتمع كل حسب طاقته فكل مسلم يسعى لخدمة الإسلام يُعد جندياً له، وعلى الرغم من وجود أجهزة خاصة بالجندية في هذا الزمان إلا أن كل من جند نفسه لخدمة الإسلام هو جندي له.

فالداعية المسلم حينما يدعو لله ويبذل جهده في ذلك يكون جنديا لأنه جند نفسه لخدمة الإسلام، وكذا رجال الفكر والعلم يُعدون جنوداً لأنهم جندوا أفكارهم وعقولهم للرد على الأفكار الضالة، والمعلم جند نفسه من أجل تعليم أبناء المسلمين، والطبيب والمهندس والمزارع .. إلخ⁽²⁾، وبذلك يساهم كل أفراد المجتمع في مساعدة الشرطة التي تسعى لحفظ الأمن الداخلي للبلد أو الجيش الذي يحمى الأمن الخارجي.

(1)دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

عَبْدُ الْوَاحد بن زياد: ثقة في روايته عن الأعمش وحده مقال.

(انظر: تهذیب الکمال للمزي 450/18رقم 3585، وتهذیب التهذیب لابن حجر 6/385رقم 815، وتقریب التهذیب لابن حجر 6/525رقم 1383).

وباقي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإمارة باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله الله 1495/3 من طريق جرير عن عمارة بن القعقاع به.

(²) إعداد الجندي المسلم لعبد الله بن فريح العقلا، إشراف: محمد بن عرفه، مكتبة الرشيد الطبعة الأولى سنة 1423هـ، ص40.

المطلب الثاني

ملامح الجندية في الإسلام

تتميز الجندية في الإسلام بملامح تميزها عن غيرها، فالجندية في الجيش الإسلامي غير الجندية في غيرها من الجيوش، فالعدة والعتاد ليست هي السبب الحقيقي للنصر عند الجندي المسلم بل معية الله هي السبب الحقيقي.

يقول الله تعالى: (كَمْ مِنْ فِئَة قَلِيلَة غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ)⁽¹⁾. ومن الملامح التى تميز الجندية في الإسلام (2):

1-الجندية تنمي عند الجنود حسن الصلة بالله عز وجل وتحث على التوكل عليه باكثر من الاعتماد على العدة والعتاد، فلقد كان الجيش الإسلامي في غزوة حنين بكامل عدته وعتاده فداخلهم الغرور وأعجبتهم قوتهم وكثرة عددهم، وركنوا إلى ذلك في تحقيق النصر فلم تغن عنهم شيئاً وهذا مصداق قوله تعالى: (لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللّهُ فِي مَواطِنَ كَثيرة ويَومَ حُنَيْنِ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ ولَيْتُمْ مُدْبِرِينَ) (3).

(27) أخرج مسلم في صحيحه (4) بسنده (5) عن العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه قَالَ: "شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عِلَى يَوْمَ حُنَيْنِ فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُو سَنُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّه عِلَى عَنْدَ لَهُ بَيْضَاءَ أَهْدَاهَا لَهُ فَرُورَةُ بِنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّه عِلَى بَغْلَة لَهُ بَيْضَاءَ أَهْدَاهَا لَهُ فَرُورَةُ بِن نُ نُفَاتَ لَهُ اللَّهِ عَلَى بَغْلَة لَهُ بَيْضَاءَ أَهْدَاهَا لَهُ فَرُورَةُ بِن نُفَاتَ لَهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُسْلِمُونَ مَدْبِرِينَ فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّه عِلَى يَرْكُضُ الْجُذَامِيُ (6) فَلَمَّا الْتَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكُفَّارُ وَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّه عِلَى يَرْكُضُ بَغْلَتَهُ قَبَلَ الْكُفَّارِ، قَالَ عَبَّاسٌ: وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَغْلَةٍ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى الْمُسْلِمُونَ مَدُبِرِينَ فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّه عِلَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكُفَّارُ بَعْلَةً لَهُ اللَّهُ عَبَّاسٌ: وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَغْلَةٍ رَسُولُ اللَّه عِلَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكُفَّارَ ، قَالَ عَبَّاسٌ: وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَغْلَة رَسُولُ اللَّه عَلَى الْمُسْلِمُونَ وَالْمُ عَبَّاسٌ: وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَغْلَة وَبَلَ النَّهُ عَلَى الْمُسْلِمُونَ وَالْمُ عَبَاسٌ: وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَغْلَةً وَمِلَ اللَّه عَلَى الْمُسْلِمُ وَاللَّهُ عَلَى الْمُسْلِمُ وَاللَّهُ عَلَى الْمُسْلِمُ وَالَا عَبَاسٌ: وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامٍ بَغْلَةً لَهُ اللَّهُ الْمُسْلِمُ وَاللَّهُ اللَّهُ الْمُسْلِمُ وَاللَّهُ الْمُسْلِمُ وَاللَّالَةُ اللَّهُ الْمُسْلِمُ وَاللَّهُ اللَّهُ الْمُسْلِمُ وَاللَّقِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ الْمُسْلِمُ وَاللَّهُ اللَّهُ الْمُسْلِمُ وَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُسْلِمُ وَاللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْلُقُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْلِقُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُسْلِمُ وَاللَّ الْمُعْلَقُ الْمُعْلَقُ اللَّهُ الْمُعْلَقُ اللَّهُ الْمُعْلِمُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُعْلِمُ اللَّهُ الْمُعْلِمُ اللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الْمُعْلَقُلُولُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُو

⁽¹) سورة البقرة الآية 249.

⁽²⁾ انظر: القيادة و الجندية للوكيل 9/1 - 21 و إعداد الجندي المسلم للعقلا ص(2)

⁽³⁾ سورة التوبة الآية 25.

⁽⁴⁾ صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب في غزوة حنين (1398/3 - 1775.

⁽٥) سند الحديث: حَدَّثَتِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْب(عبد الله بن وهب) أَخْبَرَنِي يُونُسُ (بن يزيد) عَنْ ابْنِ شِهَاب(محمد بن مسلم) قَالَ حَدَّثَتِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ عِينَ العَبَّاسِ رَضِي الله عنه.....

^(°) فَرُورَةُ بِن نُفَاتَةَ الْجُذَامِيّ: والجُذَاميّ: بضم الجيم وفتح الذال المعجمة، وهذه النسبة إلى جذام، ولخم وجذام قبيلتان من اليمن نزلتا الشام.

وهو فروة بن عامر أهدى للنبي ﷺ بغلته البيضاء وكان يسكن عمان الشام وكان عاملاً للروم فلما أسلم طلبه الروم وصلبوه. انظر: الأنساب للسمعاني 33/2، والإصابة لابن حجر 836/5.

⁽⁷⁾دراسة الحديث:

ففي الحديث نجد أن المسلمين قد ولوا مدبرين حين النقى الجمعان وتركوا النبي النقى الخديث نجد أن المعركة مغترين بقوتهم ومعتمدين عليها وتاركين حسن التوكل على الله والصلة به كما أخبر الله عز وجل عنهم في الآية الكريمة السابقة.

كما أن حسن الصلة بالله يعطي الجيش القوة التي تجعله لا ينهزم فالله معهم ولن يترهم أعمالهم، والتوكل عليه عز وجل يعني التفويض والاستسلام لأمر الله، والله تبارك وتعالى لا يضيع من يفوض أمره له، ولا يخذل من يستسلم له، وهو الذي وعد المؤمنين بالنصر (إنّا لنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالّذينَ آمَنُوا في الْحَيَاة الدُنْيَا ويَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ)(1).

ومن مظاهر حسن الصلة بالله والتوكل عليه: التزامها في كل الأوقات في السلم والحرب لا في وقت الحرب فقط حين تشتد الحاجة لذلك.

2-النصر معقود بلواء الجندية ولا يهزم الجيش إلا بمعصية فالجنود ما داموا في طاعة فالنصر حليفهم وهذا سر الانتصارات التي حققها المسلمون في الجزيرة العربية، صحيح أن الإعداد مطلوب من سلاح وجنود وأدوات قتال ولكن لا بد في جانبها من التسلح بالإيمان والطاعة والبعد عن المعاصي فإننا إن تساوينا مع أعدائنا في المعاصي فاقوا علينا بقوتهم وعتادهم، كان للعدو فضل الكثرة في العدد والقوة في التدريب والتفوق في العتاد فتكون الغلبة له لأننا نكون قد تخلينا عن أهم أسباب النصر (2).

ولقد كان أول ما يوصى به النبي ﷺ أمراء الجيوش عندما يرسلهم للمعركة هو تقوى الله عز وجل وهي خير زاد للمسلم في قتاله مع المشركين وكان رسول الله ﷺ يقول إن تقوى الله أول طرق النصر والتمكين .

أولاً: دراسة الإسناد:

يُونُس بن يزيد الأيكي: بفتح الألف وسكون الياء المنقوطة من تحتها باثنتين وفي آخره اللام، هذه بلدة على ساحل بحر القلزم(البحر الأحمر) مما يلي ديار مصر خرج منها جماعة من العلماء والفضلاء في كل نوع. انظر: الأنساب للسمعاني 236/1

قال ابن حجر: ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهم قليل، وفي غير الزهري خطأ.

قلت: الوهم القليل لا يضر ثم إنه قد تُوبع.

(انظر: تقريب التهذيب 1386رقم 386/2 وتهذيب الكمال للمزي 1386رقم 7188، وتهذيب التهذيب <math>17700 وتهذيب التهذيب 17700 وتهذيب التهذيب 17700 التهذيب 17700 التهذيب 17700 التهذيب الكمال المرتب المرتب

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: والحديث أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 207/1 من طريق معمر عن الزهري به.

(¹) سورة غافر الآية 51.

 $(^{2})$ انظر: القيادة و الجندية للوكيل $(^{2})$

(28) أخرج مسلم في صحيحه (1)بسنده (2)عَنْ بُرَيْدَة بن الحصيب (3) رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مَنْ الْمُسُلْمِينَ خَيْرًا(4).

3- الجندية وضعت لهدف سامي وهو إعلاء كلمة الله في الأرض ونشر دينه وإقامة العدل ومحو الظلم، فلم نسمع في التاريخ أن الجيش الإسلامي قد فتح بلداً ما من أجل ثرواتها وخيراتها، بل المسلمون الأوائل ضحوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله من أجل إدخال الناس في دين الله عز وجل وإننا نرى أن الجيش الإسلامي إذا أراد فتح بلد فإنه يعرض عليهم ثلاثة أمور "إذا لقيت عَدُوكَ من المُشْركين فَادْعُهُمْ إلى تلاق خصال أوْ خلال فأيتُهُن مَا أَجَابُوكَ فَاقْبل منْهُمْ وكف عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إلى الْإسلام فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبل منْهُمْ وكف عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إلى الْإسلام فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبل منْهُمْ وكف عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إلى الْإسلام فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبل منْهُمْ وكف عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إلى الله الله المُهاجرين وَأَخْبرهُمْ أَنَّهُمْ إنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا للمُهاجرين وَأَخْبرهُمْ أَنَّهُمْ إنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا للمُهاجرين وَأَخْبرهُمْ أَنَّهُمْ أَنْ فَعُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا للمُهاجرين كَامُ وكَالُوا منْهَا فَاخْبرهُمْ أَنَّهُمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرين فَإِنْ أَبَوا أَنْ يَتَحَوّلُوا منْهَا فَاخْبرهُمْ أَنَّهُمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرين فَإِنْ أَبَوا أَنْ يَتَحَوّلُوا منْهُا فَاخْبرهُمْ أَنَّهُمْ مَا عَلَى الْمُهاجرين فَإِنْ أَبَوا أَنْ يَتَحَوّلُوا منْهُا فَاخْبرهُمْ أَنَّهُمْ مَا عَلَى المُهَاجِرين فَإِنْ أَبُولُ أَنْ يَتَحَوَّلُوا منْهُا فَاخْبرهُمْ أَنَّهُمْ مَا عَلَى المُعَامِونَ كَاعُمُ الْعَلَى المُهُمْ أَلَى المُعَالِقُولَا مَنْهُا فَا عَلَى المُعَالِينَ فَالْهُمْ أَنْهُمْ أَنْهُمْ أَلَاهُمُ اللهُ اللهُ المُعَالِقُولُولَا مَنْهُا فَالْهُمْ مَا عَلَى الْمُهَا فَالْهُمْ اللهُ الْعُلَالِهُ المُعَلَى المُعَلَى المُهُمْ اللهُ اللهُ المُعَلَى اللهُ المُعَلَامِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ المُعَلَى المُعَلَى المُعَلَى المُعَلَى المُعَلِي المُعَلَى المُعْبَعُولُ المُنْهُ الْمُهُمْ اللهُ المُعَلِي المُعْلِي المُعْلَى المُعَلَى المُعَلَى المُعَلَى المُعَلَى المُعَلَى المُعَلَى المُعَلِي المُعَلَى المَنْهُ المُعَلِي المُعَلَى المُعَلَى المُعَلَى المُعَلَى المُعَلَى المُعَلَى المُعَلَى المُعَلَى المُعَلَى الْعَلَى المُعَلَى المُعَلَى المُعَلَى المُعَلَى المُعَلَى المُعَلَ

(¹) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم 1357/3 - 1731. (²) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ سُفْيَان (بن سعيد الثوري) ح وحَدَّثَنَا

() مَكُ الْحُرَّا الْمُ الْحُدِّانَ الْمُ عَدْنَا اللَّهُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللللْمُ الللللْمُ اللَّهُ اللللللِّلْمُ الللللْمُ اللللللْمُ اللللللْمُ الللللْمُ اللَّلَّةُ الللللللْمُ الللللللْمُ اللللللللْمُ اللللللْمُ الللللللْمُ اللللللْمُ اللللللْمُ اللللللْمُ الللللْمُ اللللللْمُ اللللللْمُ الللللْمُ اللللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللللْمُ الللللللْمُ اللللللْمُ الللللْمُولِ اللللللْمُ الللللْمُولِ اللللللْمُ اللل

بريدة عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه.....

(³) بُريَدة بن الحصيب الأَسلَمي: بن عبد الله بن الحارث يكنى أبو عبد الله، أسلم قبل بدر ولم يشهدها، سكن البصرة ثم خرج لخراسان غازياً فمات بمرو في إمرة يزيد بن معاوية، والأَسلَمي: بفتح الألف وسكون السين المهملة وفتح اللام وكسر الميم، هذه النسبة إلى أسلم بن أقصى بن حارثة بن عمرو وهما أخوان خزاعة وأسلم.

انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 185/1، والأنساب للسمعاني498/1.

(4)دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سُفُيان بن سعيد الثوري: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة وكان ربما دلس.

قلت: ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين وهم الذين احتمل الأئمة تدليسهم.

انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 11/1رقم312، وطبقات المدلسين لابن حجر ص32رقم51.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الترمذي في سننه كتاب السير باب وصيته ﷺ في القتال بنحوه 162/4-1617 عن محمد بن بشار عن عبد الرحمن بن مهدي به.

وأبو داود في سننه كتاب الجهاد باب في دعاء المشركين 3/43ح2612 من طريق وكيع وابن ماجة في سننه كتاب الجهاد باب وصية الإمام 2852ح8285 من طريق محمد بن يوسف الفريابي كلاهما (محمد بن يوسف ووكيع) عن سفيان به بنحوه.

الْمُسلِّمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكُمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَكُونُ لَهُ مْ فَي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسلِّمِينَ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلَّهُمْ الْجِزْيَةَ (1) فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاتْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسنتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ "(2).

مما سبق نجد أن الجيش الإسلامي إذا أراد فتح بلد فإنه يعرض عليه ثلاثة أمور وهي:

- أ- الإسلام ويكون لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين .
- ب- أن يدفعوا الجزية ويبقوا داخل الدولة الإسلامية وتحميهم الدولة.
 - ت-فإن لم يرضوا بأي من الأمرين السابقين فالجهاد والحرب

4- تتمي لدى المجاهد حب الآخرة وتزهده في الدنيا كيف لا وكل مُناه أن يفوز بإحدى الحسنيين إما النصر أو الشهادة، بل نجدهم أحرص على الشهادة في سبيل الله منهم على الحياة، وقد حذر النبي من حب الدنيا وبين أن الأمم في آخر الزمان تداعى على الإسلام رغم كثرتهم وذلك بسبب حب الدنيا وكراهية الموت.

(29) أخرج أحمد في مسنده (3) بسنده (4) عَنْ تَوْبَانَ الهاشميّ (5) رضي الله عنه مَوْلَى رَسُولِ اللّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ: "يُوشِكُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ الْأُمَمُ مِنْ كُلِّ أُفُقِ كَمَا تَدَاعَى الْأَكَلَةُ عَلَى قَصْعَتِهَا قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولُ اللّه أَمَنْ قَلَّة بِنَا يَوْمَئِذُ قَالَ أَنْتُمْ يَوْمَئِذُ كَثِيرٌ وَلَكِنْ تَكُونُونَ وَكَى اللّه عُثَاءً كَثُقَاءً كَغُثَاءً كَغُثَاءً السّيلُ يَنْتَزَعُ الْمَهَابَةَ مِنْ قُلُوبِ عَدُوكُمْ وَيَجْعَلُ فِي قُلُوبِكُمْ الْوَهْنَ قَالَ قُلْنَا وَمَا الْوَهْنُ قَالَ قُلْنَا وَمَا الْوَهْنُ قَالَ كُبُ الْمَوْتِ (6).

أولاً: دراسة الإسناد:

⁽¹⁾ الْجِزْيَـة: وهي عبارة عن الْمَال الذي يُعَقَد للْكِتَابي عليه الذِّمَّة ،وهي من الجزاء كأنها جَزَت عن قتله. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 748/1.

⁽²⁾ تكملة الحديث السابق رقم (28).

⁽³) مسند أحمد 3/278.

^{(&}lt;sup>4</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو النَّصْر (هاشم بن القاسم الليثي) حَدَّثَنَا الْمُبَارِكُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا مَرْزُوقٌ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ عَدْدِ..... الْحمْصيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ (عمرو بن مرثد) عَنْ ثُوبْان رضي الله عنه.....

^{(&}lt;sup>5</sup>) **تُوبَان الهاشميّ:** مولى رسول الله خرج إلى الشام بعد وفاة الرسول ﷺ فنزل الرملة ثم انتقل إلى حمص فابتنى بها داراً وتوفي بها سنة أربع وخمسين وثوبان ممن حفظ عن رسول الله ﷺ . انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 18/1.

^{(&}lt;sup>6</sup>) دراسة الحديث:

¹⁻ الْمُبَارِكُ بْنُ فَصَالَة: وثقه ابن معين ونقل عن هُشيم القول بثوثيقه وكذا وثقه عفان نقله عنه الذهبي، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ، قال أبو زرعة: إذا قال حدثنا فهو ثقة، وبهذا قال أبو داود وزاد وكان يدلس، وذكره ابن حجر في طبقات المدلسين في المرتبة الثالثة التي بحاجة للسماع، وقال العجلي: لا باس به، وضعفه النسائي، وأما ابن حجر فقال: صدوق يدلس ويسوي.

والشاهد من الحديث أن الأمم إنما تتكالب على أمة الإسلام بسبب ركون أبنائها للدنيا وحبهم لها والانغماس في شهواتها فيكرهون الموت ويحبون الحياة.

قلت: هو ثقة، وأما عن تدليسه فقد صرح بالسماع في هذه الرواية.

(انظر: تاريخ ابن معين 4/8رقم344، والكاشف للذهبي 238/2رقم5274، والثقات لابن حبان 7/50رقم11174، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 338/8رقم1557، وسؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود السجستابي (ت275هـ) تحقيق:محمد علي العمري، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى سنة 1399هـ – 1979مـ، ص281رقم396، وطبقات المدلسين لابن حجر ص43 رقم 93، وتاريخ الثقات للعجلي 263/2رقم1681، والضعفاء والمتروكين للنسائي 1/89رقم574، وتقريب التهذيب لابن حجر 27/2رقم904).

2- مَرْزُوقٌ لَّبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحِمْصِيّ: ذكره ابن حبان في الثقات وقال الذهبي صدوق، وأما ابن حجر وابن معين فقالا: لا بأس به.

قلت: هو صدوق.

(انظر: الثقات لابن حبان 487/7رقم487/9، والكاشف للذهبي 252/2رقم5359، وتهذيب التهذيب لابن حجر 79/10رقم1559، وتقريب التهذيب لابن حجر 237/2رقم1003).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أبو داود في سننه كتاب الملاحم باب في تداعي الأمم على الإسلام / 111/4 من طريق أبى عبد السلام (صالح بن رستم) عن ثوبان به.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده حسن. ويرتقي بالمتابعة لدرجة الصحيح لغيره.

الفصل الثاني صفات القيادة والجندية وحقوقهما وواجباتهما

ويتكون من ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: القائد (صفاته - حقوقه - واجباته).

المبحث الثاني: الجندي (صفاته - حقوقه - واجباته).

المبحث الثالث: الإعداد المعنوي للجنود والقادة .

المبحث الأول القائد (صفاته – حقوقه – واجباته – إعفائه من القيادة)

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: صفات القائد وخصائصه.

المطلب الثاني: حقوق القائد.

المطلب الثالث: واجبات القائد.

المطلب الرابع: إعفائه من القيادة.

المطلب الأول

صفات القائد وخصائصه

يُعد منصب القائد في الجيش الإسلامي منصباً حساساً وخطيراً ويتطلب ممن يتولى هذا المنصب التحلى بصفات وخصائص تؤهله لتولي هذا المكان وفيما يلي تلخيص لهذه الصفات والخصائص التي تجعل من الشخص الذي يتصف بها قائداً عسكرياً ناجحاً.

أولاً: صفات القائد:

1- التقوى:

وهذه صفة هامة، بل من أهم الصفات التي يجب أن تتوفر في القائد حيث أنها تنعكس على الجند، فالقائد الذي يجعل تقوى الله نصب عينيه سيكون النصر حليفه بإذن الله تعالى، وقد كان يوصي النبي على قواده عند خروجهم بالجيوش بتقوى الله عز وجل.

**أخرج مسلم في صحيحه (1)عَنْ بُرَيْدَة بن الحصيب رضي الله عنه قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ فِي اللهُ عِنْ مَعَهُ مِنْ الْمُسلِّمِينَ ﴿ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ الْمُسلِّمِينَ خَيْرًاً....".

يقول أبو سعيد الهرثمي في ضرورة توفر التقوى في القائد: "فينبغي لصاحب الحرب أن يجعل رأس سلاحه في حربه تقوى الله وحده، وكثرة ذكره والاستعانة به والتوكل عليه والفزع إليه، ومساءلته التأييد والنصر، والسلامة والظفر، وأن يترك البغي والحقد، وينوي العفو ويترك الانتقام عند الظفر إلا بما كان لله فيه رضى، وأن يستعمل العدل وحسن السيرة والتفقد للصغير والكبير بما فيه مصلحة رعيته "(2).

فالتحلي بالتقوى يمنع القائد من التعدي على الجنود بالظلم والعدوان، وبالتالي تقوى الجبهة الداخلية للجيش و لا يكون لقمة سائغة لأعدائه.

2- الشجاعة:

وأما بالنسبة للشجاعة فقد كان الرسول ﷺ أشجع الناس وأحسنهم وأجودهم وهذا وصف أنس للنبي ﷺ.

** أخرج البخاري في صحيحه (3) عَنْ أَنَس بن مالك رضي الله عنه قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ اللهُ عَنْ أَنْس بن مالك رضي الله عنه قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ المُسنَ النَّاسِ وَأَشْجَعَ النَّاسِ وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدينَةِ ذَاتَ لَيْلَةَ فَانْطَلَقَ النَّاسُ قِبَلَ

⁽²⁸⁾سبق تخریجه انظر حدیث رقم (1)

⁽²) المختصر في سياسة الحروب لأبي سعيد الهرثمي (ت224هـ)، تحقيق: عبد الرؤوف عون، مراجعة مصطفى زيادة، طبعة المؤسسة المصرية العامة، ص15.

⁽²²⁾ سبق تخریجه انظر حدیث رقم (3)

الصَّوْتِ فَاسْتَقْبَلَهُمْ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ سَبَقَ النَّاسَ إِلَى الصَّوْتِ وَهُوَ يَقُولُ: (لَنْ تُرَاعُوا)....".

وقد كان النبي القائد العسكري آنذاك لكثير من الغزوات مما ترك في نفوس القواد والجنود من بعده صفة الشجاعة.

(30) أخرج مسلم في صحيحه (1) بسنده (2) قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْبَرَاءِ فَقَالَ: أَكُنْتُمْ وَلَيْتُمْ (3) يَوْمَ حُنَيْنِ يَا أَبَا عُمَارَةَ؟ فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ عَلَى النَّهِ مَا وَلَى وَلَكِنَّهُ انْطَلَقَ أَخْفَاءُ (4) مِنْ النَّاسِ وَحُسَّرٌ (5) إِلَى هَذَا الْحَيِّ مِنْ هَوَازِنَ وَهُمْ قَوْمٌ رُمَاةٌ فَرَمَوْهُمْ بِرِشْقِ (6) مِنْ نَبُل (7) كَأَنَّهَا رِجْلً مِنْ جَرَاد (8) فَانْكَشَفُوا فَأَقْبُلَ الْقَوْمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَى وَأَبُو سَفْيَانَ بَنُ الْحَارِثِ يَقُودُ بِهِ بَغْلَتَهُ فَنَزَلَ وَدَعَا وَاسْتَنْصَرَ وَهُو يَقُولُ:

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذَبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبُ النَّبِيُّ لَا كَذَبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبُ الْنَّبِيَ لَا النَّبِيُّ لَا النَّبِيُّ لَا اللَّهُمَّ نَزِّلُ نَصْرُكَ، قَالَ الْبَرَاءُ: كُنَّا وَاللَّهِ إِذَا احْمَرَ الْبَأْسُ $^{(9)}$ نَتَّقِي بِهِ $^{(10)}$ وَإِنَّ الشُّجَاعَ مِنَّا لَلَّذِي يُحَاذِي بِهِ يَعْنِي النَّبِيَ $^{(11)}$.

أولاً: دراسة الإسناد:

1- أَحْمَد بْن جَنَاب الْمصليصيّ: والْمصليصيّ: بكسر الميم والصاد المهملة مع تشديدها وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحتها وكسر الصاد الثانية، نسبة إلى بلدة كبيرة على ساحل بحر الشام يقال لها: المصليصة بفتح الميم وتشديد الصاد المهملة وفتح الصاد الثانية مع تخفيفها – وهي تقع بين أنطاكية وبلاد الروم، وكانت من

⁽¹⁾ صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب في غزوة حنين (1401/3 - 1776.

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَنَابِ الْمصلِّيصِيُّ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ زَكَرِيَّاءَ(بن أبي زائدة) عَنْ أَبِي الْمُحَاقَ(عمرو بن عبد الله السبيعي) قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْبُرَاء رضي الله عنه.....

^{(&}lt;sup>3</sup>) **وَلَيْتُم**: وَلَّى الشّيءُ وتَولَّى إذا ذَهَب هاربا ومُدْبراً وتَولَّى عنه إذا أعْرَض. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 510/5.

^{(&}lt;sup>4</sup>) أَخْفًاء: جَمْع خَفِيف والمعنى: المسرعون منهم. انظر: المصدر السابق 777/1، وغريب الحديث لابن الجوزي 13/1.

^{(&}lt;sup>5</sup>) **وَحُسَرٌ**: جمع حاسر وهو الذي لا دِرْع عليه ولا مِغْفَر. انظر: المصدر السابق 957/1، وغريب الحديث لابن قتيبة 401/2.

^{(&}lt;sup>6</sup>) برشْق: الرَّشْقُ: مصدر رَشْقُه رَشْقًا إذا رَماه بالسهام. انظر: المصدر السابق 545/2.

⁽⁷⁾ نَبُل: والنَّبل: السِّهام العربية ولا واحد لها من لَفْظها. انظر: المصدر السابق 23/5.

⁽⁸⁾ رِجِلٌ مِنْ جَرَاد: الرِّجِل بالكسر: الجَرَاد الكَثِير والمراد كأنها-أي السهام في كثرتها- قطعة من جراد. انظر: المصدر السابق 494/2.

⁽⁹⁾ احْمَرَ الْبَأْس: أي إذا اشْتَدَّت الحرب. انظر: المصدر السابق 1044/1.

⁽¹⁰⁾ نَتَقى به: أي جَعْلناه وقايَة لنا من العَدُوّ. انظر: المصدر السابق 484/5.

⁽¹¹⁾ دراسة الحديث:

الأماكن التي يرابط بها المسلمون قديماً. انظر: الأنساب للسمعاني 315/5، ومعجم البلدان لياقوت الحموي 144/5

وثقه الحاكم والذهبي في السير وزاد : كان ثبتاً في عيسى بن يونس، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبـــو حاتم والذهبي وابن حجر: صدوق.

قلت: هو ثقة، وقد وثقه دبشار والارنؤوط وقال: لا نعلم فيه جرحاً.

(انظر: تهذیب التهذیب لابن حجر 7272رقم 526، وسیر أعلام النبلاء للذهبي 15/11، الثقات لابسن حبسان 17/8رقم 12065، والكاشف للذهبي 19/1رقم 119/10، تقریب التهذیب لابن حجر 119/10، وتحریر التقریب لبشار والأرنؤوط 119/10.

2- زكريًا بن أبي زائدة الهَمَذَاني: بالهاء والميم المفتوحتين والدال المنقوطة بعدهما ، فهي مدينة الجبال مشهورة على طريق الحاج والقوافل.....وكان بها عدد من العلماء والأئمة والمحدثين عالم لا يحصى. انظر: الأنساب للسمعاني 649/5.

وثقه ابن سعد وأحمد والعجلي والنسائي وأبو داود واذهبي وابن حجر، وذكره ابن حبان في الثقات، وكان يدلس عن شيخه الشعبي وسماعه من أبي إسحاق بآخره.

وقال عنه يحيى بن سعيد وأبو بكر البرديجي: لا بأس به، وقال ابن معين: صالح، وقد قال أبو زرعة: صويلح يدلس كثيراً عن الشعبي، وأما أبو حاتم فقال: لين الحديث وكان يدلس.

قلت: هو ثقة يدلس عن الشعبي وسماعه من أبي إسحاق بآخره، وقد ذكره في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين وهي التي احتمل الأئمة تدليسهم، وأما اختلاطه في أبي إسحاق فقد تابعه غيره.

انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 6/355، وبحر الدم ص158رقم 314، وتريخ الثقات للعجلي انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 5/56رقم 3992، وبحر الدم ص158رقم 405/1 وتقريب الكمال للمزي 9/35رقم 5993، والكاشف للذهبي 405/1 قم 1643، وتقريب التهذيب لابن حجر الثقات لابن حبان 6/334رقم 6988، وتهذيب التهذيب لابن حجر ص31).

3- أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي: والسبيعي: بفتح السين المهملة وتشديدها وكسر الباء المنقوطة بواحدة من تحتها، وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحتها، وكسر العين المهملة، نسبة إلى سبيع وهو بطن من همذان وهو سبيع بن صعب بن معاوية بن كثير....، وبالكوفة محلة معروفة يقال لها السبيع لنزول هذه القبيلة بها. انظر: الأنساب للسمعاني 218/3.

وثقه العجلي وأبو حاتم والذهبي وقال: الحافظ ومرة: ثقة تغير قبل موته من الكبر وساء حفظه، وقال ابن حجر: مكثر ثقة عابد اختلط بآخره قال د.بشار: سمع منه سفيان بن عيينة لما شاخ ولذلك لم يخرج له الشيخان من طريقه شيئاً.

قلت: هو ثقة تغير قليلاً، وإسرائيل هو من أتقن أصحابه فيه ويعرف أحاديثه، ولم يصفه الدهبي بالاختلاط وإنما قال: شاخ ونسي، وذكره أبو سعيد العلائي في القسم الأول من المختلطين الذين لم يوجب اختلاطهم ضعفاً إما لقلته أو لقصر مدته وقال: ولم يعتبر أحد من الأئمة ما ذكر من اختلاط أبي إسحاق احتجوا به مطلقاً وذلك يدل على أنه لم يختلط في شيء من حديثه.....

(انظر: تاريخ الثقات العجلي 1/79/رقم1394، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 242/6رقم1347، وتنكرة الخفاظ للذهبي (1748هـ) تحقيق: محمد المياديني، مكتبة

والشاهد من الحديث قول البراء " إِذَا احْمَرَ الْبَأْسُ نَتَقِي بِهُ وَإِنَّ الشُّجَاعَ مِنَّا لَلَّذِي يُحَاذِي بِهِ يَعْنِي النَّبِيَ ﷺ " وهذا يدلل على أن القائد الجدير بالقيادة العسكرية يجب أنى يكون الأكثر شجاعة في الميدان إذا احمر البأس، ومن خلال هذه الشجاعة يثبّت جنوده.

(31) أخرج أحمد في مسنده (1) بسنده (2) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ بَدْرٍ وَنَحْنُ نَلُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ أَقْرَبُنَا إِلَى الْعَدُوِّ وَكَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ يَوْمَئِذِ بَأْسًا "(3).

المنار الزرقاء الطبعة الأولى 1406هـ، ص208، وتقريب التهذيب لابن حجـر 73/2رقـم623، وتحريـر التقريب لبشار والأرنؤوط 99/3، وميزان الاعتـدال للـذهبي 326/5رقـم6399، والمختلطـين للعلائـي ص94رقم 35).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: الحديث أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه كتاب الجهاد والسير باب من قاد دابة غيره في الحرب 32/2ح8644 من طريق شعبة عن أبي إسحاق به.

(1) مسند أحمد 1/86.

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا وَكِيع (بن الجراح) حَدَّثَنَا إِسْرَائِيل (بن يونس) عَنْ أَبِي إِسْحَاق (عمرو بن عبد الله السبيعي) عَنْ حَارثَةَ بْن مُضَرِّب عَنْ عَلَى ً رَضَى اللَّهُ عَنْه....

(3) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- إسر ائيل بن يُونس: وثقة ابن سعد وابن معين وأحمد والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: ثقة متقن من أتقن أصحاب أبي إسحاق، وقد قال عنه الذهبي: "كان حافظاً حجة صالحاً خاشعاً من أوعية العلم"، ولم يضعفه غير ابن حزم ورد عليه الذهبي فقال: "ضعّفه ابن حزم ورد أحاديثه مع كونها كثيرة الصحاح" وقال: "ولا عبرة بقول من لينه فقد احتج به الشيخان"، وقال ابن حجر: تكلم فيه بلا حجة.

قلت: هو ثقة وقد رد الذهبي وابن حجر قول من تكلم عليه.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 6/374، وتاريخ ابن معين رواية الدارمي لابن معين 71/1، وبحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف عبد الهادي ص67رقم 69، وتاريخ الثقات للعجلي 1222رقم 80، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 330/2رقم818، والثقات لابن حبان 6/7رقم6810، ومن تكلم فيه وهو موثق للذهبي، ص44، وتذكرة الحفاظ للذهبي 1214، وتقريب التهذيب لابن حجر 64/1رقم646).

2- أَبِو إِسْحَاق: هو عمرو بن عبد الله السّبِيعي، ثقة تغيّر قليلاً. تقدمت ترجمته ص 66.

وباقى رجال السند ثقات

ثانياً: تخريج الحديث: الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه بمثله، انظر: المصنف في الأحاديث والآثار لأبي بكر بن أبي شيبة (ت235هـ) تحقيق: كمال الحوت، مكتبة الرشد-الرياض، الطبعة الأولى سنة 1409هـ، 426/6ح-32614 بنفس السند.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده صحيح ولا يضر اختلاط أبي إسحاق فهو من الطبقة الأولى من المختلطين الذين قصرت مدة اختلاطهم أو لم يحمل منهم أحد حال اختلاطهم.

وهذا حديث ثان في الدلالة على شجاعة النبي صل كقائد عسكري فهو الأقرب للعدو في المعركة والأكثر بأسا.

وقد حذر النبي ﷺ أصحابه من الجُبن ووصفه بالشر، حيث أنه آفة إذا استشرت في الجيش أهلكته.

(32) أخرج أحمد في مسنده (1) بسنده (2) عن أَبَي هُريْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (32) " شَرُ مَا في رَجُل شُحُ هَالعٌ (3) وَجُبْنٌ خَالع (4) "(5).

(¹) مسند أحمد (²)

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَن (عبد الله بن يزيد) حَدَّثَنَا مُوسَى يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ سَمِعْتُ أَبِي (علي بن رياح اللخمي) يُحَدِّثُ عَنْ عَبْد الْعَزيز بْن مَرْوَانَ بْن الْحَكَم قَالَ سَمَعْتُ أَبًا هُريْرَةَ رضي الله عنه.....

(³) شُحٌّ هَالع: الهَلَع: أشد الجَزَع و الضَّجَر. النهاية في غريب الحديث و الأثر 627/5.

(4) جُبْنٌ خَالع: أي شديد، كأنه يَخْلعُ فؤاده من شدّة خّوْفه. المصدر السابق 242/2.

(5) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الاسناد:

1- مُوسَى بِنْ عُلَيّ: وثقه ابن سعد وأحمد والعجلي والنسائي وذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو حاتم: كان رجلاً صالحاً ثقة يتقن الحديث لا يزيد ولا ينقص صالح الحديث من ثقات المصريين، وقال ابن حجر صدوق ربما أخطأ.

قلت: هو ثقة فلم يرد سبب لجرحه وإنزاله عن درجة الثقة ، وقد وثقه د.بشار في تحرير التغريب.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 515/7، وتاريخ الثقات للعجلي 305/2رقم1821، وبحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف عبد الهادي ص 421رقم1044، والثقات لابن حبان 453/7رقم 10895، وتحرير والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 153/8رقم 691، وتقريب التهذيب لابن حجر 286/2رقم 436/1، وتحرير التقريب لبشار والأرنؤوط 436/3).

2- عَبْد الْعَزِيزِ بْن مَرْوَان بْن الْحَكَم: وثقه ابن سعد والنسائي وذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه ابن حجر: صدوق.

قلت: هو ثقه فلم يرد ما ينزله عن درجة الثقة، وبهذا قال د.بشار والأرنؤوط في التحرير.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 236/5، والثقات لابن حبان 122/50رقم4153، وتهذيب التهذيب لابن حجر 317/6رقم317/6، وتحرير التقريب لبشار والارنوط حجر 372/2رقم375/1، وتحرير التقريب لبشار والارنوط (372/2).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: والحديث أخرجه أبو داود في سننه بمثله كتاب الجهاد باب في الجرأة والجبن 12/3 من طريق عبد الله بن يزيد عن موسى بن على به.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده صحيح.

والحديث كما نلاحظ يحذر من صفتين خطيرتين فالشح في الجيش يمنع التضحية بالمال، والجُبن يمنع التضحية بالنفس وهذا عكس طريق المؤمنين التي أوضحها الله تعالى في قوله: (إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ....)(1).

ولذلك كان النبي ﷺ يربي أصحابه في كل موطن على الشجاعة وعدم الفرار من المعارك نلمس ذلك يوم الحديبية عندما بايعوا النبي ﷺ على عدم الفرار.

(33) أخرج مسلم في صحيحه (2) بسنده (3) عَنْ جَابِرِ قَالَ: "كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَ مائَـةً فَبَايَعْنَاهُ وَعُمَرُ آخِذٌ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ وَهِيَ سَمَرَةٌ، وَقَالَ: بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفِرَّ وَلَمْ نُبَايِعْـهُ عَلَى الْمُوْتِ" (4).

أولاً: رجال الإسناد:

أَبِو الزُّبَيْر: محمد بن مسلم بن تَدْرُس: وثقه ابن سعد وابن المديني وابن معين والعجلي والنـسائي والـذهبي وذكره ابن حبان وابن شاهين في ثقاتهما وقال أحمد: ليس به بأس.

وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق إلى الضعف ما هو، وقال الساجي: صدوق حجة في الأحكام، وقد روى عنه أهل النقل وقبلوه واحتجوا به وفي سماعه عن جابر قال ابن معين: استحلف شعيبة أبا الزبير بين الركن والمقام: إنك سمعت هذه الأحاديث من جابر ؟ فقال: آلله إني سمعتها من جابر يقول ثلاثاً.

وقال ابن عدي: روى مالك عن أبي الزبير أحاديث، وكفى بأبي الزبير صدقاً أن حدَّث عنه مالك، فإن مالكا لا يروي إلا عن ثقة، ولا أعلم أحداً من الثقات تخلف عن أبي الزبير إلا قد كتب عنه، وهو في نفسه ثقة؛ إلا أن يروي عنه بعض الضعفاء فيكون ذلك من جهة الضعيف، ولا يكون من قبله، وأبو الزبير يروي أحاديث صالحة ولم يتخلف عنه أحد وهو صدوق وثقة لا بأس به.

وقال الليث بن سعد: قدمت مكة فجئت أبا الزبير ، فدفع إلى كتابين، فانقلبت بهما، ثم قلت في نفسي: لو عاودته فسألته هل سمع هذا كله من جابر؟ فقال: منه ما سمعت ومنه ما حدثت عنه. فقلت له: أعلم لي على ما سمعت، فأعلم لي على هذا الذي عندي.

قلت: وهذا يدلل على أن الليث من أوثق الرواة في أحاديث أبي الزبير.

وقال أبو حاتم يكتب حديثه و لا يحتج به، وأيده في ذلك أبو زرعة حيث قال: إنما يحتج بأحاديث الثقات، وقال الذهبي مرة: صدوق، وأما ابن حجر فقال: صدوق إلا أنه يدلس، وذكره في المرتبة الثالثة التي تحتاج لسماع. قلت: هو ثقة، وقد صرح بالسماع كما سيأتي في تخريج الحديث.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 481/5، وسؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة (ت297هـ) لعلي بن المديني ت (234هـ) في الجرح والتعديل، تحقيق: موفق عبد القادر، مكتبة المعارف - الرياض الطبعة الأولى سنة 1404هـ ص 87، وتاريخ الدارمي لابن معين ص197، وتاريخ الثقات للعجلي

⁽¹⁾ سورة التوية الآية 111.

⁽²) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال 1483/3 -1856.

^{(&}lt;sup>3</sup>) سند الحدیث: حَدَّثَنَا قُتَیْبَةُ بْنُ سَعِیدِ حَدَّثَنَا لَیْثُ بْنُ سَعْدِ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّیْث (بن سعد) عَنْ أَبِی الزُبَیْر (محمد بن مسلم) عَنْ جَابِر رضی الله عنه....

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

وفي هذا الحديث نجد الصحابة وقد بايعوا النبي ﷺ على الثبات والصبر وعدم الفرار ولو أدى ذلك للموت وكأنهم ببايعون على الموت وهذه من صفات الشجعان.

قال الإمام النووي: "قال العلماء: هذه الرواية تجمع المعاني كلها..... فالبيعة على ألا نفر معناه: الصبر حتى نظفر بعدونا أو نقتل، وهو معنى البيعة على الموت أي: نصبر وإن آل بنا ذلك إلى الموت، لا أن الموت مقصود في نفسه، وكذا البيعة على الجهاد أي والصبر فيه. والله أعلم"(1).

3- القدوة الحسنة:

القدوة الحسنة لها من الأثر الفعّال على نفوس الجند ما يدفعها نحو التضحية الدائمة، لذا كان لزاماً على القائد أن يكون قدوة بين جنده في صفاته و أفعاله.

(34) أخرج البخاري في صحيحه (2) بسنده (3) عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التَّرَابَ حَتَّى وَارَى التَّرَابُ شَعَرَ صَدْره...." (4).

2/25رقم1647، وتهذيب الكمال للمزي 402/26، والكاشف للذهبي 2/612، والثقات لابن حبان 480/2 قم5165، وتاريخ الثقات لابن شاهين ص198، والعلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل 480/2، وتهذيب التهذيب لابن حجر 9/382، والكامل في الضعفاء لابن عدي 121/6، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 8/75، وتذكرة الحفاظ للذهبي 126/1، وتقريب التهذيب لابن حجر 207/2رقم697، وطبقات المدلسين لابن حجر ص45).

وباقى رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث: والحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإمارة باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال.... 1483/3 من طريق ابن جريج عن أبي الزبير أنه سمع جابر. والترمذي في سننه بنحوه كتاب السير باب بيعة النبي \$ 149/4 - 1591 من طريق أبي سلمة عن جابر به. وبنحوه أيضاً 150/4 - 1594من طريق سفيان بن عيينة عن أبي الزبير به.

(¹) شرح النووي على صحيح مسلم 3/13.

(2) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب الرجز في الحرب ورفع الصوت (2/67/4-3034)

(°) سند الحديث: حَدَّثْنَا مُسَدَّدٌ (بن مسرهد) حَدَّثْنَا أَبُو الْأَحْوَصِ (سَلَّام بن سُلَيْم) حَدَّثْنَا أَبُو إِسْحَاقَ (عمرو بن عبد

الله) عَنْ الْبَرَاءِ (بن عازب) رضي الله عنه.....

(4) دراسة الحديث:

أولا: رجال الإسناد:

أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي. ثقة تغير قليلا ذكره العلائي في الطبقة الأولى من المختلطين الذين لا يضر اختلاطهم. تقدمت ترجمته ص66.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الجهاد والسير باب في غزوة الأحزاب وهي الخندق 1430/3 من طريق شعبة عن أبي إسحاق به.

والحديث فيه دليل على أن النبي كان في الحروب يجهّز مع أصحابه مستلزمات المعركة ويشاركهم في الإعداد لها رغم كونه القائد العسكري الأعلى، وهذا إنما يدلل على أهمية القدوة الحسنة في تحفيز الجنود وإيقاد عزائمهم.

3- العدل والرفق بالجنود:

لا شك في أن العدل من ركائز النصر، ولن يكون الجيش كالبنيان المرصوص ما لـم يتوفر في القائد العدل، وهذا من واجبات القائد نحو جنوده ولا تترك لهواه ومزاجه.

يقول د. محمد أبو فارس: "إن إقامة العدل بين الناس أفراداً وجماعات ومجتمعات ومجتمعات ودولاً ليست من الأمور التطوعية التي تترك لمزاج الحاكم أو الأمير وهواه، بل إن إقامة العدل بين الناس في الدين الإسلامي تعد من أقدس الواجبات وأهمها، قد أجمعت الأمة على وجوب العدل"(1).

(35) أخرج البخاري في صحيحه (2) بسنده (3) عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بن العاص رضي الله عنهما عن النبيِّ على الله على منابر من نور عن يمينِ الرحمنِ عـزَّ وجلَّ وكنْتَا يَدَيْه يمينِ الذين يَعْدلون في حُكْمهم وأَهْليهم وما ولُوا" (4).

والحديث فيه إشارة إلى أن من يتولى مسؤولية يجب عليه أن يكون عادلاً في حكمه بين من يكون مسئولاً عنهم، فالإمام مع رعيته والقائد مع جنوده والرجل مع أهل بيته.....وهكذا، وفيه بيان فضل من يعدل ومنزلته عند الله يوم القيامة.

أولاً: رجال الإسناد:

سُفْيَان بْن عُييَنْة: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بآخره ربما دلس عن الثقات، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص40.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانيا: تخريج الحديث: أخرجه النسائي في سننه كتاب آداب القضاة باب فضل الحاكم العدل في حكمه ثانيا: تخريج الحديث: أخرجه النسائي في سننه 160/2 كلاهما (أحمد والنسائي) عن قتيبة بن سعيد عن سفيان به بنحوه.

⁽¹⁾ النظام السياسي في الإسلام لمحمد أبو فارس طبعة سنة 1980مـ، ص46- 47.

^{.1827} مسلم كتاب الإمارة باب فضيلة الإمام العادل $^{(2)}$ صحيح مسلم كتاب الإمارة باب فضيلة الإمام

⁽³⁾ سند الحديث: حَدَّثَتَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبِ وَابْنُ نُمَيْر (محمد بن عبد الله) قَالُوا حَدَّثَتَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍ و يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرو بـن العـاص رضـي الله عنهما.....

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

قال النووي: "ومعناه: أن هذا الفضل إنما هو لمن عدل فيما تقلده من خلافة أو إمارة أو قضاء أو حسبة..."(1).

وقال المناوي: "قدَّم النبيُّ ﷺ قوله: "في حكمهم" ليشمل من بيده أزمة الشرع، ثم أردفه" بالأهل" لتناول كل من في مؤنته أقارب أو عيال، وختم بقوله "وما ولوا" ليستوعب كل من تولى شيئاً من الأمور، فيشمل نفسه بأن لا يضيع وقته في غير ما أمر به"(2).

والحديث فيه دلالة على أهمية العدل وفضله، حيث أنه يفضي بالإنسان إلى ظل ظليل في الجنة تحت عرش الرحمن جل جلاله، وفيه إشارة إلى من يلى من أمر المسلمين شيئاً أن يحكم بالعدل بينهم.

ولقد ذكر ابن حجر أن الإمام العادل اسم فاعل من العدل، وأن بعض الرواة عن مالك رواه بلفظ العدل، وذلك أبلغ لأنه جعل المسمى نفسه عدلاً، والمراد به صاحب الولاية العظمى، ويلتحق به كل من ولى شيئاً من أمور المسلمين فعدل فيه (6).

أولاً: رجال الإسناد: رجال السند كلهم ثقات

⁽¹⁾ شرح النووي على صحيح مسلم 212/12.

⁽²⁾ فيض القدير للمناوي 2/392.

⁽ث) صحيح البخاري كتاب الأذان باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة... 150/1 ح $^{(6)}$

^{(&}lt;sup>4</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بُنْدَارٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى(بن سعيد القطان) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ(بن عمـر بـن حفص) قَالَ: حَدَّثَتَي خُبِيْبُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَن عَنْ حَفْص بْن عَاصم عَنْ أَبِي هُرَيْرَة رضي الله عنه....

⁽⁵⁾ دراسة الحديث:

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه غير أنه قال (وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَة فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُتْفِقُ شَمَالُه) بالقلب، 2/5/5 عن زهير بن حرب ومحمد بن المثنى كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان به

⁽⁶⁾ انظر: فتح الباري 144/2.

(37) أخرج أحمد في مسنده (1) بسنده (2) عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص يحدد أن أن معاوية رضي الله عنه أخذ الإداوة (3) بعد أبي هريرة يَتْبَع رسولَ الله شي بها واشتكى أبو هريرة فَبَيْنَا هو يُوضِيء رسولَ الله شي رفع رأسنه إليه مرة أو مرتين وهو يتوضأ فقال: "يا معاوية أن وَلِيتَ أمراً فاتّق الله عز وجل واعدل"(4).

و الحديث فيه إشارة واضحة إلى أنه يجب على من يلي أمراً من أمور المسلمين قل ال والحديث فيه المعدل، وفيه بيان أن صفتي التقوى والعدل متلازمتان لا تقل إحداهما عن الأخرى، فمن اتقى الله عدل في من يليهم، ومن عدل فقد اتقى الله.

وأما الرفق ولين الجانب فمن السمات الرئيسة التي لا بد منها في القائد الناجح وليس معنى ذلك أن يكون ضعيفاً، بل إن القائد الناجح هو اللين من غير ضعف، الشديد من غير عنف.

يقول المولى عز وجل واصفاً نبيه بالرفق واللين بالصحابة - وهم كانوا الجنود في يوم أحد: (فَبِمَا رَحْمَة منَ اللَّه لنْتَ لَهُمْ ولَوْ كُنْتَ فَظَّاً غَليظَ الْقَلْبِ لاَنْفَضُوا منْ حَولكَ)(5).

يقول الشهيد سيد قطب في ظلال هذه الآية: "فهي رحمة الله التي نالته ونالتهم، فجعلته وحيماً بهم ليناً معهم، ولو كان فظاً غليظ القلب ما تألفت حوله القلوب، ولا تجمعت حوله المشاعر، فالناس في حاجة إلى كنف رحيم، وإلى رعاية فائقة وإلى بشاشة سمحة وإلى ود يسعهم وحلم لا يضيق بجهلهم ونقصهم"(6)، فالآية وإن كان الخطاب فيها خاص بالنبي ، إلا أنها عامة تشمل الخلفاء والأمراء والقواد الذين يخلفون رسول الله في أمته ويقتدون به في سيرته وسياسته مع رعيته، فوجب على القائد الرفق واللين بجنوده.

⁽¹) مسند أحمد 101/4.

⁽²) سند الحديث: قَالَ حَدَّثَنَا رَوْح(بن عبادة) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْـنِ سَـعِيد قَــالَ سَـمِعْتُ جَدِّي (سعيد بن عمرو بن سعيد) يُحَدِّثُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَخَذَ الْإِدَاوَةَ بَعْدَ أَبِي هُرَيْرَة رضي الله عنه.....

⁽أُ) **الإداورةُ بالكسر**: إناءٌ صغير من جلْد يُتَّخَذُ للماء كالسَّطيحة ونحوها وجمعُها أَدَاوَى. انظر: النهايــة فـــي غريب الحديث والأثر 63/1.

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانيا: تخريج الحديث: أخرجه أبو يعلى في مسنده بنحوه 370/13ح7380 عن سويد بن سعيد عن أبي أمية به.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده صحيح.

وقد صحَّمه شعيب الأرنؤوط، انظر: مسند أحمد 130/28-16933.

^{(&}lt;sup>5)</sup> سورة آل عمران، آية 159.

⁽⁶⁾ في ظلال القرآن 1/500–501.

(38) أخرج مسلم في صحيحه (1) بسنده (2) عن عَائِذ بن عَمْرو (3) رضي الله عنه، وكان من أصحاب رسول الله يدخل على عُبَيْد الله بن زياد، فقال: أَيْ بُنّيَ إِنّي سمعت رسول الله يا يقول: "إنّ شرّ الرّعاء الحُطَمةُ (4)" فإيّاك أنْ تكون منهم...."(5).

ومن الحديث نستدل على أن القائد يجب ان يرفق بجنوده ويحرص على حياتهم و لا يوردهم المهالك، فإذا كان الإنسان مطالباً بالرفق والرحمة مع الحيوان، فهو من باب أولى مطالب بذلك مع أخيه الإنسان، ولهذا جاء حض الإسلام على الرفق.

(1) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية 1461/3 محيح مسلم كتاب الإمارة باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ (البصري) أَنَّ عَائِذَ بْـنَ عَمْـرِو رضى الله عنه.....

(³) عَائِدْ بْنْ عَمْرُو بِن هلال المزني: يكنى أبا هبيرة وكان ممن بايع بيعة الرضوان تحت الشجرة وكان من صالحي الصحابة سكن البصرة وابتنى بها داراً وتوفي في إمرة عبيد الله بن زياد أيام يزيد بن معاوية. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 241/1.

(⁴) شر الرّعاء الحُطَمة: هو العنيف في رعيته الذي لا يرفق في سوقها ومرعاها، بل يحطمها في ذلك وفي سقيها وغيره، وكذلك فهو يزحم بعضها ببعض بحيث يؤذيها ويحطمها. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 402/1، وشرح النووي على صحيح مسلم 428/6.

(⁵⁾ در اسة الحدث:

أولاً: رجال الإسناد:

1- شَيْبَان بن فَرُوخ: قال عنه ابن حجر: صدوق يهم.

وقد وثقه أحمد والذهبي ومسلمة وذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه ابن حجر نفسه مرة: ثقة، وأمـــا أبـــو زرعة فقال: صدوق.

قلت: هو ثقة فلا يوجد سبب للجرح.

(انظر: وتقريب التهذيب لابن حجر 16/1 رقم356، وبحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف عبد الهادي ص 208رقم449، وميـزان الاعتـدال للـذهبي 392/3رقـم3764، والثقـات لابـن حبـان 8/315رقم13637، والجـرح والتعـديل لابـن أبـي حـاتم 4/35رقم354رقم1562رقم354).

2- الْحَسَن البصري: ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس، من المرتبـة الثانيـة مـن مراتـب المدلسين. تقدمت ترجمته ص13.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 64/5 من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن جرير بن حازم به.

(39) أخرج مسلم في صحيحه (1) بسنده (2) عن عبد الرحمن بن شُماسة قال: أتيت عائشة أسألُها عن شيء فقالت نمون أنت كفقلت نرجلٌ من أهل مصر نفقالت كيف كان صاحبُكم لكم في غَزَاتِكم هذه نفقال: ما نقمنا منه شيئاً ، إن كان ليموت للرجل منا البعير فيعطيه البعير والعبد فيعطيه العبد فيعطيه النفقة فيعطيه النفقة نفقالت أما إنه لا يمنعني الذي فعل في محمد بن أبي بكر أخي ، أن أخبرك ما سمعت من رسول الله على يقول في بيتي هذا: "اللهم من ولي من أمر أمّتي شيئاً فَشَق عليه مفارفق عليه ومن ولي من أمر أمّتي شيئاً فَرفَق به "(3).

والحديث فيه دليل على وجوب اتصاف القائد باللين والرفق، ولهذا استخدم رسول الله الله أسلوب الدعاء ليؤكد على أهمية هذا الأمر.

قال النووي: "وهذا الحديث من أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس وأعظم الحث على الرفق بهم، وقد تظاهرت الأحاديث بهذا المعنى"(4).

وقال الصنعاني: "والدعاء عليه - أي على من ولي من أمر المسلمين شيئاً - منه هي بالمشقة جزاء من جنس العمل، وهو عام لمشقة الدنيا والآخر ... وفيه دليل على أنه يجب على الوالي تيسير الأمور على من وليهم والرفق بهم ومعاملتهم بالعفو والصفح وإيثار الرخصة على العزيمة في حقهم، لئلا يدخل عليهم المشقة ويفعل بهم ما يجب أن يفعل به الشه"(5).

أولاً: رجال الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

^{. 1828} مسلم كتاب الإمارة باب فضيلة الإمام العادل $^{(1)}$

^{(&}lt;sup>2</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْب(عبد الله) حَدَّثَنِي حَرْمَلَة(بن عمران) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بْن شمَاسَةَ قَالَ أَتَيْتُ عَائشَة رضي الله عنها.....

⁽³⁾ دراسة الحديث:

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده مختصراً (من غير قصة) 62/6 من طريق عبد الله البهي عن عائشة رضي الله عنها....

وأيضاً: بنحوه 93/6 عن هارون بن معروف عن ابن وهب به.

^{(&}lt;sup>4)</sup> شرح النووي على صحيح مسلم 427/6.

⁽⁵⁾ سبل السلام لمحمد بن إسماعيل الصنعاني (ت852هـ) تحقيق: محمد الخولي، دار إحياء التراث العربي بيروت الطبعة الرابعة سنة1379مـ، 191/4.

وقال المناوي: "وهذا دعاء مجاب، وقضيته لا يشك في حقيقتها عاقل ولا يرتاب، فقلما نرى ذا ولاية عسف وجار وعامل عيال الله بالعتو والاستكبار إلا كان آخر أمره الوبال وانعكاس الأحوال"(1).

4- بعد النظر:

صفة مهمة للقائد العسكري لا بد من توافرها فيه وتتضح أهميتها في الاتفاقيات خاصة، وهي إن وجدت في القائد العسكري كان ناجحاً بلا شك ومن الأمثلة على بعد النظر من سيرة المصطفى على ما قاله رسول الله على بعد غزوة الأحزاب بأنهم سيغزون قريش ولن تغزوهم قريش لأن القبائل ستتفرق عنهم بعد نكستهم.

(40) أخرج البخاري في صحيحه (2) بسنده (3) عن سلَيْمَانَ بْنَ صُرَد (4) يَقُولُ: سَمَعْتُ النَّبِيَ ﷺ يَقُولُ حينَ أَجْلَى الْأَحْزَابَ عَنْهُ الْآنَ نَغْزُوهُمْ وَلَا يَغْزُونَنَا نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ (5).

يقول أحمد عرموش: "لقد لخص – أي النبي ﷺ – في هذه الجملة بما أوتي من بعد نظر وحسن تقدير الموقف العسكري في الأعوام القادمة، وصحت توقعاته، فقد أدركت القبائل

أولاً: رجال الإسناد:

⁽¹⁾ فيض القدير للمناوي 107/2.

⁽²⁾ صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوة الخندق وهي الأحزاب 307/2 -4110

^{(&}lt;sup>3</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّد حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِسْـرَائِيل(بــن يــونس) سَــمِعْتُ أَبَــا إسْحَاقَ(عمرو بن عبد الله) يَقُولُ سَمَعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرَد رضي الله عنه....

^{(&}lt;sup>4</sup>) سُلَيْمَانَ بْنَ صُرِد بن الجون بن أبي الجون الخزاعي من ولد كعب بن عمرو بن ربيعة وهو لحي بن حارثة بن عمرو ابن عامر، كان خيراً فاضلاً له دين وعبادة، كان اسمه في الجاهلية يسار فسماه رسول الله على سليمان، سكن الكوفة وابتتى داراً في خزاعة، وكان نزوله بها في أول ما نزلها المسلمون وكان له سن عالية وشرف وقدر وكلمة في قومه.

انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 649/2 والإصابة لابن حجر 172/3.

⁽⁵⁾ دراسة الحديث:

أبو إسحاق: عمرو بن عبد الله السبيعي. ثقة تغير قليلاً ذكره العلائي في الطبقة الأولى من المختلطين الذين لا يضر اختلاطهم. تقدمت ترجمته ص66.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 262/4 عن يحيى بن سفيان ومن طريق شعبة كلاهما (يحيى وشعبة) عن أبي إسحاق به.

صعوبة انتصار قريش، وشكت قريش في إمكانية جمع القبائل مرة أخرى وضمان و لائها، وانقلب ميزان القوى بشكل و اضح "(1).

- 1- أن يرجع المسلمون هذا العام وأن يعودوا في العام القادم حتى لا تقول العرب أنا قد أخذنا ضغطة .
 - 2- أن تضع الحرب أوزاها لمدة عشر سنوات "هدنة مؤقتة ".
- -3 من دخل في حلف محمد وأصحابه وعليه ما عليه ، ومن دخل في حلف قريش فله ما لها وعليه ما عليها عليها دو المحمد وأصحابه وعليه ما عليها في حلف قريش فله ما لها وعليه ما عليها عليها -3
- 4- أن من خرج من مكة هارباً بدينه إلى المدينة يريد النبي ﷺ بدون إذن وليّه أن يرده الى المشركين ، وفي المقابل من خرج من عند النبي ﷺ يريد الكفار ألا يردوه .

وقد جاءت بعض هذه الشروط في حديث البخاري الطويل.

(41) أخرج البخاري في صحيحه (3) بسنده (4) في الحديث الطويل عَنْ الْمسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَ لَهُ (5) وَمَرْوَانَ (6) يُصِدِّقُ كُلُّ وَاحد منْهُمَا حَديثَ صَاحِبِه: "...... أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرِو قَالَ النَّبِيُ الْقَدْ سَهُلُ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ فَقَال سَهيل: هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وبَيْنَكُمْ كَتَابًا فَدَعَا النَّبِيُ النَّبِيُ الْمَسْلِمُونَ: فَقَالَ النَّبِيُ اللَّهُ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ سَهيلُ: أَمَّا "الرَّحْمَنُ " فَوَاللَّهُ مَا أَدْرِي الْمَاتِبَ فَقَالَ النَّبِيُ اللَّهُ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ المُسْلِمُونَ: وَاللَّهُ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا "بِسَمْمَ مَا هُو؟ وَلَكِنْ اكْتُبْ (بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ) كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: وَاللَّهُ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا "بِسَمْمِ

⁽¹) قيادة الرسول السياسية والعسكرية لأحمد راتب عرموش، دار النفائس، الطبعة الثالثة سنة 1423- 2002م، ص166.

⁽²) فتح الباري لابن حجر 278/4.

⁽³⁾ صحيح البخاري كتاب الشروط باب الشروط في الجهاد والمصالحة 1/606رقم 2731.

^{(&}lt;sup>4</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّد حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق(بن همام الصنعاني) أُخْبَرَنَا مَعْمَر (بن راشد) قَالَ أُخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ (محمد بن مسلم) قَالَ أُخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَان....

⁽⁵⁾ المُمسُور بن مَحْرَمَة: المسور بن مخرمة بن نوفل القرشي الزهري أبو عبد الرحمن ولد بمكة بعد الهجرة بسنتين وقدم به أبوه المدينة في عقب ذي الحجة سنة ثمان أتى النبي و المسور ابن ثمان سنين وسمع من النبي وحفظ عنه وحدث عن عمر بن الخطاب وعبد الرحمن بن عوف وعمرو بن عوف وكان فقيها وبقى بالمدينة إلى أن قتل عثمان ثم انحدر إلى مكة فلم يزل بها حتى توفى معاوية قتل وهو يصلي مستهل ربيع الأول سنة أربع وستين. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 1400/3.

^(°) مروان بن الحكم: تابعي لا يصح له سماع عن النبي ﷺ. انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر 82/10رقم166.

(1) دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد:

مَعْمَر بن راشد الأزدي: والأَزدي: بفتح الهمزة وسكون الزاى وكسر الدال المهملة، نسبة إلى أزد بن الغوث بن نبت بن مالك، وهذه النسبة إلى أزد شنوءة بفتح الألف وسكون الزاي وكسر الدال المهملة. انظر: الأنساب للسمعاني 120/1.

ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام شيئاً، وكذا فيما حدث بالبصرة.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 266/2رقم2841، وتهذيب الكمال للمزي 303/28رقم6104، وتهذيب التهذيب لابن حجر 218/10رقم4411).

وباقي رجال السند ثقات.

قلت: قال ابن حجر في الفتح: "هذه الرواية بالنسبة إلى مروان مرسلة لأنه لا صحبة له، وأما المسور فهي بالنسبة إليه أيضاً مرسلة لأنه لم يحضر القصة، وفي أول الشروط من طريق أخرى عن الزهري عن عروة أنه سمع المسور ومروان يخبران عن أصحاب رسول الله وذكر بعض هذا الحديث.

وقد سمع مسور ومروان من جماعة من الصحابة شهدوا هذه القصة كعمر وعثمان وعلي والمغيرة وأم سلمة وسهل بن حنيف وغيرهم، وقد روى أبو الأسود عن عروة فلم يذكر المسور ولا مروان لكن أرسلها". انظر فتح الباري 333/5.

وبما أن المسور صحابي وقد سمع من جماعة من الصحابة شهدوا القصة؛ فهذا يعتبر من مراسيل الصحابة وقد احتج بها العلماء.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 328/4 عن سفيان بن عبينة عن الزهري به.

وفي الحديث قول النبي ﷺ لما جاء سهيل: "سَهُلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ " لدليل واضح على بعد نظر نظره ﷺ

وقد آلمت هذه الشروط المسلمين ولم تعجبهم فقد ظنوها مذلة لهم ولكن الله تعالى أنزل قر آناً يؤيد ما قام به النبي الله بل سماه فتحاً.

(42) أخرج مسلم في صحيحه (1) بسنده (2) عن أنس بن مالك حَدَّتَهُمْ قَالَ: "لَمَّا نَزَلَت : (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيَغْفَرَ لَكَ اللَّهُ إِلَى قَوْلِهِ فَوْزًا عَظِيمًا) مَرْجِعَهُ مِنْ الْحُدَيْبِيَةِ وَهُمْ يُخَالِطُهُمْ الْحُزْنُ وَالْكَآبَةُ وَقَدْ نَحَرَ الْهَدْيَ بِالْحُدَيْبِيَةِ فَقَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُ إِلَيَّ مِنْ السَدُنْيَا لِحُدِيْبِية فَقَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُ إِلَيَّ مِنْ السَدُنْيَا جَمِيعًا (3).

ثانياً: خصائص القائد:

وأقصد بخصائص القائد: مجموعة القواعد والأصول التي يجب أن يتبعها القائد ويطبقها عند ممارسة القيادة، ومنها:

*معرفة القائد لنفسه:

القائد الذي يعرف نفسه وقدراته، ويعرف مواطن الضعف والقوة في شخصيته أقدر على مواجهة جوانب القصور والخلل في شخصيته، وهذا يساعده في تنمية هذه القدرات الجيدة وتنميتها حتى يكون قائداً ناجحاً.

أولاً: رجال الإسناد:

سَعِيد بْن أَبِي عَرُوبَة: قال ابن حجر: ثقة حافظ، لكنه كثير التدليس واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة. قلت: أما عن التدليس فقد ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين وهي التي احتمل العلماء تدليسهم.

وأما الاختلاط: فيقول العلائي: "أثبتهم فيه - أي في الرواية عن سعيد - يزيد بن زريع وخالد بن الحارث (وهو الراوي الذي روى عن سعيد في هذا الحديث) و، وممن سمع منه بعد الاختلاط وكيع والمعافي بن عمران الموصلي".

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 302/1رقم226، وطبقات المدلسين لابن حجر ص1رقم50، والمختلطين للعلائي ص41رقم18).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الترمذي بنحوه كتاب تفسير القرآن باب سورة الفتح 315/5-3262 من طريق معمر عن قتادة به.

⁽¹⁾ صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب صلح الحديبية 1413/3 -1786.

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِسِي عَرُوبَــةَ عَــنْ قَتَادَةَ(بن دعامة) أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالك.....

⁽³⁾ دراسة الحديث:

ويمكن القائد أن يعرف نفسه ومواضع ضعفه من خلال وضع نائبٍ مساعدٍ لــه فــي عمله.

(43)أخرج النسائي في سننه (1)بسنده (2)عن عائشة قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: (مَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ عَمَلًا فَأَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صَالِحًا إِنْ نَسِيَ ذَكَرَهُ وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ) (3).

(1) سنن النسائي كتاب البيعة باب وزير الإمام 159/7-3204.

(²) سند الحديث: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا بَقِيَّة(بن الوليد) قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارِك (عبد الله) عَـنْ ابْنُ الْمُبَارِك (عبد الله) عَـنْ ابْنُ أَبِي حُسَيْن (عمر بن سعيد النوفلي) عَنْ الْقَاسم بْن مُحَمَّد قَالَ سَمعْتُ عَمَّتي (عائشة) رضي الله عنها....

(3) دراسة الحيث:

أولاً رجال الإسناد:

1- عَمْرُو بْن عُثْمَان: وثقه النسائي في أسماء شيوخه وأبو داود ومسلمة وذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه الذهبي صدوق حافظ، وأبو حاتم وابن حجر: صدوق.

قلت: هو صدوق.

(انظر: تهذیب التهذیب لابن حجر 8/66/8، والثقات لابن حبان 484/8رقم14566، والكاشف للذهبي 83/2رقم484رقم484رة والكرح والتعدیل لابن أبي حاتم 249/6رقم1374، وتقریب التهذیب لابن حجر 74/2رقم632).

2- بقيّة بن الوليد: بن صائد بن كعب الكلاعي أبو يُحْمِد - بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم -.

قال ابن سعد: كان ثقة في روايته عن الثقات، ضعيف الرواية عن غير الثقات.

ووثقه العجلي فقال: ثقة ما روى عن المعروفين وما روى المجهولين فليس بشيء. وذكره السيوطي فقال: هو حسن الحديث إذا حدث عن المعروفين ولم يدلس.

وروى ابن أبي حاتم عن أبي زرعة قوله: ما لبقية عيب إلا كثرة روايته عن المجهولين، فأما الصدق فلا يؤتى من الصدق، وإذا حدث عن الثقات فهو ثقة.

وذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين، وهم الذين لا يحتج بحديثهم إلا ما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجهولين.

وقال الذهبي وثقه الجمهور فيما سمعه من الثقات، وقال ابن حجر صدوق كثير التدليس عن الضعفاء. قلت: هو ثقة إذا حدث عن الثقات، ضعيف إذا حدث عن غيرهم، وقد صرح بالسماع في هذه الرواية وروى عن ثقة.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 7/469، وتاريخ الثقات للعجلي ص83رقم160، وطبقات الحفاظ لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي(ت911هـ) دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى سنة 1403هـ، 126/1رقم 257، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 435/2رقم 1728، وطبقات المدلسين لابن حجر ص49رقم 117، والكاشف للذهبي 1/13رقم 626، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/105رقم 108)

وباقي رجال السند ثقات.

ففي الحديث أن من وُفِقَ بوزير ومعين صالح فقد أعانه الله، والله يريد به الخير فإن كان ناسيا ذكره وإن كان عالماً بالأمور أعانه عليها.

*معرفة القائد عمله:

إن معرفة القائد لعمله أمر مهم في القيادة العسكرية فيتعيّن على القائد أن يكون على درجة عالية في معرفة عمله.

فالقائد المتمرس في عمله يستطيع أن يضع الخطط المناسبة ويعرف مواطن الضعف في الجيش فيقويها ومواطن القوة فيعززها⁽¹⁾، وهذا كله بحاجة للتدريب والممارسة العملية في كل ما يعلق بمهام العمل ليظل على تواصل مع التطور التكنولوجي والحضاري فيرتقي الجيش للأفضل دائماً.

*معرفة القائد لجنوده:

يعدُ معرفة القائد لجنوده مبدأً مهماً وأساسياً من مبادئ القيادة، فالقائد الدذي يعرف جنوده يستطيع أن يستغل طاقاتهم ويضع الرجل المناسب في المكان المناسب، ولقد كان صلى الله عليه وسلم يعرف مزايا أصحابه، يقول اللواء الركن محمود خطاب: "وكان عليه أفضل الصلاة والسلام يعرف أصحابه معرفة دقيقة مفصلة، وكان يعرف ما يمتاز به كل صحابي من مزايا تفيد المجتمع الإسلامي الجديد، وكان يستغل تلك المزايا لخير المجتمع وللمصلحة العامة العليا للمسلمين" ومن الأمثلة على ذلك:

أن النبي ﷺ لما عرض سيفا على المسلمين يوم أحد وقال: "من يأخذه" فتقدم كل المسلمين ولكنه كان يعني بذلك أناسا منهم يعرفهم فقال بعدها ﷺ: "بحقه" فأحجم المسلمون غير أبى دجانة فأخذه.

(44) أخرج مسلم في صحيحه (2) بسنده (3) عَنْ أَنس رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَــذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُد فَقَالَ: "مَنْ يَأْخُذُ منِّي هَذَا؟ فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ كُلُّ إِنْسَان مِنْهُمْ يَقُولُ أَنَا أَنَا، قَــالَ:

ثانياً تغريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 70/6 من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر عن القاسم بن محمد به.

ثالثاً الحكم على الحديث: والحديث لإسناده حسن لوجود عمرو بن عثمان وهو صدوق. وأما عن بقية فقد حدث عن ثقة، وصرح بالسماع فقال: حدثنا.

(1) انظر: حديث رقم 51، كيف أن النبي 2 قد وضع الخطة المناسبة في غزوة أحد ووضع الجنود على الجبل في المكان المناسب ليحمي ظهور المسلمين، وفي هذا دليل على معرفة الرسول لعمله كقائد عسكري.

 $^{(2)}$ صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل أبي دجانة $^{(2)}$

(³) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ (بن مسلم) حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِت (بن أسلم) عَنْ أَنَس رضى الله عنه.....

فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ؟ قَالَ: فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ أَبُو دُجَانَةَ: أَنَا آخُذُهُ بِحَقِّهِ، قَالَ: فَأَخَذُهُ بِحَقِّهِ، قَالَ: فَأَخَذُهُ بِحَقِّهِ، قَالَ: فَأَخَذَهُ فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ "(1).

كذالك بعث النبي ﷺ لحذيفة بن اليمان للإتيان بخبر القوم من أوضح الأدلة على معرفة النبي ﷺ لجنوده.

(1)دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

حَمَّاد بْن سَلَمَة: وثقه ابن سعد وابن معين وأحمد والساجي والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: "قد عرض ابن حبان بالبخاري لمجانبته حديث حماد بن سلمة، حيث قال: لم ينصف من عدل عن الاحتجاج به إلى الاحتجاج بفليح و عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار"، و اعتذر أبو الفضل بن طاهر عن ذلك، لما ذكر أن مسلماً أخرج أحاديث أقوام ترك البخاري حديثهم قال: و كذلك حماد بن سلمة إمام كبير، مدحه الأئمة و أطنبوا لما تكلم بعض منتحلي المعرفة أن بعض الكذبة أدخل في حديثه ما ليس منه لم يخرج عنه البخاري معتمدا عليه ، بل استشهد به في مواضع ليبين أنه ثقة ، و أخرج أحاديثه التي يرويها من حديث أقرانه كشعبة، و حماد بن زيد، و أبى عوانة، وغيرهم، ومسلم اعتمد عليه، لأنه رأى جماعة من أصحابه القدماء والمتأخرين لم يختلفوا شاهد مسلم منهم جماعة وأخذ عنهم ثم عدالة الرجل في نفسه وإجماع أئمة أهل النقل على ثقته و أمانته.

قال الحاكم: لم يخرج مسلم لحماد بن سلمة في الأصول إلا من حديثه عن ثابت، وقد خرج له في الشواهد عن طائفة.

وقال البيهقي: هو أحد أئمة المسلمين، إلا أنه لمّا كبر ساء حفظه، فلذا تركه البخاري، وأما مسلم فاجتهد، وأخرج من حديثه عن ثابت لا يبلغ اثني عشر حديثاً، أخرجها في الشواهد.

وقال ابن معين وأحمد: أعلم الناس بحديث ثابت وحميد، وقال ابن حجر: ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة، وقال الذهبي: الإمام أحد الأعلام. . . . وهو ثقة صدوق يغلط و ليس في قوة مالك. وتكلم فيه القطان فقال: حماد عن زياد الأعلم ، و قيس بن سعد ليس بذاك.

قلت: هو ثقة لكثرة الموثقين له وإخراج مسلم له أيضاً، وأما بالنسبة لتغير حفظه بأخرة فقد قال ابن معين: حديثه في أول أمره و آخره واحد.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 282/7، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 141/3رقم 623، والعلل ومعرفة الرجال 268/3رقم 5189، وتهذيب النهذيب لابن حجر 11/3رقم 148 وتاريخ الثقات للعجلي 19/1رقم 354، والثقات لابن حبان 6/12رقم 2434، وتهذيب الكمال للمزي 7/253رقم 1482، وتاريخ ابن معين رواية الدوري 297/4رقم 4483 وأيضاً: 312/4رقم 4547، وبحر الدم ص122رقم 227، وتقريب التهذيب لابن حجر 1971رقم 542، والكاشف للذهبي 349/1رقم 349/1،

وباقي رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 123/3 عن يزيد عن حماد بن سلمة به.

(45) أخرج مسلم في صحيحه (أبسنده (2) أن رجلاً عنْد حُذَيْقَة رضي الله عنه قَالَ: لَوْ أَدْرَكْتُ رَسُولِ اللّه وَ اللّه عَلَيْ قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ، فَقَالَ حُذَيْقَةُ: أَنْتَ كُنْتَ تَفْعُلُ ذَلِكَ! لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللّه عَلَيْكَةَ الْأَحْزَابِ وَأَخْذَتْنَا رِيحٌ شَدِيدة وَقُرِّ (3) فَقَالَ رَسُولُ اللّه عَنِي يَوْمَ الْقيامَة "، فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مَنَّا أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: "أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللّهُ مَعِي يَوْمَ الْقيامَة "، فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مَنَّا أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: "أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللّهُ مَعِي يَوْمَ الْقيَامَة "، فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مَنَّا أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: "قُلْ رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ وَمُ الْقَيامَة "، فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مَنَّا أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: "قُمْ يَا حُذَيْفَةُ فَأْتِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ وَلَا تَذْعَرْهُمُ اللّهُ عَي يَوْمَ الْقَيَامَة "، فَسَكَتْنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مَنَّا أَحَدٌ، فَقَالَ: "قُمْ يَا حُذَيْفَةُ فَأْتِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ " فَلَمْ يُجِبْهُ مَنَّا أَحَدٌ، فَقَالَ: "قُمْ يَا حُذَيْفَةُ فَأْتِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ وَلَا تَذْعَرْهُمْ (الْقَوْمَ وَلَا تَذْعَرْهُمُ اللّهُ عَلَى يَوْمَ الْقَيْمَ وَلَا تَذْعَرُهُمُ الْكَالِلَهُ عَلَى الْتَعْرُمُ اللّهُ عَلَى الْتَعْرُمُ اللّه عَلَى الْمَعْنَ سَهُمَا فِي كَبِدِ الْقَوْمِ وَقَرَعْتُ وَلَا اللّه عَلَى الْمُعْرِبُهُ فَلَكُرْتُ فَوْلَ رَسُولِ اللّه عَلَى مِثْلِ الْحَمَّمِ فَلَمَا أَسُتُوعُ وَلَا اللّه يَعْمَعُ عَلَى الْمُقَامِ وَلَوْمَ وَقُرَعْتُ وَلَا اللّهُ عَلَى الْمُعْمَا فَي كَبِد الْقَوْمِ وَقُرَعْتُ عَلَى الْمُعْمَا فَي كَيْدِ الْقَوْمِ وَقُرَعْتُ وَلَوْمَ وَقُرَعْتُ وَلَا اللّه عَلَى الْمُ الْمُعْمَامِ فَلَى الْمُلَى الْمُلَى اللّهُ عَلَى الْمُعْمَ وَاللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى الْمُلَا عَلَى الْمُلَا عَلَى الْمُعْمَلِ عَلَاعِهُ وَلَكُمْ اللّهُ عَلَى الْمُعْمَامِ فَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى الْمُعْمَامِ فَلَمْ اللّهُ عَلَى الْمُعْمَامُ فَلَى اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ ا

⁽¹⁾ صحيح مسلم كتاب الجهاد و السير باب غزوة الأحزاب 1414/3 -3788

^{(&}lt;sup>2</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْب وَ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِير (بن عبد الحميد) قَالَ زُهَيْرٌ (بـن حرب) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَش (سليمان بن مهران) عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيه (يزيد بن شريك) قَالَ كُنَّا عِنْدَ حُدُيْقَة رضي الله عنه.....

⁽³⁾ القُرّ: البَرْد. انظر: النهاية في غريب الحديث و الأثر 58/4.

^{(&}lt;sup>4</sup>) **الذَّعْر**: الفَّرَع يريد لا تُعْلَمْهُم بنَفْسك وامْشِ في خُفْية لِئلاَّ يَنْفِرُوا منك ويُقْبلوا عَلَيّ. انظر: المرجع السابق .402/2

⁽⁵⁾ يَصِلْي ظَهْرَهُ: أي يُدْفئُه. انظر: المرجع السابق 59/3.

^(ُ) قُرِرْت: وجدت مس البرد. انظر: المرجع السابق 58/4.

⁽⁷⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

الْأَعْمَش (سليمان بن مهران): ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 18.

إِبْراهِيم بن يزيد التّيْمِيِّ: قال عنه ابن حجر: ثقة إلا أنه يرسل ويدلس.

قلت: لم أجده في مراتب المدلسين وقد قال د.بشار: وهم منه -أي من ابن حجر - فلم يصفه أحد بذلك. (انظر: تقريب التهذيب لابن حجر <math>45/1 وتحرير التقريب لبشار والأرنؤوط 45/1).

وباقى رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه ابن حبان في صحيحه بنحوه 67/16ح7125 من طريق أبي خيثمة عن جرير به.

المطلب الثاني

حقوق القائد

إن من يتولى أمر جيش المسلمين ويكون قائداً عليه، تثبت له الحقوق كما ثبتت عليه واجبات، ولقد وُجِد القائد ووضع من أجل سياسة الجند وتدبير أمورهم ولا يمكن للقائد تحقيق هذا الأمر إلا إذا أعطي حقوقاً تعينه على القيام بهذه المهمة على أحسن وجه ومن هذه الحقوق:

1- حق الطاعة:

من الحقوق الواجبة على الجند الطاعة لقائدهم من أجل مصلحة الجيش، وهذه الطاعة مشروطة بشروط يجب مراعاتها من أجل أن تكون الطاعة مشروعة .

قال ابن العربي: "وحقيقة الطاعة امتثال الأمر كما أن المعصية ضدها، وهي مخالفة الأمر، والطاعة مأخوذة من عصى وهو اشتد"(1).

وفيما يلى دراسة للأحاديث التي تشير إلى وجوب طاعة الإمام وحقه في ذلك:

(46) أخرج البخاري في صحيحه (2) بسنده (3) عن أبي هُريْرة رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله على الله على الله عنه أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ عَصَى أَميري فَقَدْ عَصَاني (4).

أولاً: دراسة الإسناد:

يونس بن يزيد: الأيكي، بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهم قليل، وفي غير الزهري خطأ. تقدمت ترجمته ص47.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه كتاب الجهاد والسير باب يقاتل من وراء الإمام وينقى به 2957-51/2 ومسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإمارة باب وجوب طاعة الإمام في غير معصية.... 1466/2 ومسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإمارة باب وجوب طاعة الإمام في غير معصية.... 1466/2 كلاهما من طريق الأعرج عن أبي هريرة به. وزاد البخاري (وَ إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُثَقَى بِهِ فَإِنْ أَمَرَ بِتَقُورَى اللَّهِ وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا وَ إِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنْ عَلَيْهِ مِنْهُ). وأخرجه مسلم في صحيحه بمثله 3/1466 من طريق عبد الله بن وهب عن يونس به.

⁽¹⁾ أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي (ت543هـ) تحقيق: على البجاوي، دار الفكر -بيروت – لبنان، الطبعة الأولى سنة 1376هـ-1957مـ، 151/1.

⁽²) صحيح البخاري كتاب الأحكام باب قول الله تعالى: (أَطْيِعُــوا اللَّــة وَأَطْيِعُــوا الرَّسُــولَ وَأُولِــي الْــأَمْرِ مِنْكُمْ)(النساء: من الآية59) 390/3ح713.

^(ُ) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ(عبد الله بن عثمان بن جَبَلَة) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّه(بن المبارك) عَنْ يُونُس(بن يزيد) عَنْ الزُّهْرِيِّ (محمد بن مسلم)أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (عبد الله بن عبد الرحمن) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُريَرَة رضي الله عنه....

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

والحديث فيه دلالة واضحة على وجوب طاعة الجنود لقائدهم، حيث أنها قُرنت مع طاعة الله وطاعة رسوله ، فمن ترك طاعة من هذه الطاعات الثلاث فقد أثم وصار عاصياً.

يقول ابن حجر معقباً على هذا الحديث: "وفي الحديث وجوب طاعة ولاة الأمور، وهي مقيدة بغير الأمر بالمعصية... والحكمة في الأمر بطاعتهم، المحافظة على اتفاق الكلمة لما في الافتراق من الفساد"(1).

ويقول الشوكاني: "وفيه دليل على أن طاعة من كان أميراً طاعة له وطاعته طاعة لله، وعصيانه له، وعصيانه عصيان لله"(2).

ثم إن قوله "من أطاعني فقد أطاع الله" وقوله "ومن أطاع أميري فقد أطاعني" يمكن ردهما إلى معنى واحد، وهو أن كل من أمر بالحق وكان عادلاً فهو أمير الشارع لأنه تولى بأمره وشريعته، وكأن الحكمة في تخصيص الأمير بالذكر أن الأمير هو المراد وقت الخطاب، وأنه سبب ورود هذا الحديث(3).

وقد نقل العيني عن ابن التين قوله في سبب ورود الحديث: "قيل: كانت قريش، ومن يليها من العرب لا يعرفون الإمارة، فكانوا يمتنعون على الأمراء، فقال هذا القول يحثهم على طاعة من يأمرهم عليهم والانقياد لهم إذا بعثهم في السرايا وإذا ولاهم البلاد، فلا يخرجوا عليهم لئلا تقترق الكلمة"(4).

(47) أخرج البخاري في صحيحه (5) بسنده (6) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبيً على الله عنهما عن النبيً على السَمْعُ والطَّاعةُ حقٌ ما لمْ يُؤْمِرْ بالمعصية فإذا أُمرَ بمعصية فلا سمَعْ والاطاعة (7).

والحديث دليل على وجوب طاعة القائد في غير معصية، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

⁽¹⁾ فتح الباري لابن حجر 120/13.

⁽²⁾ نيل الأوطار للشوكاني 49/8.

⁽³⁾ انظر: فتح الباري لابن حجر 120/13.

⁽⁴⁾ عمدة القارئ للعيني 16/386.

⁽⁵⁾ صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب السمع والطاعة للإمام 51/2 ح(5)

^(°) سند الحدیث: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ (بن مسر هد) حَدَّثَنَا یَحْیَی (بن سعید القطان) عَنْ عُبَیْدِ اللَّه (بن عمر) قَالَ حَدَّثَنِی نَافِعٌ (مولی بن عمر) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ح وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زِكَرِیَّاءَ عَنْ عُبَیْدِ اللَّه عَنْ نَافع عَنْ ابْنِ عُمَر رضی الله عنه.....

⁽⁷⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال الإسناد كلهم ثقات

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه 1469/3 ح1839 من طريق الليث عن عبيد الله به.

(48) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عن أنس بن مالك رضي اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: "اسْمَعُوا وأَطيعُوا، وإنْ اسْتُعْملَ عليكم عَبْدٌ حَبَشَيٍّ كأنْ رأْسنه زَبيبَةٌ "(3).

والحديث فيه دليل على وجوب طاعة الذي يتولى الإمرة على سواء على الجيش أو الرعية، وأن ذلك من حق عليهم، قال المناوي معقباً على هذا الحديث: "وهذا حث على السمع والطاعة للإمام ولو جائراً، وذلك لما يترتب عليه من اجتماع الكلمة وعز الإسلام وقمع العدو وإقامة الحدود وغير ذلك، وفيه التسوية في وجوب الطاعة بين ما يشق على النفس وغيره"(4).

(49) أخرج الترمذي في سننه (5) بسنده (6) عن أبي أُمامة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يَخْطُبُ في حَجَّة الوداع، فقال: "اتَّقُوا الله ربَّكم وصلُّوا خَمْسكم وصوُموا شَهْركم وأدُّوا زكاة أموالكم وأطيعوا ذا أمركم تَدْخلوا جَنَّة ربِّكم" (7).

أولاً: دراسة الإسناد:

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب الأحكام باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية 391/3ح7142

⁽²) سند الحديث: مُسدَدُّ (بن مسرهد) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ (بن الحجاج) عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ (يزيد بن حميد) عَنْ أَنِس بْن مَالك رضى الله عنه.....

⁽³⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه ابن ماجة في سننه بنحوه كتاب الجهاد باب طاعة الإمام 534/2 ح2860 عن محمد بن بشار وأبو بشر بكر بن خلف عن يحيى بن سعيد به.

وأخرجه أحمد في مسنده بنحوه 114/3 عن يحيى بن سعيد به.

^{(&}lt;sup>4)</sup> فيض القدير للمناوي 513/1.

 $^{^{(5)}}$ سنن الترمذي كتاب الجمعة باب منه $^{(5)}$

^(°) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَنْدِيُّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنى سُلَيمُ بْنُ عَامِر قَال سَمَعْتُ أَبَا أُمَامَةَ رضي الله عنه.....

⁽⁷⁾ دراسة الحديث:

¹⁻ زَيْد بن الحُبَاب التَميمي: والتَميمي: بفتح التاء المنقوطة باثنتين من فوقها والياء المنقوطة باثنتين من تحتها بين الميمين المكسورتين هذه النسبة إلى تميم. انظر: الأنساب للسمعاني 478/1.

وثقه ابن المديني وابن معين وعثمان بن أبي شيبة والذهبي وقال أحمد: كان صدوقاً ويصبط الألفاظ عن معاوية بن صالح ولكن كان كثير الخطأ، وقال أبو حاتم: صدوق صالح الحديث، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ في أحاديث الثوري.

قلت: هو صدوق يضبط أحاديث معاوية بن صالح.

والحديث فيه دليل واضح على وجوب وأهمية طاعة الذي يلى الأمر سواء في الجيش أو غيره، وذلك أنها قرنت ببعض أركان الإسلام، فالذي يسمع ويطيع فإن جزاءه الجنة وهذا كأنه حث من النبي على المرؤوس بأن يسمع ويطيع، فإن عصى فله النار.

وقد نقل المباركفوري عن القاري قوله في المراد بقوله (ذا أمركم): "أي الخليفة وغيره من الأمراء، أو المراد العلماء أو أعم، أي كل من تولى أمراً من أموركم سواء كان السلطان ولو كان جائراً ومتغلباً وغيره، ومن أمرائه وسائر نوابه إلا أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ولم يقل (أميركم) إذ هو خاص ببعض من ذكر، ولأنه أوفق لقوله تعالى: (وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)(1) قلت: المراد بقوله "ذا أمركم" هو الذي أريد بقوله؛ (أولى الأمر) في هذه الآية"(2).

(انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم 561/3رقم 2538، وتذكرة الحفاظ للذهبي 50/1رقم 338، وبحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف عبد الهادي ص163رقم 326، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص91، وتقريب التهذيب لابن حجر 273/1رقم 168).

2- معاوية بن صالح: وثقه ابن سعد وأحمد وأبو زرعة والعجلي والنسائي وعبد الرحمن بن مهدي وقال أبو حاتم: صالح الحديث يكتب حديثه و لا يحتج به، ووصفه الذهبي بأنه من أوعية العلم ومعادن الصدق وقال: هو ممن احتج به مسلم دون البخاري، ويرى ابن عدي أنه لا باس بحديثه وهو عنده صدوق، ولم يرضه يحيى بن سعيد، وقال عنه ابن حجر: صدوق له أوهام.

قلت: هو ثقة لكثرة الموثقين له، وكذا قال عنه د.بشار وعلق على عدم قبول يحيى له بقوله: ومعلوم أن يحيى بن سعيد من المتعنتين.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 521/7، وبحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف عبد النظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 521/7، وبحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف عبد الهادي ص409رقم1006، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 382/8رقـم1750، وتنكرة الحفاظ للذهبي 176/1رقم173، وميزان الاعتدال للذهبي 6/45/رقـم633، والكامل في الضعفاء لابن عدي 6/404رقم1888، وتاريخ ابن معين 1/4رقم3310، وتقريب التهذيب لابن حجر 2/259رقم1332، وتحرير التقريب لبشار والأرنؤوط 394/3).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 251/5 عن زيد بن الحباب به.

ثالثًا: الحكم على الحديث: والحديث إسناده صحيح.

و قد صححه الألباني، انظر: صحيح سنن الترمذي للألباني، المكتب الإسلامي- بيروت، الطبعة الأولى سنة 1408هــ 1988مـ، 1/336ح616.

(1) سورة النساء الآية 59.

(2) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، لأبي العلي محمد عبد الرحمن المباركفوري (ت1353هـ) صححه وراجع أصوله: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر - بيروت، الطبعة الثالثة سنة 1399هـــ - 1979مــ، 193/3، وانظر: فيض القدير للمناوي 129/1.

(50) أخرج أحمد في مسنده (1) بسنده (2) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: سمعت رسولَ الله على يقول: "إنَّ أوَّل ثُلَّة تَدْخلُ الجنَّة لَفقراء المهاجرين الذين يُتَقى بهم المكاره، وإذا أمروا سمعوا وأَطاعوا، وإذا كانت لرجل منهم حاجة إلى السُلطان لمْ تُقْضْ له حتى يموت وهي في صدره، وإنَّ الله عزَّ وجلَّ يَدْعو يوم القيامة الجنَّة فَتَأتْي بزُخْرُفها وزينتها فيقول: أيْ عبادي الذين قاتلوا في سبيلي وقُتلوا وأذوا في سبيلي وجاهدوا في سبيلي أَدْخلوا الجنَّة، فيدْخُلُونَها بغير حساب ولا عذاب"(3).

أولاً: دراسة الإسناد:

1- ابْنُ لَهِيعَة: عبد الله بن لَهِيعة- بفتح اللام وكسر الهاء- ابن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري القاضي.

قال الإمام أحمد: من كان مثل ابن لهيعة بمصر في كثرة حديثه في ضبطه وإتقانه، وقال ابن عدي: وحديثه حسن كأنه يستبان عمن روى عنه، وهو ممن يكتب حديثه.

وضعفه البخاري ، والنسائي والذهبي، وذكره أبو سعيد العلائي في المختلطين ، وابن حجر في المدلسين في الطبقة الخامسة ، وقال: اختلط في آخر عمره وكثر عنه المناكير في روايته.

وقال عمرو بن علي: من كتب عنه قبل احتراقها- أي كتبه- بمثل ابن المبارك والمقرئ أصح ممن كتب بعد احتراقها، وهو ضعيف الحديث، وقال ابن حجر صدوق خلط بعد احتراق كتبه.

قلت: هو صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، فمن روى عنه قبل الاختلاط قبلت روايته وإلا فلا .

(انظر: بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف عبد الهادي ص244رقم 550، والكامل في الضعفاء لابن عدي 144/4رقم 977، والضعفاء الصغير للبخاري ص69 رقم 190، والضعفاء والمتروكين للنسائي ص203 رقم 346، والمغني في الضعفاء للذهبي 352/1 رقم 3317، والمختلطين للعلائي ص65 رقم 26، وطبقات المدلسين لابن حجر ص54 رقم 140، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي 136/2 رقب 2906، وتقريب التهذيب لابن حجر ص419 رقم 3536).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الحاكم في مستدركه وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه 81/2ح2393، والبيهقي في شعب الإيمان 28/4ح4259 كلاهما من طريق عمرو بن الحارث عن أبي عشانة المعافري به بنحوه.

ثالثاً: الحكم على الحديث:

والحديث إسناده حسن لذاته: لأن فيه ابن لهيعة، وهو صدوق اختلط بعد احتراق كتبه. وبالمتابعة يرتقي الحديث للصحيح لغيره، فقد تابع عمرو بن الحارث ابن لهيعة في الرواية عن أبي عشانة المعافري.

⁽¹⁾ مسند أحمد 168/2

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا حَسَنٌ (بن موسى) حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَة (عبد الله) حَدَّثَنَا أَبُو عُشَّانَة (حيي بن يؤمن) أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو رضى الله عنهما....

⁽³⁾ دراسة الحديث:

والحديث وفيه بيان الثواب الجزيل لمن أطاع ولي أمره سواء كان هذا الـولي قائـداً للجيش أو خليفة أو أميراً حيث أنها تجعله من السابقين إلى دخول الجنة، وفي الحديث دلالـة واضحة على وجوب الطاعة لصاحب الولاية على الجيش وغيره.

هذا في فضل الطاعة أما معصية القيادة والقائد فإن خطرها عظيم وأمرها خطير وقد ينتج عنه هلاك الجيش وتعرضه للخطر

وقد صحَّح الحديث الهيثمي في مجمع الزوائد. انظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لعلي بن أبي بكر الهيثمي (ت807هـ) دار الريان للتراث بالقاهرة طبعة سنة 1407هـ، 259/10، وشعيب الأرنؤوط، انظر: مسند أحمد 133/11-6571

أولاً: دراسة الإسناد:

أَبُو إِسْحَاقَ: عمرو بن عبد الله السبيعي. ثقة تغير قليلاً ذكره العلائي في الطبقة الأولى من المختلطين الذين لا يضر اختلاطهم. تقدمت ترجمته ص66.

وباقى رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه بدل كلمة" الرجالة" "الرماة" كتاب المغازي 278/2 3985 بنفس السند.

و مختصراً في كتاب تفسير القرآن باب قوله: (والرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ في أُخْرَاكُمْ) 406/2 293 بـنفس الـسند أبضاً.

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب ما يكره من النتازع والاختلاف في الحرب 68/2-3039.

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِد حَدَّثَنَا زُهَيْر (بن معاوية) حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ (عمرو بن عبد الله) قَــالَ سَمعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِب رضي الله عنهما.....

⁽³⁾ دراسة الحديث:

والمتأمل في الحديث يجد أن مخالفة واحدة للقائد وأوامره قد أدت إلى تحويل النصر إلى هزيمة، وفيه أيضاً حث على عدم المخالفة ووجوب الطاعة.

2- حق النصح

من حقوق القائد على جنوده أن يجهدوا بالنصح له، وذلك ليأخذوا بيده نحو الخير والنصيحة كما يقول الخطابي هي: "كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له"(1)، فالقائد وهو في خضم المعركة أو التحضير لها قد تقوته بعض الأمور المهمة اللازمة الأخذ بها، فالقائد الذي ينصحه جنوده يعني أن يرى بعيون جميع جنوده ومعاونيه وبالتالي يقترب من القيادة المثالية التي تابي حاجات الجنود وقد صور الإسلام النصيحة بأنها الدين .

(52) أخرج مسلم في صحيحه (2) بسنده (3) عن تَميم الدَّارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَ ﷺ قَالَ: "الدِّينُ النَّصيحَةُ" قُلْنَا: لمَنْ؟ قَالَ: "للَّه وَلكتَابِه وَلرَسُولِه وَلأَئمَّة الْمُسْلمينَ وَعَامَّتَهمْ "(4).

أولاً: دراسة الإسناد:

سُفْيان بن عيينه: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بآخره ربما دلس عن الثقات، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 29.

سهيل بن أبي صالح: وثقه ابن عيينة وابن معين والعجلي وابن شاهين والذهبي وابن حجر في اللسان حيث وثقه في روايته عن أبيه وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ.

وقال أحمد والنسائي: ليس به بأس، وقال أبو عبد الرحمن السُّلميّ: قال أبو عبد الرحمن السلمي سألت الدارقطني لم ترك البخاري سهيلاً في الصحيح؟ فقال: لا أعرف له فيه عذراً فقد كان النسائي إذا حدث بحديث لسهيل قال: سهيل والله خير.

وقال ابن عديّ: سهيل عندي مقبول الأخبار ثبت لا بأس به، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه و لا يحتج به، وقـــد ضعّفه ابن معين مرة، وقال ابن حجر: صدوق تغير بأخره.

قال ابن سعد: وجد على أخيه وَجْداً شديداً حتى حدّث نفسه، وقال البخاري: كان لسهيل أخ فمات فوجد عليه، فنسي كثيراً من الحديث، يتّقون حديثه.

وقد ذكره العلائي في القسم الأول من المختلطين وهم من لم يوجب اختلاطهم ضعفاً، ولم يحط من مرتبتهم، إما لقصر مدة الاختلاط وقلته أو لم يرو شيئاً حال اختلاطه.

وقال ابن صلاح عن الرواة المختلطين في الصحيحين أو أحدهما: واعلم إن كان من هذا القبيل مُحتجاً بروايته في الصحيحين أو أحدهما فإنا نعرف على الجملة لأن ذلك مما تميز وكان مأخوذاً عنه قبل الاختلاط والله أعلم.

 $^(^{1})$ شرح النووي على صحيح مسلم $(^{1})$

⁽²⁾ صحيح مسلم كتاب الإيمان باب بيان أن الدين النصيحة 75/1ح56.

^{(&}lt;sup>3</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ(بن عيينه) عَنْ سُهَيْل(بن أبي صالح) عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ رضي الله عنه....

⁽⁴⁾دراسة الحديث:

وفي هذا الحديث دليل على وجوب النصح لولاة أمور المسلمين والذين منهم قادة الجيش الإسلامي.

بل إن المسلمين في الصدر الأول من الإسلام كانوا يبايعون النبي رضي على النصح لكل مسلم مما يدلل على أهميته.

(53) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (3) رضي الله عنه قَال: ابَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى إِقَام الصَّلَاة وَإِيتَاء الزَّكَاةِ وَالنُّصْح لِكُلِّ مُسْلِم (4).

قلت: هو ثقة أحاديثه صحيحة إلا ما يثبت أنه رُوي عنه بعد موت أخيه.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 5/424، وتاريخ ابن معين رواية الدوري 182/رقم811، وتاريخ الثقات للعجلى 440/1 وميرزان الاعتدال للدنهبي للعجلى 440/1 وميرزان الاعتدال للدنهبي المعجلى 4306رقم999، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص18رقم314، وميرزان الاعتدال للدنهبي 3398رقم9609، ولسان الميزان لابن حجر 240/7رقم2407، والثقات لابن حبان 417/6رقم8369، وعلى أحمد بن حنبل رواية المروذي وصالح والميموني، تحقيق: صبحي السامرائي، مكتبة المعارف الرياض الطبعة الأولى 1409هـ، ص60، وتهذيب الكمال للمزي 22/22، وسير أعلام النبلاء للدنهبي 460/5، والكامل في الضعفاء لابن عدي 3/رقم86448، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 4/46رقم1063 ، ومسن كلام أبي زكريا في الرجال لابن معين رواية بن طهمان (ت284هـ) تحقيق: أحمد نور سيف، دار المامون للتراث دمشق، 1400هـ، ص69، وتقريب التهذيب لابن حجر 1338رقم580، والتاريخ الكبير للبخاري 104/4، والكواكب النيرات لأبي البركات ص241، والمقدمة لابن الصلاح ص664).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أبو داود في سننه بنحوه كتاب الأدب باب في النصيحة 4944-4944 من طريق زهير بن معاوية، والنسائي في سننه بنحوه كتاب البيعة باب النصيحة للإمام 156/7-4198 من طريق عبد الرحمن بن مهدي كلاهما (زهير وعبد الرحمن)عن سفيان به .

(1) صحيح البخاري كتاب الإيمان باب الدين النصحية لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم 24/1 ح-57.

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُسندَّدُ (بن مسر هد) قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى (بن سعيد القطان) عَنْ إِسْمَاعِيلَ (بن أبي خالد) قَالَ حَدَّثَنى قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِم عَنْ جَرِير بْن عَبْد اللَّه رضي الله عنه.....

(3) جَرِيرِ بِنْ عَبْدِ اللَّه بن جابر: أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بأربعين يوماً وكان حسن الصورة، وروى عنه بنوه وهم: عبيد الله والمنذر وإبراهيم وروى عنه قيس بن أبي حازم والشعبي وهمام بن الحارث وأبو وائل وأبو زرعة بن عمرو بن جرير وغيرهم، وتوفي جرير سنة إحدى وخمسين وقيل: سنة أربع وخمسين وكان يخضب بالصفرة. انظر: الإصابة لابن حجر 475/1.

(4) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإيمان باب إن الدين النصيحة 57/1رقم56 من طريق زياد بن علاقة عن جرير به.

ففي الحديث النصح لكل مسلم أياً كان موقعه أو مكانته فيدخل في الحديث الجنود وغيرهم من العامة، حيث يجب على الجنود التناصح فيما بينهم بما يحقق المصلحة لهم وأن ينصحوا قائدهم بما يصلح الجيش ويقويه.

3- حق تخصيص راتب له من بيت المال:

وهذا حق من الحقوق التي يجب أخذها في عين الاعتبار للقائد وذلك لكي يكفي مؤنته ومن يعول ولا يتجه عن عمله كقائد للجيش إلى غيره من الأمور، فهؤلاء قد قصروا أنفسهم على العمل من أجل مصلحة المسلمين.

(54) أخرج أبو داود في سننه (1) بسنده (2) عن المُسْتَورد بن شَدَّاد (3) رضي الله عنه قال: سمعتُ النبيَّ يُ يقول: "مَنْ كانَ لنا عاملاً فَلْيكتسب ْ زوجةً، فإنْ لمْ يكنْ له خادمٌ فلْيكتسب ْ خادماً، فإنْ لمْ يكنْ له مسكن فلْيكسب ْ مَسْكناً "قال: قال أبو بكر: أُخْبِرتُ أَنَّ النبيَّ عُ قال: "مَنْ اتَّذَذَ غيرَ ذلك فهو غالٌ أو سارقٌ "(4).

أولاً: رجال الإسناد:

1- **موسى بن مروان الرَقِّي**: والرَّقي: بفتح الراء وفي آخرها القاف المشددة، هذه النسبة إلى الرقة وهي بلدة على طرف الفرات مشهورة على الشط في تسمى الرقة وخرج منها جماعة كثيرة من العلماء في كل فن. الظر: الأنساب للسمعاني 84/3.

ذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو حاتم والذهبي: صدوق ، وأما ابن حجر فقال: مقبول.

قلت: هو صدوق. وقد قال د. بشار بذلك.

(انظر: الثقات لابن حبان والجرح 161/9رقم15774، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 165/8رقـم730، والظر: الثقات لابن حبان والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 165/8رقـم308/1 والكاشف للذهبي 308/2رقم5731، وتقريب التهذيب لابن حجر 288/2رقم5044، وتحرير التقريب البـشار والأرنؤوط 438/2).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 4/229 من طريق ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد به. ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده حسن لذاته لوجود موسى الرقيّ، وبالمتابعة يرتقي الحديث للصيح لغيره.

وقد صحَّحَه الألبانيُّ، انظر: صحيح سنن أبي داود للألباني، 230/2-2945.

⁽¹⁾ سنن أبى داود كتاب الخراج باب في أرزاق العمال 1286/3-2945.

⁽²) سند الحديث: حدثنا موسى بن مروان الرَّقِّيُّ حدثنا المُعَافَى (بن عمران) حدثنا الأَوْزَاعيُّ (عبد الرحمن بن أبي عمرو) عن الحارث بن يزيد عن جُبَيْر بن نُفَيْر عن المُسْتَورد بن شَدَّاد رضى الله عنه.....

^{(&}lt;sup>6</sup>) المُستورد بن شدًاد: هو بن عمرو الفهري القرشي سكن الكوفة ثم سكن مصر روى عنه أهل الكوفة وأهل مصر يقال: إنه كان غلاما يوم قبض رسول الله ولكنه سمع منه ووعى عنه. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 4/1471.

⁽⁴⁾ در اسة الحديث:

والحديث فيه دليل على أن العامل أو ولي الأمر يحل له أن يأخذ من بيت المال قدر مهر زوجة ونفقتها وكسوتها من غير إسراف، فإن أخذ أكثر من حاجته فهو حرام عليه⁽¹⁾. وقال الخطابي معقباً على هذا الحديث: "وهذا يتأول على وجهين أحدهما: أنه إنما أباح لله اكتساب الخادم والمسكن من عمالته التي هي أجر مثله وليس له أن يرتفق بشيء سواها. والوجه الآخر هو أن للعامل السكني والخدمة فإن لم يكن له مسكن وخادم استؤجر لله ملى يخدمه فيكفيه مهنة مثله، ويكتري له مسكن يسكنه مدة مقامه في عمله "(2).

وقال البغوي معقباً على هذا الحديث: "يجوز للوالي أن يأخذ من بيت المال قدر كفايت، من النفقة والكسوة لنفسه ولمن يلزمه نفقته ويتخذ لنفسه منه مسكناً وخادماً "(3).

⁽¹⁾ انظر: عون المعبود لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية -بيروت، الطبعة الأولى سنة 1410هـ - 1990م، 115/8.

⁽²⁾ معالم السنن لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي (ت 388هـ) المكتبة العلمية -بيروت، الطبعـة الثانية سنة 1401هـ – 1981مـ، 7/3.

⁽³⁾ شرح السنة لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت516هــ) تحقيق شعيب الأرنــؤوط وزهيــر الشاويش، المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى سنة 1400هــ، 87/10.

المطلب الثالث

واجبات القائد

على القائد اتجاه جنده واجبات، كما أن بعض الأمور عليه مباشرتها بنفسه، ومن أبرزها:

1- العمل بالشورى

القائد الناجح لا يستفرد بالقرارات لنفسه بل يطلب المشورة من ذوي الخبرة والرأي من جنوده ويسمع لهم، حتى يتجنب الخطأ والزلل وذلك فيما يشكل عليه من أمور.

يقول الله عز وجل: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الأمْر)(1)، وفي الآية حث من الله تعالى لنبيه على أن يشاور أصحابه لما في المشورة من الخير.

يقول د. محمد أبو فارس في معرض حديثه عن حكم الشورى بعد أن استدل بالآية السابقة يقول: "وإذا كان الرسول المعصوم، والمؤيد بالوحي فلا ينطق عن الهوى قد أمره الله سبحانه وتعالى أن يستشير أصحابه وأوجب عليه ذلك، فالشورى في حق غيره من الحكام والأمراء أوجب"(2).

ويقول أيضاً: "والشورى في الإسلام ليست من الأمور التنفلية التي تترك لرغبة الحاكم فإن شاء استشار وإن شاء ترك، بل الشورى في الإسلام واجبة على كل حاكم أو مسئول أو أمير "(3).

(55) أخرج البخاري في صحيحه (4) بسنده (5) عن المسوّر بن مَخْرمة ومروان بن الحكم (6) رضي الله عنهما قالا: خرج النبيُّ علم الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه فلما أتى ذا الخليفة (7) قلَّد الهدي وأشعره وأحرم منها بعمرة وبعث عَيْنا له من خُزاعة وسار

⁽¹⁾ سورة آل عمران الأية 159.

⁽²⁾ النظام السياسي في الإسلام لأبي فارس ص89.

⁽³⁾ النظام السياسي في الإسلام لمحمد أبو فارس، ص89.

⁽⁴⁾ صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوة الحديبية 322/2ح4178.

⁽⁵⁾ سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّد حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (بن عيينة) قَالَ سَمَعْتُ الزُّهْرِيَّ (محمد بن مسلم) حينَ حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ حَفِظْتُ بَعْضَهُ وَتُبَّتَنِي مَعْمَرٌ (بن راشد) عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّبْيْرِ عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةً وَمَرُوَانَ بْنِ الْحَكَمِ....

⁽⁶⁾ سبق الترجمة للمسور ومروان ص77.

^{(&}lt;sup>7</sup>) **ذو الحليفة**: على ستة أميال من المدينة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرس فيه ثم يرحل لغزاة أو غيرها والتعريس نومة المسافر بعد إدلاجه من الليل فإذا كان وقت السحر أناخ ونام نومة خفيفة ثم يثور مع انفجار الصبح لوجهته. انظر:معجم البلدان 155/5.

النبيُ على حتى كان بغدير الأَشْطاط⁽¹⁾ أتاه عينُه قال: إِنَّ قريشاً جَمَعوا لك جُموعاً وقد جَمعوا لك الأَحابيش (2) وهم مُقاتلُوك وصادُّوك عن البيت ومانعُوك فقال: " أَشيروا أَيُّها الناسُ علي الله الأَحابيش أَن أميل إلى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون أنْ يصدُّنا عن البيت فإنْ يأتونا كان الله عزَّ وجل قد قَطَع عَيْناً من المشركين وإلا تركناهم مَحْروبين (3)". قال أبو بكر: يا رسول الله خرجت عامداً لهذا البيت لا تريدُ قَتْلَ أحدٍ ولا حَرْبَ أحدٍ فتوجَّهُ له فَمنْ صدَّنا عنه قاتلْناه، قال: "امْضُوا على اسْم الله (4).

والحديث فيه دلالة واضحة على أن الأولى للقائد أن لا ينفرد بالقرار دون اللجوء إلى أصحابه ومعرفة رأيهم، وفيه أن القائد يحق له أن يأخذ بما يراه مناسباً من الآراء، ولسيس

أولاً: رجال الإسناد:

وباقي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أبو داود في سننه كتاب المناسك باب في الإشعار 1/546 1754 والنـسائي كتاب مناسك الحج باب إشعار الهدي 5/169 2771 كلاهما من طريق الزهري عن معمر به مختصراً. وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، انظر:المصنف لأبي بكر عبد الرازق بن همام الـصنعاني (ت281هـ) تحقيق: حبيب الأعظمي، المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الثانية سنة 1403هـ، كتاب المغازي باب غزوة الحديبية 5/03 وابن حبان في صححيه كتاب السير باب الموادعـة والمهادنـة 17/11 ح4872 والطبراني في المعجم الكبير 20/35 رقم 842 جميعهم من طريق عبد الرزاق، والنسائي في سننه الكبـرى، انظر: السنن الكبرى لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت 303هـ)، تحقيق د. عبد الغفار البنداري، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى سنة 1411هـ – 1991مـ، كتاب السير باب توجيه عين واحـدة 1402 8840 من طريق عبد الله بن المبارك ، كلاهما (عبد الرزاق وعبد الله بن المبارك) عن معمر بـه بنحوه.

⁽¹⁾ أشطاط: بالفتح والطاءان مهملان يجوز أن يكون جمع شط وهو البعد أو جمع السطط وهو الجور ومجاوزة القدر وغدير الأشطاط على ثلاث أميال من عُسفانَ مما يلي مكة تلقاء الحديبية. انظر: معجم البلدان . 198/1.

⁽²⁾ الأَحابيش: هم أحياء من القارة انضموا إلى بني ليث في محاربتهم قريشاً، والتحبش: التجمع، وقيل حالفوا قريشاً تحت جبل يسمى حُبْشاً فسُمُّوا بذلك. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 330/1 ، وانظر: عمدة القارى للعيني 198/12 .

⁽أنه مَحْروبين: أي مَسْلُوبِين مَنْهُوبِين، والحَرب بالتَّحْريك: نهْبُ مَالِ الإِنْسان وتَرْكُه لا شَيء له. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 1/926.

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

سُفْيان بن عيينة: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بآخره ربما دلس عن الثقات، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص40.

مَعْمَر بن راشد: ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام شيئًا، وكذا فيما حدث بالبصرة. تقدمت ترجمته ص78.

العبرة بالكثرة، فقد يكون رأي القلة أكثر صواباً من رأي الكثرة، وفيه أيضاً جواز استشارة البعض والاكتفاء برأيهم دون مواصلة الاستماع إلى رأي الجميع، ولهذا فصل النبي بي بالقرار بمجرد انتهاء أبي بكر رضي الله عنه من إبداء رأيه.

(56) أخرج مسلم في صحيحه (1) بسنده (2) عن أنس رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله شاور حين بَلَغَه إِقْبَالُ أبي سفيان، قال: فتكلَّمَ أبو بكر فأَعْرضَ عنه ثمَّ تكلَّمَ عمرُ فأَعْرضَ عنه، فقام سعدُ بن عُبَادة فقال: إيَّانا تريدُ يا رسولَ الله، والذي نفسي بيده لو أَمَرْتَنا أن نُخيضها البحرَ لأَخضناها، ولو أَمَرْتَنا أنْ نضربَ أَكْبادَها إلى بَرُكِ الغِمَادِ (3) لَفَعَلْنا، قال: فَنَدبَ رسولُ الله شي النَّاسَ فانْطَلقوا حتى نَزَلوا بَدْراً... (4)

والحديث فيه دلالة واضحة على مشروعية الشورى وانعقاد مجلس طارئ لها عند الملمات والنوازل، وفيه جواز إبداء الرأي دون إذن من القائد، وجواز إعراض القائد عن رأي البعض لحكمة أو مصلحة يراها، وفيه جواز الاكتفاء برأي بعض الحاضرين دون البعض الآخر، وفيه جواز الاستشارة بقصد الاختبار.

قال النووي: "قال العلماء: إنما قصد الأنصار، لأنه لم يكن بايعهم على أن يخرجوا معه للقتال وطلب العدو، وإنما بايعهم على أن يمنعوه ممن يقصده، فلما عرض الخروج لعير أبي سفيان أراد أن يعلم أنهم يوافقون على ذلك، فأجابوه أحسن جواب بالموافقة التامة في هذه المرة وغيرها. وفيه استشارة الأصحاب وأهل الرأى والخبرة"(5).

 $^(^{1})$ صحيح مسلم كتاب الجهاد و السير باب غزوة بدر $(^{1})$ عصديح مسلم كتاب الجهاد و السير باب غزوة بدر $(^{1})$

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ(بن مسلم) حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِت(بن أسلم) عَنْ أَنَس رضي الله عنه.....

⁽³⁾ بَرْك الغَمَاد: بكسر الغين المعجمة وقال ابن دريد بالضم والكسر أشهر، وهو موضع وراء مكة بخمس ليال مما يلي البحر. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي 399/1.

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: ثقة تقدمت ترجمته ص82.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 257/3 عن أبي محمد جعفر بن أحمد الصائغ عن عفان بن مسلم به. و أخرجه أيضاً: 220-220 عن عبد الصمد عن حماد بن سلمة به، وبسند مسلم بنحوه. (5) شرح النووي على صحيح مسلم 341/6.

(57) أخرج مسلم في صحيحه (أبسنده (2) عن عَبْدُ اللَّه بْنُ عَبَّاس رضي الله عنهما قَالَ: كَمَّا حَالَى بَنْ عَبَّاس رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرَ قَتَلُوا يَوْمَلَ السَّبْعِينَ، قَالَ أَبُو زُمَيْل: قَالَ ابْنُ عَبَّاس: فَلَمَّا أُسَرُوا النَّاسَارَى قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ لِأَبِي وَأَسَرُوا سَبْعِينَ، قَالَ أَبُو زُمَيْل: قَالَ ابْنُ عَبَّاس: فَلَمَّا أَسَرُوا النَّاسَارَى قَالَ رَسُولُ اللَّه هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشْيرة وَلَى الْمُولُ اللَّه أَنْ يَهْدَيَهُمْ للْإِسْلَام، فَقَالَ أَبُو بَكْر: يَا نَبِيَّ اللَّه هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشْيرة وَرَسُولُ اللَّه ﷺ: "مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّاب"؟ قُلْتُ: لَا وَاللَّه يَا رَسُولُ اللَّه مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْر وَلَكَنِّي أَرَى أَنْ تُمَكَّنً فَنَصْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، فَتُمكَّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمكَنِّي مِنْ بَكُر وَلَكَنِّي أَرَى أَنْ تُمكَنَّ فَنَصْرِبَ عُنُقَهُ، فَإِنَّ هَوْلُاءَ أَنُمُ الْكُفْر وَصَنَادِيدُهَا، فَهَوَي رَسُولُ اللَّه ﷺ وَأَبُو بَكُر وَلَكَنِّي أَرَى أَنْ تُمكنَّ عَيْا مَنْ عَقِيلٍ فَيضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمكنِّي مِنْ فَلَانُ نَسَيبًا لِعُمَرَ فَأَصْرُبَ عُلُقَهُ، فَلَمَا كَانَ مِنْ الْغَد جَنْتُ قَإِذَا رَسُولُ اللَّه ﷺ وَأَبُو بَكُر قَاعَدْنِ فَالْ اللَّه الْعَيمَةُ وَلَكَ اللَّهُ الْعَلَى مَنْ أَلْول بَكُو وَلَمْ لَهُ أَنْ يَهُو مَا قُلْتُ بُكُونَ مَنْ أَلْقَ مَنْ أَنْتَ وَصَاحِبُكَ؟ فَانِ لَالَه ﷺ وَأَبُومُ أَدْتَى مَنْ هَذِهِ الشَّجَرَة قَيبَهُ مَا اللَّهُ الْعَنْيمَة مَا أَدْتَى مَنْ هَذِهِ الشَّجَرَة الشَجَرَة قَيبَة مِنْ اللَّه الْعَنْيمَة مَنْ هُذَهِ اللَّهُ الْمَالَى مَنْ هَذِهِ الشَّجَرَة السَّجَرَة قَيبَة مِن الْمُنْ اللَه الْعَنْيمَة لَهُمْ أَدْتَى مَنْ هَذِهِ الشَّجَرَة قَيبَة مِنْ النَّهُ الْمَالُ عَلَى اللَّهُ الْعَنْيمَة لَهُمْ (قُل لَهُ أَلْسُ عَلَى اللَّهُ الْمَالَى اللَّهُ الْمَالِي اللَّهُ الْفَلَاءَ الْقَلْمُ الْمَالُولُ اللَّهُ الْمَالُولُ اللَّهُ الْمَالُولُ اللَّهُ الْمَالُولُ الْمَالُولُ اللَّهُ الْمَالُولُ الْمَالُولُ الْمَالُولُ الْمَالُولُ اللَّهُ الْمَلْ مَنْ الْمُولُولُ اللَّهُ الْمَالُلُولُ الْمَالُولُ الْمَالُولُ الْمَالُولُ الْمَالُهُ الْ

(1) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم 1383/3-1763.

أولاً: رجال السند:

عِكْرِمَة بْن عَمَّار: وثقه ابن معين وابن المديني والعجلي ويعقوب ابن شيبة والدارقطني ويعقوب بن شيبة وأحمد بن صالح والذهبي وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن عدي: ولعكرمة بن عمار غير ما ذكرت من الحديث، وهو مستقيم الحديث إذا روى عنه ثقة، وقال أبو داود: ثقة في أحاديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب.

وقال أحمد: مضطرب الحديث عن غير إياس بن سلمة، وقال في موضع آخر: أحاديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير ضعاف ليس بصحاح.

وقال أحمد بن خلف: ثقة...وكان كثير الغلط ويتفرد عن إياس بأحاديث لا يشاركه فيها أحد.

وقال الساجي: صدوق، وقال أبو حاتم: كان صدوقاً وربما وهم في حديثه وربما دلس في حديثه، وقد ذكره ابن حجر في الطبقة الثالثة التي بحاجة للتصريح بالسماع، وقال عنه: صدوق يغلط وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب، ولم يكن له كتاب، وقال دبشار: ثقة إلا في روايته عن يحيى بن كثير الاضطرابه فيها.

^(ُ) سند الحديث: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْب وَ اللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ هُوَ سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاس رضي الله عنهما قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب رضي الله عنه....

^(°) دراسة الحديث:

والشاهد من الحديث أن النبي ﷺ قد شاور أصحابه حتى في الأسرى مما يدلل على أهمية الشورى، ودليل على أن النبي القائد ﷺ كان يشرك أصحابه في معظم القرارات التي يريد اتخاذها، فيأخذ بالصواب منها، وهذا من صفات القائد الناجح.

2- استعراض الجند والسلاح قبل المعركة

استعراض الجند قبل المعركة أمر هام، حيث يطلع القائد من خلال هذا الأمر على أحوال جنوده فيعرف إن كان فيهم متثاقلون أو متخاذلون أو مرجفون وهم الذين يبثون الروح المعنوية المهزومة في الجيش أو من يسعى بين الجند بالفساد يكون عينا عليهم لعدوهم فكان لزاماً على قائد الجيش أن يخرج جميع هذه العناصر الضارة من الجيش.

يقول ابن قدامة: "ولا يستصحب الأمير معه مُخذًلاً: وهو الذي يببط الناس عن الغزو ويزهدهم في الخروج إليه والقتال والجهاد مثل أن يقول: الحر أو البر شديد والمشقة شديدة، ولا تؤمن هزيمة هذا الجيش وأشباه هذا، ولا مرجفاً: وهو الذي يقول هلكت سرية المسلمين وما لهم مدد ولا طاقة لهم بالكفار، والكفار لهم قوة ومدد وصبر ولا يثبت لهم أحد ونحو هذا، ولا من يعين على المسلمين بالتجسس للكفار واطلاعهم على عورات المسلمين ومكاتبتهم بأخبارهم ودلالتهم على عوراتهم أو إيواء جواسيسهم، ولا من يوقع العداوة بين المسلمين ويسعى بالفساد، لقول الله تعالى: (وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاتُهُمْ فَتَبَطَّهُمْ وَقِيلَ القّعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ) (1)، وقوله: (لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلّا خَبَالاً وَلَأَوْضَعُوا خِلالكُمْ يَبْغُ ونَكُمُ الْقَتْنَةَ) (2)

قلت: هو ثقة مدلس من الطبقة الثالثة، مضطرب في أحاديث يحيى بن أبي كثير، وقد صرّح بالسماع في هذه الرواية.

(انظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري 4/21رقم4948، وتاريخ بغداد 259/12، وتاريخ الثقات العجلي 239/33 هم 239/33 وتهذيب التهذيب لابن حجر 232/3رقم 239/3 وتهذيب الكمال للمزي 25/6/2رقم 209/3 وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص177رقم 1074 والكاشف للذهبي 270/2رقم 209/3 والثقات لابن حبان 233/3 والكامل في الضعفاء لابن عدي 276/3 رقم 276/3 سوالات الآجري لأبي داود 236/3 والحمل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل 29/3 رقم 235/3 وأيضاً: 29/4 رقم 209/3 والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 209/3 رقم 209/3 والأرنؤوط 209/3 والمرتب التهذيب لابن حجر 209/3 وتحرير التقريب لبشار والأرنؤوط 209/3.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده 20/1 عن أبي نوح قُراد(عبد الرحمن) عن عكرمة بن عمار به.

⁽¹) سورة التوبة الآية 46.

⁽²) سورة التوبة الآية 47.

و لأن هؤ لاء مضرة على المسلمين فيلزمه منعهم $^{(1)}$.

ومن فوائد استعراض الجنود إجازة من يقدر على القتال ممن لا يقدر وهذا كان فعل النبي صلى الله عليه وسلم قبل المعارك

(58) أخرج مسلم في صحيحه (2) بسنده (3) عَنْ ابْنِ عُمرَ قَالَ: "عَرَضني رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُد فِي الْقَتَالِ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سنَةً فَلَمْ يُجِزِّنِي، وَعَرَضنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سنَةً فَلَمْ يُجِزِّنِي، وَعَرَضنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سنَةً فَأَجْازَني "(4).

وفي الحديث نجد أن النبي ﷺ قد استعرض جنوده فعرض عليه ابن عمر وعمره أربعة عشر عاماً فلم يجزة ثم عرض عليه يوم الخندق فأجازه.

وأما استعراض السلاح فهو لمعرفة السلاح الصالح للمعركة من غيره فأساليب القتال تتغير من مكان لآخر ومن زمان لآخر لذلك كان لزاماً على القائد أن يستعرض سلاح جنده لمعرفة ما يصلح من سلاحهم وما قد بلي منه فيستبدله بغيره (5).

ومن فوائد استعراض السلاح معرفة ما يملك الجيش منه وتطوير ما هو موجود وإحصائه لاستخدامه في الوقت المناسب والزمن المناسب وقد كان رسول الله على خبرة بالسلاح واستخداماته ووقت استخدامه.

أخرج البخاري في صحيحه $^{(6)}$ بسنده $^{(7)}$ عَنْ مالك بن ربيعة $^{(8)}$ رضي الله عنه قَالَ:

أولاً: دراسة السند: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه 2664-2664 من طريق حماد بن أسامة عن عبيد الله بن عمر به.

⁽¹) المغني لابن قدامة 9/166.

⁽²⁾ صحيح مسلم كتاب الإمارة باب بيان سن البلوغ 1490/3 -1868.

^{(&}lt;sup>3</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي(عبد الله بن نمير) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه(بن عمر) عَنْ الله بن نمير) حَدَّثَنَا مُعِيدُ الله عنه....

^{(&}lt;sup>4</sup>) دراسة الحديث:

⁽⁵⁾ انظر: إعداد الجندي المسلم ص612.

⁽⁶⁾ صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب التحريض على الرمي 2/25 كتاب الجهاد والسير باب التحريض

^{(&}lt;sup>7</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ (الفضل بن دكين) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسيَدٍ عَنْ مَالك بن ربيعة رضى الله عنه.....

⁽⁸⁾ مالك بن ربيعة: هو بن البدن بن عامر بن عوف بن الخزرج أبو أسيد الأنصارى الساعدى وهو مشهور بكنيته شهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها مع رسول الله ومات بالمدينة سنة ستين. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 1351/3.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْر حِينَ صَفَفَنَا لِقُرَيْش وَصَفُّوا لَنَا: "إِذَا أَكْثَبُوكُمْ (1) فَعَلَيْكُمْ بِالنَّبْلِ"(2).

في الحديث نجد النبي ﷺ طلب منهم عدم رمي المشركين بالنبل حتى يقتربوا لأنه يعلم أنه لن يفيد لبعدهم

يقول ابن حجر: " الأمر بترك الرمي والقتال حتى يقربوا لأنهم إذا رموهم على بعد قد لا تصل إليهم وتذهب في غير منفعة "(3).

3- اتخاذ شعاراً (⁴⁾ يَعْرف الجند به بعضهم.

على القائد أن يتخذ لكل طائفة في جيشه شعاراً، والتي تشبه في معناها كلمة السر في الاصطلاح العسكري الحديث، فعند حراسة الموقع مثلاً لا بد للقادم أن يعرف عن نفسه بكلمة السر هذه أو الشعار حتى يعرفه، ولا يدخل المعسكر أو الجيش غير أهله.

(¹) أَكْتُبُوكُمْ : يقال: كَثَب وأكثب إذا قارَب، والكَثَبُ: القُرْب. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 262/4. (²) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة السند:

1 عَبْد الرَّحْمَن بْن الْغَسِيل الأنصاري الأوسى: وثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائي والدارقطني وذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه في المجروحين: كان يخطئ ويهم كثيراً، وقال ابن حجر: صدوق فيه لين.

قلت: بل هو صدوق. (انظر: تاريخ ابن معين 158/3رقم675، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 239/5رقم1134، وتهذيب الكمال

للمزي 154/17رقم3840، والثقات لابن حبان 85/5، والمجروحين لابن حبان 57/2رقــم597، وتقريــب التهذيب لابن حجر 483/1رقم964رقم964).

2_ حمزة بن أبي أسيد:

وثقه الذهبي وذكره ابن حبان في الثقات وقد وروى له البخاري في الجهاد و الطلاق وغيرهما ، وقـــال ابـــن حجر: صدوق.

قلت: بل هو ثقة.

(انظر: الكاشف للذهبي 34/2، والثقات لابن حبان 168/4، وتقريب التهذيب لابن حجر 199/1رقم 562). وياقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أبو داود بنحوه كتاب الجهاد باب في الصفوف 52/3 - 2663 من طريق أبي أحمد الزبيري عن عبد الرحمن بن الغسيل به. وفيه زيادة (واستبقوا نبلكم).

(³) فتح الباري لابن حجر 6/92.

(⁴) الشُعار: العلامة في الحرب وغيرها، وشعار العساكر أن يسموا لها علامة ينصبونها أو يقولوها ليعرف الرجل بها رُفْقَتَه. انظر: لسان العرب لابن منظور 410/4

وقد كان اتخاذ الشعار مما فعله النبي ﷺ مع أصحابه في الحرب يعرفون به بعضهم إذا تكلموا(1).

(60) أخرج أبو داود في سننه (²⁾بسنده (³⁾ عَنْ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَ ﷺ يَقُولُ: "إِنْ بُيِّتُم (⁴⁾ فَلْيكُنْ شَعَارُكُمْ حم لَا يُنْصَرُونَ (⁵⁾"(⁶⁾.

وقيل إنّ السُّورَ التي في أولها حم سُورٌ لَها شَأَن فَنَبَّه أنّ ذِكْرها لِشَرف مَنْزِلِتها مما يُسْتَظْهَر به على اسْتَنْزال النَّصْر من الله.

وقوله لا يُنْصَرون: كلام مُسْتَأْنَف كأَنه حين قال قولوا حم قيل: ماذا يكون إذا قُلنا؟ فقال: لا يُنْصَرون. انظر: المصدر السابق 1052/1.

(⁶) دراسة الحديث:

أولاً: رجال الإسناد:

1- مُحَمَّد بن كَثير العبدي البصري:

وثقه ابن حجر وقال: لم يصب من ضعفه، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان تقيا فاضلا، وقال أبو حاتم: صدوق، وأما ابن معين فقد ضعقه.

قلت: أميل لقول ابن حجر أنه ثقة فقد روى عنه البخاري ومسلم.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 203/2رقم654، والثقات لابن حبان 77/رقم15273، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 70/8رقم341، وسؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين ص357رقم343-344).

2- سُفْيان بن سعيد الثوري: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة وكان ربما دلس، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص48.

3- أبو إسْحَاقَ: عمرو بن عبد الله السبيعي. ثقة تغير قليلاً ذكره العلائي في الطبقة الأولى من المختلطين الذين لا يضر اختلاطهم. تقدمت ترجمته ص66.

4- الْمُهَلَّب بْن أبِي صُفْرَة: أبو سعيد البصري، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عبد البر: له رواية عن النبي رسلة، وهو ثقة ليس به بأس، وأما من عابه بالكذب فلا وجه له لأن صاحب الحرب يحتاج إلى المعاريض والحيلة فمن لم يعرفها عدها كذباً وكان شجاعاً ذا رأي في الحرب خطيباً، وقال الذهبي: صدوق

⁽¹) زاد المعاد في هدي خير العباد لمحمد بن أبي بكر الزرعي المعروف بابن قيم الجوزية (ت715هـ) تحقيق: شعيب و عبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة -بيروت الطبعة الرابعة عشر سنة1407هـ، 86/3.

⁽²⁾ سنن أبي داود كتاب الجهاد باب في الرجل ينادي بالشعار 33/3-2597.

^{(&}lt;sup>3</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ عن رجل سمع النبي ﷺ....

^{(&}lt;sup>4</sup>) بُيِّتُم: تَبْيِيتُ العَدُوّ: هو أن يُقْصد في الليل من غير أن يَعْلم فيُؤخذ بَغْنَة وهو البَيَات. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 445/1.

^{(&}lt;sup>5</sup>) حم لَا يُنْصَرُونَ: قيل معناه: اللهمّ لا يُنْصرون ويُريد به الخَبر لا الدُّعاء لأنه لو كان دُعاء لقال لا يُنْصَرُوا مَجْزوماً فكأنه قال: واللَّه لا يُنْصَرُون.

ومن الحديثين نلاحظ أن النبي الله قد غير الشعار من مرة لأخرى وذلك حتى لا يتعرّف العدو على الشعار فيستخدمه.

ديّن شجاع ميمون النقية، وقال ابن حجر: من ثقات الأمراء، وكان عارفا بالحرب فكان أعداؤه يرمونه بالكذب.

قلت: هو ثقة.

انظر: الثقات لابن حبان 451/5رقم5676، والاستيعاب لابن عبد البر 1692/4، والكاشف للذهبي انظر: الثقات لابن حبان 451/5رقم5676، والاستيعاب لابن حبر 280/2رقم 5671، وتهذيب التهذيب لابن حجر 280/2رقم 578).

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الترمذي في سننه بنحوه 197/4ح1682من طريق وكيع عن سفيان به.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده صحيح ولا تضر الجهالة بالصحابي فالصحابة كلهم عدول حيث صرّح الراوي بأنه سمعه من رجل سمع النبي ﷺ.

(1) سنن أبى داود كتاب الجهاد باب في في البيات 34/3رقم2638.

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد (بن عبد الوارث) وَأَبُو عَامِر (عبد الملك بن عمرو) عَنْ عكْرِمَةَ بْن عَمَّار حَدَّثَنَا إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أبيه سلمة بن الأكوع رضي الله عنه.....

(3) سَلَمة بن عمرو بن الأكوع: أول مشاهده الحديبية وكان من الشجعان ويسبق الفرس عدواً وبايع النبي ﷺ تحت الشجرة على الموت، نزل المدينة ثم تحول إلى الربذة بعد قتل عثمان وتزوج بها، حتى كان قبل أن يموت بليال نزل إلى المدينة فمات بها وكان ذلك سنة أربع وسبعين. انظر: الإصابة لابن حجر 151/3.

(4) دراسة الحديث:

اولاً: دراسة الإسناد:

1- عِكْرِمَة بْنِ عَمَّار: ثقة مضطرب الحديث في أحاديث يحيى بن كثير وهو مدلس من الطبقة الثالثة التي تحتاج إلى تصريح بالسماع. تقدمت ترجمته ص97.

قلت: قد صرح بالسماع في هذه الرواية.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 46/4 عن عبد الرحمن بن مهدي عن عكرمة به. رابعاً: الحكم على الحديث: إسناده صحيح وقد صرّح عكرمة بالسماع فقال: حدثنا.

-4 أن يضع على جنده العرفاء -4

ومن واجبات قائد الجند أن يضع في جيشه عرفاء على جنده وذلك ليسهل عليه معرفة أحوالهم والاتصال بهم.

(62) أخرج البخاري في صحيحه (2) بسنده (3) عن عُرُوةُ بن الزُّبيْرِ أن مَسرُوانَ بْسنَ الْحكَسمِ وَالْمسوْرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَسَولَ اللَّه ﷺ قَالَ حينَ أَذِنَ لَهُمْ الْمُسلُمُونَ في عَتْقِ سَببي هَوَازِنَ: "إِنِّي لَا أَدْرِي مَنْ أَذِنَ مَنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ أَمْسركُم، فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ طَيَبُوا وَأَذَنُوا "(4).

أولاً: رجال الإسناد:

إسماعيلُ بن أبي أويس: أبو عامر الأصبحي، وثقه يحيى بن معين وقال: لا باس به، وقال أبو حاتم: محله الصدق وكان مغفلاً، ونقل العقيلي عن النسائي القول بتوثيقه، ونقل أبو حاتم عن أحمد توثيقه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه ابن حجر: صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه.

وضعفه ابن معين في رواية وقال: مخلط يكذب ليس بشيء، وضعفه كذلك: النسائي وابن خيثمة، وقال ابن عدي: روى عن مالك أحاديث غرائب لا يتابع عليها، وقال الدارقطني: لا أختاره في الصحيح.

قلت: هو صدوق في نفسه، ثقة فيما روى له البخاري ومسلم، وقد دافع ابن حجر عن الشيخين فقال: وأما الشيخان فلا أظن بهما أنهما أخرجا عنه إلا الصحيح من حديثه الذي شارك فيه الثقات.

وقال ابن حجر أيضاً في مقدمة الفتح: "قلت: وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله وأذن له أن ينتقي منها وأن يعلم له على ما يحدث به ليحدث به ويعرض عما سواه وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه؛ لأنه كتب من أصوله، وعلى هذا لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره إلا أن شاركه فيه غيره فيعتبر فيه".

قلت: يتبين لنا من قول ابن حجر أنه ثقة فيما أخرج له البخاري.

(انظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري 8/3رقم 679، ورواية الدارمي 238/1رقم 930، والتعديل النظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري 8/3رقم 87/1رقم 87/10، ضعفاء العقيلي 87/1رقم 87/10، والثقات لابن حبان 8/90رقم 9300، وتقريب النسائي ص170 رقم 11/10 والضعفاء والمتروكين للنسائي ص170 وتهذيب الكمال للمزي المنافي الضعفاء النبن عدي 1320، والكامل في الضعفاء لابن عدي 1321، هدي الساري ص1391.

وباقى رجال السند ثقات.

⁽¹⁾ **العُرَفَاء**: جمع عَرِيف وهو القَيّم بأمور القبيلة أو الجَمَاعَة من النَّاسِ يَلِي أُمُورَهُم ويَتعرَّف الأميرُ منه أحوالَهم. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 3 /442.

 $^{^{(2)}}$ صحيح البخاري كتاب الأحكام باب العرفاء على الناس $^{(2)}$

^{(&}lt;sup>3</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا اِسِمْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُويْسِ حَدَّثَنِي اِسْمَاعِيلُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: ابْنُ شِهَاب(محمد بن مسلم) حَدَّثَنِي عُرُوزَةُ بْنُ الزَّبَيْرِ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَم وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَة.....

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

ويقول ابن حجر: وسمي-أي العريف- بذلك لكونه يتعرف أمورهم حتى يعرف بها من فوقه عند الاحتياج، وقيل العريف دون المنكب وهو دون الأمير.

قال ابن بطال⁽¹⁾: في الحديث مشروعية إقامة العرفاء لأن الإمام لا يمكنه أن يباشر جميع الأمور بنفسه فيحتاج إلى إقامة من يعاونه ليكفيه ما يقيمه فيه ، قال : والأمر والنهي إذا توجه إلى الجميع يقع التوكل فيه من بعضهم فربما وقع التفريط ، فإذا أقام على كل قوم عريفاً لم يسع كل أحد إلا القيام بما أمر به، ويكفي في الاستدلال لذلك وجودهم في العهد النبوي كما دل عليه الحديث⁽²⁾.

4- التعرف على أخبار العدو:

لقد كان النبي ﷺ يحرص دائماً على معرفة أخبار عدوه فيرسل العيون⁽³⁾ ويستطلع الأخبار وهذا من واجبات القائد لأنه على ضوء ذلك يضع الخطة الحربية المناسبة.

يقول المومني: "من الضروري للجيش المحارب، إذا نزل في أرض العدو، أن يقدم بين يديه بعض أفراده طليعة له، ليستطلع أرض المعركة، ويعرف مواقع العدو، ويجمع المعلومات، ويضمن سلامة الطريق الذي يسلكه، من أي مانع أو عائق." (4)

ففي غزوة الأحزاب بعث النبي الله الزبير بن العوام رضي الله عنه ليأتي بخبر القوم في الأحزاب وكذلك بعث حذيفة رضي الله عنه وحديث حذيفة رضي الله عنه قد مر معنا سابقاً (5).

ثانيا: تخريج الحديث: أخرجه أبو داود في سننه بنحوه كتاب الجهاد في فداء الأسير بالمال 26/3-2693 من طريق عُقيل بن خالد عن ابن شهاب الزهري به.

⁽¹⁾ كلام ابن بطال كاملاً موجود في شرحه. انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال أبي الحسن علي بن خلف، علق عليه: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشيد ناشرون-الطبعة الثانية 1425هـــ-2004مــ، 249/8.

⁽²) انظر: فتح الباري لابن حجر 169/13–170.

^{(&}lt;sup>3</sup>) العيون: العين أي الطليعة وهو الجاسوس الذي يأتي بخبر العدو. انظر: لـسان العـرب البـن منظـور 298/13

^{(&}lt;sup>4</sup>) انظر: التعبئة الجهادية في الإسلام لأحمد المومني، دار الأرقم للنشر والتوزيع – عمان – الأردن، الطبعة الأولى 1406هـ، ص 126.

⁽⁵⁾ انظر حدیث رقم (45).

(63) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عَنْ جَابِر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُ ﷺ: "مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ يَوْمَ الْأَحْزَابِ؟ قَالَ الزُّبَيْرِ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ يَوْمَ الْأَحْزَابِ؟ قَالَ الزُّبَيْرِ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ يَوْمَ الْأَحْزَابِ؟ قَالَ الزُّبَيْرِ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا (3) وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ" (4).

وفي الحديبية بعث النبي على عيناً:

**أخرج البخاري في صحيحه بسنده عَنْ الْمسور بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ قَالَا: "خَرَجَ النَّبِيُّ عَلَمَ الْحُدَيْبِيَةِ فِي بِضْعَ عَشْرَةَ مِائَةً مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَة قَلَّدَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعُمْرَة وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُزَاعَةَ...."(5).

فمن الحديثين نفيد أن النبي الله كان يرسل وحدات الاستطلاع والرصد، يتحسس خلالها خبر العدو، ليتخذ الإجراءات الأمنية اللازمة لحماية الجيش.

وقد عد العلماء معرفة أخبار العدو من أجزم مكايد الحرب ورأس التدبير فيها⁽⁶⁾، لأنه ومن خلال هذه المعرفة سيضع الخطة المناسبة لمواجهة العدو.

وفي بدر بعث النبي ﷺ بُسيْسنة عيناً:

(64) أخرج مسلم في صحيحه $^{(7)}$ بسنده $^{(8)}$ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك رضي الله عنه قَالَ: "بَعَثَ رَسُولُ اللَّه $^{(8)}$ بُسَيْسَةَ عَيْنًا يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عيرُ أَبِي سُفْيَانَ $^{(9)}$.

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب فضل الطليعة 28/2 ح2846.

^{(&}lt;sup>2</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم (الفضل بن دُكين) حَدَّثَنَا سُفْيَان (بن سعيد الثوري) عَنْ مُحَمَّد بْنِ الْمُنْكَدرِ عَـنْ جَابر (بن عبد الله) رضي الله عنه.....

⁽³⁾ حَوَارِيّ: أي خاصتني من أصحابي وناصري. انظر: النهاية في غريب الحديث و الأثر 1079/1.

⁽⁴⁾ سبقت در استه رقم (56).

^{(&}lt;sup>5</sup>) سبقت در استه رقم (55).

^(°) الأحكام السلطانية ص43.

 $^{^{7}}$) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب ثبوت الجنة للشهيد 7

^{(&}lt;sup>8</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّصْرِ بْنِ أَبِي النَّصْرِ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدِ وَأَلْفَاظُهُمْ مُثَقَارِبَةٌ قَالُوا حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتِ (بن أسلم) عَنْ أَنسِ بْنِ مَاكُ رضى الله عنه.....

^(°) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أبو داود في مسنده بنحوه مختصراً كتاب الجهاد باب في بعث العيون 38/3 عن هارون بن عبد الله عن هاشم القاسم به.

وأخرجه أحمد في مسنده بنحوه 136/3عن هاشم بن القاسم به.

ومن كل الأحاديث السابقة يتبين أهمية العين أو الجاسوس لأنه الوسيلة للحصول على معلومات عن العدو، ويتم ذلك الآن باستخدام أجهزة واستخدام الأجهزة المتقدمة سرية كانت أم علنية" (1).

⁽¹) انظر: التجسس وأحكامه في الشريعة الإسلامية ، محمد أركان الدغمي ، دار الــسلام للطباعــة والنــشر والتوزيع –القاهرة– الطبعة الثانية سنة 1985مــ، ص 32.

المطلب الرابع

إعفاؤه من القيادة

منصب القيادة منصب مهم وحساس و لا يستطيع القيام به كل واحد وذلك لعظم المسؤولية الملقاة على كاهل القائد، فهذا المنصب بحاجة لمن يتصف بصفات القيادة كالتقوى والشجاعة والقدوة والرفق بالجنود والعدل وغيرها من الصفات، ولقد كان رسول الله لله يعيّن لقيادة الحروب إلا من كان أهلاً لها، ولقد كان هذا فعله عند اختياره للقادة.

ولما تعرض أبو ذر رضي الله عنه للقيادة منعها إياه بي بالرغم من صلاح دينه حيث قال له بي: (يا أبا ذَرِّ إِنَّكَ ضَعيفٌ وإِنَّها أَمَانةٌ وإِنَّها يَوْمَ القِيامةِ خِزْيٌ ونَدَامةٌ إلاَّ مَنْ أَخَذَها بِحَقِّها وأدَّى الذي عليه فيها) (1).

إن فعل النبي ﷺ مع أبي ذر رضي الله عنه ليعلّم الولاة من بعده كيف يختارون قادة جيوشهم.

وكما هو معلوم فإن منصب القيادة وضع لتحقيق أهداف ومصالح تهم الجيش خاصة، وتحقق المصلحة العامة وتمنع المفسدة والضرر الذي يقع لعدم وجود قيادة، فإن كان وجود هذه القيادة وبقائها في منصبها يؤدي إلى مفسدة فلا بد للإمام من عزلها.

وهنا ثلاث حالات لولي الأمر ينبغي له أن يضعها نصب عينيه إذا أراد أن يعزل أحد قواده ويُعَيّن آخر مكانه:

الحالة الأولى: أن يعزله بمن هو دونه لأي سبب.

ففي هذه الحالة لا يجوز عزله لما فيه من تفويت المسلمين المصلحة الحاصلة من جهة فضله على غيره، وليس للإمام تفويت تلك من غير معارض يوجب العزل.

الحالة الثانية: أن يعزله بمن هو أفضل منه وذلك تقديماً للأصلح على الصالح.

قلت: وهذا جائز لما فيه تحقيق المصلحة للمسلمين ودفع المفسدة عنهم.

الحالة الثالثة: أن يعزله بمن يساويه.

وقد أجاز بعض العلماء ذلك لكونه مخيراً عند تساوي المصالح، كما ويتخير ذلك عند التعبين ابتداءً⁽²⁾.

ولو رجعنا للسنة المطهرة لوجدنا النبي ﷺ قد عزل سعد بن عبادة عن قيادة كتيبة الأنصار لمّا تلفظ بألفاظ تخالف ما يريده النبي ﷺ حيث قال:

⁽¹) سبق تخریجه حدیث رقم (9).

^{.38} انظر: القيادة العسكرية في عهد الرسول رضيد ص $(^2)$

" الْيَوْمَ يَوْمُ الْمَلْحَمَة الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْكَعْبَةُ "(1) فأمر رسول الله على بأخذ الراية من سعد.

قال ابن حجر: "وقد روى الأموي في المغازي أن أبا سفيان قال للنبي الما حاذاه: أمرت بقتل قومك؟ قال: لا، فذكر له ما قاله سعد بن عبادة ثم ناشده الله والرحم، فقال: يا أبا سفيان اليوم يوم المرحمة اليوم يعز الله قريشاً، وأرسل إلى سعد فأخذ الراية منه فدفعها إلى ابنه قيس (2).

ومن هنا يتبين لنا أن النبي ﷺ قد عزل سعد لأنه خالف مراد النبي ﷺ الذي كان يريد فتح مكة بدون قتال إلا إذا دعت الضرورة لذلك، وحتى يزيل ما قد يعلق في ذهن أبي سفيان من مخاوف حول مصير أهل مكة.

إذا فينبغي لمن ولي قيادة الجيش العامة أن يقتدي بالمصطفى أله في هذا الأمر فمتى ظهرت المصلحة في عزل قائد وتعيين آخر هو أكفأ منه فلا بد من المسارعة في ذلك، من أجل تحقيق المصلحة العامة للإسلام وأهله(3).

⁽¹⁾ جزء من حدیث سبق تخریجه رقم (21).

⁽²⁾ فتح الباري لابن حجر 9/8، ولم يذكر ابن حجر مدى صحة الرواية وإن كان رواها بالجزم.

⁽³⁾ انظر: انظر: القيادة العسكرية في عهد الرسول الشيد ص(3)

المبحث الثاني المبحث المبحث الثاني المبحث - حقوقه - واجباته - شروط قبوله)

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: صفات الجندي.

المطلب الثاني: حقوق الجندي.

المطلب الثالث: واجبات الجندي.

المطلب الرابع: شروط قبول الجندي.

المطلب الأول

صفات الجندي

للجندي صفات لا بد أن يتحلى بها فنحن بحاجة لأن نبني جندياً قوياً يفيد ولا يصر، يبني ولا يهدم، يقاتل ولا يفر، وفيما يلي تلخيص لهذه الصفات التي تجعل من المسلم جندياً حقيقاً:

1- ذكر الله والصبر والثبات في ميدان القتال:

يقول الله عز وجل: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فَئَةً فَاتْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُقُلْحُونَ) (1)

فذكر الله عز وجل هو طب للقلوب وهو كالماء والهواء للقائد وللجيش على حد سواء، وهو من عوامل النصر في المعركة، وقد علمنا رسول الله الله النصر في القتال والشدة فقط.

(65) أخرج مسلم في صحيحه (2) بسنده (3) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَت: "كَانَ النَّبِيُ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانه" (4).

أولاً: دراسة الاستاد:

1- زكريا بن زائدة: هو ثقة يدلس عن الشعبي وسماعه من أبي إسحاق بآخره، وهو في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين. تقدمت ترجمته ص66.

2- خَالِد بْن سَلَمَة: وثقه ابن سعد وابن المديني وابن معين وأحمد والنسائي وابن عمار ويعقوب بن أبي شيبة والذهبي وذكره ابن حبان في الثقات، قال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وقال ابن حجر: صدوق رمي بالإرجاء.

قلت: هو ثقة.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد6/347، وتهذيب التهذيب لابن حجر 83/3رقم181، والعلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل 482/2، والكاشف للذهبي 165/1رقم1327، والثقات لابن حبان 482/4رقم2505، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 334/3رقم1505، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/214رقم450، وتحرير التقريب لبشار والأرنؤوط 345/1.

⁽¹) سورة الأنفال الآية 45.

 $^(^2)$ صحيح مسلم كتاب الحيض باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها $(^2)$

⁽³⁾ سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو كُريْبِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةُ (يحيى بن زكريا) عَنْ أَبِيهِ (زكريا بن زائدة) عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ الْبَهِيِّ (عبد الله) عَنْ عُرْوَةَ (بن الزبير) عَنْ عَائِشَة رضى الله عنها....

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

وعليه فالجندي المسلم مطالب بذكر الله حال الرباط، وحال الإلتحام، وحال القتال، وفي كل حال هو فيه في المعركة.

ومن مظاهر ذكر الله في المعركة أن ندعوه عز وجل بالنصر والتمكين، فالذي يترك الدعاء في المعركة لا يعد ذاكراً لله عز وجل، وقد استعمل النبي الدعاء في معركة بدر معلماً أصحابه أهمية الدعاء في المعركة.

(66) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عَنْ ابْنِ عَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "قَالَ النَّبِيُّ وَهُوَ فِي قُبَّة: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ اللَّهُمَّ إِنَّ شَئْتَ لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ الْيَوْمِ" فَأَخَذَ أَبُو بَكْرِ بِيَدِهِ فَقَالَ حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّه فَقَدْ أَلْحَحْتَ عَلَى رَبِّكَ وَهُوَ فِي الدِّرْعِ فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ سَيُهُرْمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ بَلْ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُ وَقَالَ وهَيْبٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَوْمَ بَدْر "(3).

عبد الله الْبَهِـــيّ: والْبَهِيّ: بفتح الباء الموحدة وفي آخرها الهاء، هذه النسبة لأبي بكر أحمد بن إبراهيم الأسدي البهي، ويعرف بذلك لبهائه وجماله. الأنساب للسمعاني 422/1.

وثقه ابن سعد وذكره ابن حبان في الثقات وقال الذهبي: وثق، وقال أبو حاتم: لا يحتج بحديثه مضطرب الحديث، وقال ابن حجر: صدوق، وقال الدكتور بشار والأرنؤوط: صدوق حسن الحديث.

قلت: هو صدوق.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 5/307، الثقات لابن حبان 33/5رقــم379، والكاشـف للــذهبي 10/6رقم 379، وتحريــر وم 3073، وتهذيب التهذيب التهذيب

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الترمذي في سننه بمثله كتاب الدعوات باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة 463/4 بنفس سند مسلم.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده حسن لذاته لوجود عبد الله البهي.

(1) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب ما قيل في درع النبي ﷺ والقميص في الحرب 42/2-2915.

(²) سند الحديث: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ(بن عبد المجيد) حَدَّثَنَا خَالِد(بن مهران) عَنْ

عِكْرِمَةُ (مولى بن عباس) عَنْ ابْنِ عَبَّاس رضي الله عنهما....

(3) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- عَبْد الْوَهَّاب بن عبد المجيد: قال ابن حجر: ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين.

قلت: ذكره العلائي في كتابه المختلطين في القسم الأول وهم الذين لم يوجب لهم ذلك الاختلاط ضعفاً أو لـم يحط من مرتبتهم.

انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 528/1رقم1405، والمختلطين للعلائي ص78رقم32.

وفي الحديث نجد النبي على قد ألح على الله في الدعاء رغم علمه بنصر الله عز وجل له ولدينه، وهذا ليكون لنا تعليما من بعده على بأن نلجأ لله عز وجل بالدعاء ولا نتهاون فيه. ** أخرج مسلم في صحيحه عن عَبْدُ اللّه بن عبّاس رضي اللّه عنه هما قال: حَدَّتَني عُمر بن النّه عنه قال: "لَمّا كَانَ يَوْمُ بَدْرِ نَظَرَ رَسُولُ اللّه الْهَ إلى الْمُشْركين وَهُمْ أَلْفَ الْخَطّاب رضي الله عنه قال: "لَمّا كَانَ يَوْمُ بَدْرِ نَظَرَ رَسُولُ اللّه الْقَبْلَة ثُمّ مَدَّ يَدَيْه فَجَعَلَ يَهْتِف وَأَصْحَابُهُ ثَلَاتُ مائة وتسنعة عَشر رَجُلًا فَاسْتَقْبَلَ نَبِي اللّه الله الْقَبْلَة ثُمّ مَدَّ يَدَيْه فَجَعَلَ يَهْتِف برَبّه: "اللّهُمَّ أَنْجز لي مَا وَعَدْتَني اللّه هُمْ إِنْ تُهْلِكُ هَذِهِ الْعِصَابَة مِنْ أَهْل ل

2- خَالِد بن مهران الحَدَّاء: والحذاء: بفتح الحاء المهملة والذال المعجمة المشددة نسبة السي حذو النعل وعملها، وخالد الحذاء لم يحذُ نعلاً قط ولم يبعها، ونسب بذلك لأنه تزوج امرأة فنزل عليها في الحذائين فنسب اليها، وقيل: كان يجلس على دكان حذاء فنسب إلى ذلك، وقيل: لأنه كان يقول: أحذُ على هذا النحو.

انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 7/259، والأنساب للـسمعاني 190/2، وتقريب التهذيب لابن حجر 191/2رقم82.

وثقه ابن سعد وأحمد وابن معين والعجلي والنسائي وإسحاق بن شوذب وابن حبان وابن شاهين والذهبي وابن حجر وقال: يرسل. قال العلائي: أرسل عن أبي عثمان النهدي، وعن أبي العالية.

وسأل ابن المديني في رواية خالد الحذاء عن ابن سيرين فقال: ثبت.

وقال العقيلي: قد تكلم فيه شعبة وابن علية سراً، وقال ابن حجر مبيناً السبب فقال: وتكلم فيه شعبة وابن علية إما لكونه دخل في شيء من عمل السلطان، أو لما قال حماد بن زيد: قدم علينا خالد من الشام فكأننا أنكرنا حفظه.

قلت: والدخول في عمل السلطان ليس سبباً مجرّحاً.

قال ابن حجر: عاب جماعة من الورعين جماعة دخلوا في أمر الدنيا، فضعقوهم بذلك، ولا أثر لذلك التضعيف مع الصدق والضبط والله الموفق.

وقد جرّحه أبو حاتم فقال: يكتب حديثه و لا يحتج به. ولكن الذهبي قد علق على قول أبي حاتم فقال: ثقة جبل والعجب من أبي حاتم يقول: لا أحتج بحديثه.

قلت: هو ثقة يرسل.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 259/7، وسؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل ص327، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 352/3رقم1593، وتاريخ الثقات للعجلي 333/1رقم1655رقم1650، وتهذيب الكمال للمزي 177/رقم1655، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص76رقم311، والثقات لابن حبان 635/2رقم7657، والكاشف للذهبي 369/1رقم1356، وتقريب التهذيب لابن حجر 1911رقم82، وجامع التحصيل لأبو سعيد للعلائي (ت761هم) تحقيق: حمدي السلفي، عالم الكتب بيروت طبنان الطبعة الثانية 1407همـ-1986مـــ، ص171رقم221، وعلل الحديث لابن لمديني ص79، والضعفاء الكبير للعقيلي 4/2رقم402، وهدي الساري مقدمة فتح الباري ص400، وأيضاً: ص385، والمغني في الضعفاء للذهبي 1/206رقم1884).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 329/1 من طريق وهيب بن خالد عن خالد بن مهران به.

الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدْ فِي الْأَرْضِ" فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ مَادًّا يَدَيْهِ مُسْتَقْبِلَ الْقَبْلَةِ حَتَّى سَقَطَ رِدَاقُهُ عَنْ مَنْكِبَيْه، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرِ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ وَقَال: يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ فَأَتَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَك.....(1).

وهذا حديث ثان يدلل على مدى حرص النبي ﷺ على الدعاء قبل القتال وأثناءه ليعلمنا أنه من أقوى الأسلحة التي يجب أن يتسلح بها الجندي المسلم في المعركة.

(67) أخرج أبو داود في مسنده (2)بسنده (3) عَنْ سَهَلِ بْنِ سَعْد (4) رضي الله عنه قَال: قَال رَسُولُ اللّه ﷺ: "ثَنْتَانِ لَا تُردَّانِ أَوْ قَلَّمَا تُردَّان: الدُّعَاءُ عِنْدَ النِّدَاءِ وَعِنْدَ الْبُأْسِ حِينَ يُلْحِمُ بَعْضَهُمْ بَعْضًا (5)

وفي هذا الحديث نجد أن الدعاء عند المعركة والتحام الصفوف لا يرد، وكأنه حث من النبي النبي الله لنا على دوام الدعاء وعدم تركه في أي حال؛ فمن يدعو الله في الحرب من الأولى أن يدعوه في غير هذا الموضع.

أولاً: دراسة الإسناد:

1- مُوسَى بن يَعْقُوب الزَّمْعِيّ: والزَّمْعِيّ: بفتح الزاي وسكون الميم وكسر العين المهملة، هذه النسبة إلى الجلد، والمشهور بها أبو محمد موسى بن يعقوب الزمعي من أهل المدينة. انظر: الأنساب للسمعاني 164/3. وثقه ابن معين ويحيى القطان وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو داود: صالح روى عنه ابن مهدي وله مشايخ مجهولين، وقال ابن عدي: لا بأس به عندي ورواياته، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال الذهبي: فيه لين، وأما ابن حجر فقال: صدوق سيئ الحفظ.

قت: بالنظر للأقوال السابقة أرى أنه صدوق.

(انظر: تاريخ ابن معين 5/15رقم672 وتهذيب الكمال للمزي 171/29رقم6315 والثقات لابن حبان حبان 171/2 والثقات لابن حبان عدي 342/6 وتهذيب التهذيب التهذيب لابن حجر 1820م والكاشف للذهبي 309/2 وتقريب التهذيب لابن حجر 289/2 قم 1521).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الدارمي في سننه بنصوه كتاب الصلاة باب الدعاء عند الأذان 1202-293من محمد بن يحيى عن سعيد بن أبي مريم به.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده حسن لذاته لوجود موسى بن يعقوب.

⁽١) جزء من الحديث سبق تخريجه برقم (57).

^{.2540} منن أبي داود كتاب الجهاد باب الدعاء عند اللقاء (21/3 - 2540 - 2540)

^{(&}lt;sup>3</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ(سعيد) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمِ(سلمة بن دينار) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْد رضي الله عنه....

⁽⁴⁾ سهل بن سعد بن مالك بن خالد الساعديّ الأنصاريّ. تقدمت ترجمته ص41.

⁽⁵⁾در اسة الحديث:

وكذلك من الصفات المهمة التي يجب أن يتحلى بها الجندي المسلم عند القتال الصبر، فالصبر يجعل في الجندي المسلم قوة في مواجهة الأعداء، وهو من الأسلحة المهمة للجيش المسلم من أجل تحقيق النصر، وقد جاء الصبر في الحديث مقرونا بالنصر.

وقد كان الصبر من وصية النبي ﷺ لجنوده وقواده على حد سواء وخاصة عند لقاء العدو حيث تتعانق السيوف.

(68) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عن عَبْدُ اللَّه بْنُ أَبِي أَوْفَى (3) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّه في بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فيها انْتَظَرَ حَتَّى مَالَتُ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ في النَّاسِ خَطِيبًا قَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ: لَا تَتَمَثُّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُوا اللَّهَ الْعَافِيةَ فَإِذَا لَقِيتُمُ وهُمْ فَاصْ بِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظَلَالِ السَّيُوفِ" ثُمَّ قَالَ: "اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِيَ السَّحَابِ وَهَازِمَ اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِيَ السَّحَابِ وَهَازِمَ اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِيَ السَّحَابِ وَهَازِمَ اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِيَ السَّحَابِ وَهَا اللَّهُمُ اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِيَ السَّحَابِ وَهَا اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُ اللَّهُمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُمُ وَانْصُرُنَا عَلَيْهِمْ (4).

والشاهد في الحديث قول النبي ﷺ (فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا) وفيه حث لنا على الصبر عند اللقاء، وفيه بيان الأهمية الدعاء وانه مطلوب عند لقاء العدو.

بل لقد كان الصحابة الكرام وهم جنود في الجيش في غزوة ذات الرقاع يتعاقبون كل ستة أشخاص على بعير حتى نقبت أقدامهم ولفوا عليها الخرق من شدة ما لاقوا كل هذا وهم صابرون محتسبون.

 $^{^{(1)}}$ صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب كان النبي إذا لم يقاتل أول النهار قاتل آخره $^{(2)}$ 53/2...

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّد حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ (إِسراهيم بن محمد الفزاري) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّصْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ قَالَ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ مِنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّصْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ قَالَ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّه بْنُ أَبِي أُوفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا......

⁽³⁾ عَبْد اللّه بْن أَبِي أَوْفَى: أبو معاوية الأسلمي ، قيل كنيته: أبو إبراهيم وبه جزم البخاري، له ولأبيه صحبة وشهد عبد الله الحديبية وروى أحاديث شهيرة ثم نزل الكوفة سنة ست أو سبع وثمانينوكان آخر من مات بها من الصحابة. انظر: الإصابة لابن حجر 18/4.

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سَلِم أَبِو النَّصْر: بن أبي أمية، ثقة ثبت وكان يرسل، وقال العلائي: روايته عن عثمان بن أبي العاص مرسلة وعن أنس بن مالك وعبد الله بن أبي أوفى مكاتبة الي العهما-.

انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 279/1رقم2، وجامع التحصيل للعلائي ص180رقم221.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب كراهة تمني لقاء العدو والصبر عند اللقاء القاء 1362/3 عن عبد الله بن جريج عن موسى بن عقبة به.

(69) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ فِي غَزْوَة وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَر بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقَبُهُ، فَنَقَبَتْ أَقْدَامُنَا، وَنَقَبَتْ قَدَمَايَ وَسَقَطَتْ النَّبِيِّ فِي غَزْوَة وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَر بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقَبُهُ، فَنَقَبَتْ أَقْدَامُنَا، وَنَقَبَتْ قَدَمَايَ وَسَقَطَتْ النَّهِي فَي غَزْوَة وَكُنَّا نَلُفٌ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخَرِقَ؛ فَسُمِّيَتْ غَزْوَة ذَاتِ الرِّقَاعِ لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ مِنْ الْخِرَقِ عَلَى أَرْجُلْنَا الْخَرِقَ عَلَى أَرْجُلْنَا اللَّهُ عَلَى أَرْجُلْنَا اللَّهُ اللَّهُ عَلَى أَرْجُلْنَا اللَّهُ الللَّهُ

بل لقد بشر النبي ﷺ الذي يقاتل صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر أن يكفر الله عز وجل عنه خطاياه وذلك ليدلل لنا على أهمية الصبر عند اللقاء.

(70) أخرج مسلم في صحيحه (4) بسنده (5) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ (6) رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللّه فَقَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ: أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّه أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، فَقَامَ رَجُلٌ أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ: أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّه تُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ يَا رَسُولُ اللَّهِ أَنْ قُتَلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسَبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرِ" ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّه هِ: "كَيْفُ قُلْتَ؟" قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتُلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه هَانَ عَيْرُ مُدْبِرِ " ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّه هَانَكُ فَي سَبِيلِ اللَّه أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه هَاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه عَيْرُ مُدْبِرِ إِلَّا الدَّيْنَ فَإِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهُ السَّلَامِ قَالَ لِي ذَلِكَ "(7). النَّعَمْ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرِ إِلَّا الدَّيْنَ فَإِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامِ قَالَ لِي ذَلِكَ "(7).

أولاً: دراسة الإسناد:

أَبُو أُسامَة (حماد بن أسامة): ثقة ثبت ربما دلس من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص37.

بُرِيْد بْن عَبْد اللَّه بْن أَبِي بُرْدَة: ثقة. تقدمت ترجمته ص37.

وباقي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه 1449/3 -1816 بمثل سند البخاري.

 $^{(4)}$ صحيح مسلم كتاب الإمارة باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين $^{(501)}$ ح

(⁵) سند الحديث: حَدَّثَنَا قُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيد حَدَّثَنَا لَيْث(بن سعيد) عَنْ سَعِيد بْنِ أَبِي سَعِيد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَة (الحارث بن ربعي) رضي الله عنه....

(6) أبو قتادة: الحارث بن ربعي بن بلدمة أبو قتادة الأنصاري السلمي، من بني غنم بن كعب بن سلمة بن زيد بن جشم بن الخزر ج....ويقال: لأبي قتادة فارس رسول اللهوقيل: توفي أبو قتادة بالمدينة سنة أربع وخمسين، والصحيح أنه توفي بالكوفة في خلافة علي رضي الله عنه وهو الذي صلى عليه. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 86/1.

(7) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سَعِيد بْن أَبِي سَعِيد المقبري: ثقة تغير قبل موته بأربع سنين، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة ولم يحمل منه أحد حال الاختلاط. تقدمت ترجمته ص46.

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوة ذات الرقاع 310/2-4128.

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ (حماد بن أسامة) عَنْ بُريْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُـرْدَةَ عَنْ أَبِي بُـرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ (عامر بن عبد الله) عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعريّ رضي الله عنه.....

⁽³⁾ دراسة الحديث:

ولقد كان من آثار هذا الصبر أن ثبت الصحابة في المعارك، فضربوا لنا بذلك أروع الأمثلة، فلقد كانت أجسادهم تُقطع وأيديهم تشل ولا يصدهم ذلك عن المُضيّ في القتال في سبيل الله فهذا طلحة رضي الله عنه تشل يده وهو يقي بها رسول الله همن سهام المشركين يوم أحد فهل هناك ثبات أعظم من هذا؟.

(71) أخرج البخاري في صحيحه $^{(1)}$ بسنده $^{(2)}$ عَنْ قَيْس قَالَ: "رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ شَلَّاءَ وَقَى بِهَا النَّبِيَ $^{(2)}$ يَوْمَ أُحُد $^{(3)}$.

بل لقد كان كل الجنود في الجيش الإسلامي زمن النبي على درجة كبيرة من الثبات عند اللقاء، فلقد ضحى سبعة من الأنصار بأنفسهم كل منهم خلف الآخر في سبيل الله وهم يدافعون عن قيادتهم المتمثلة في الرسول .

(72) أخرج مسلم في صحيحه (4) بسنده (5) عَنْ أَنَس بْنِ مَالِكُ رضي الله عنه أَنَ رَسُولَ اللَّه الله عَلَمُ أَفُرِدَ يَوْمَ أُحُد في سَبْعَة مِنْ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشِ فَلَمَّا رَهِقُوهُ قَالَ: "مَنْ يَرُدُهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ" فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتلَ، ثُمَّ رَهِقُوهُ أَيْضًا فَقَالَ: "مَنْ يَرُدُهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ" فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثَمَّ رَهُلُ مِنْ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَقَالَ حَتَّى قُتُلَ السَبْعَةُ....(6).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الترمذي في سننه بنحوه كتاب الجهاد عن رسول الله ﷺ باب ما جاء فيمن يستشهد و عليه دين 212/4-1712 بمثل سند مسلم.

محيح البخاري كتاب المناقب باب ذكر طلحة بن عبد الله 221/2رقم $^{(1)}$

(²) سند الحديث: حَدَّتَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّتَنَا وَكِيع(بن الجراح) عَنْ إِسْمَاعِيلَ(بن أبي خالد) عَـنْ قَيْس(بن أبي خالد)....

(3)دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

 $^{(4)}$ صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب غزوة أحد $^{(4)}$ 1415 صحيح مسلم

(^c) سند الحديث: حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَرْدِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زِيْدٍ وَثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَـسِ بْنُ مَالِكُ رضى الله عنه....

(°) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1- حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةً: ثقة تقدمت ترجمته ص82.

2- عَلِيٌّ بْنِ زَيْد: بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جُدْعان، ضعيف.

وفي الحديث دليل على أهمية القيادة وعلى ضرورة حمايتها، وذلك أن القيادة إذا قتلت وقصى عليها كان هذا من أسهل الطرق للهزيمة.

2- الولاء لله عز وجل والإخلاص له:

الجندي المسلم و لاؤه دائماً و أبداً هو لله ولرسوله وللمؤمنين فلا يمنح المــؤمن و لاءه لغير هم يقول الله عز وجل: (وَالْمُؤْمنُونَ وَالْمُؤْمنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْض)(1).

فما هو معنى الولاء ؟

** تعريف الولاء لغة واصطلاحاً:

أ- الولاء لغة:

المولى هو الناصر، يقال تو لاك الله: أي وليك الله بمعنى ناصرك الله(2).

فالولاء هو الانضمام، والتأييد على اختلاف درجاته.

ب- الولاء اصطلاحاً:

الولاية هي النصرة، والمحبة، والإكرام، والاحترام، والكون مع المحبين ظاهراً وباطناً (3).

و لا يقبل من الجندي المسلم بحال من الأحوال أن يعطي و لاءه لغير المسلمين مهما كانت العلاقة بهم و من معانى الولاء:

- 1- الحب: فيحب المسلم الله ورسوله على والمؤمنين ويرضى بهم إخوة له.
- 2- النَّصرة: وذلك بأن ينصر دين الله عز وجل بكل ما يستطيع من فعل أو قول.
- -3 الطاعة: بأن يطيع الله عز وجل ويطيع رسوله $\frac{4}{3}$ وأولى الأمر من المسلمين -3

وليس معنى موالاة المؤمنين ومعاداة الكافرين أن ننصب لهم العداء المطلق، بــل إن هذا العداء مرتبط في الجانب العقائدي، أما فيما يتعلق بالأخلاق، والتعاملات المختلفة، فتكون وفق قاعدة التسامح لا الولاء والبراء.

قلت: قد جاء مقروناً مع ثابت البناني وهو ثقة.

انظر ترجمته في: تهذيب الكمال للمزي 434/20رقم4070، وتهذيب التهذيب لابن حجر 283/7رقـم545، وتقريب التهذيب لابن حجر 37/2رقم342.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمده في مسنده بنحوه 286/3 عن عفان بن مسلم عن حماد بن سلمة به.

- (¹) سورة التوبة الآية 71.
- (2) لسان العرب لابن منظور 9/406-407.
- (3) الولاء والبراء في الإسلام لمحمد بن سعيد القحطاني، دار الرشاد، ص90.
- (4) انظر: المنة شرح اعتقاد أهل السنة لياسر برهامي، دار الخلفاء الراشدين، ص191.

يقول الشهيد سيد قطب:" إن سماحة الإسلام مع أهل الكتاب شيء، واتخادهم أولياء شيء آخر، ولكنهما يختلطان على بعض المسلمين الذين لم تتضح في نفوسهم الرؤية الكاملة لحقيقة هذا الدين ووظيفته....وإن المسلم مطالب بالسماحة مع أهل الكتاب، لكنه منهي عن الولاء لهم بمعنى التناصر والتحالف معهم"(1).

ومن مظاهر الولاء لله عز وجل ولنبيه ﷺ أن تكون الحميّة لدينـــه وإعــــلاء لكلمـــة التوحيد.

(73) أخرج البخاري في صحيحه (2) بسنده (3) عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلُ الله إِلَى النَّبِيِّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه: مَا الْقَتَالُ في سَبِيلِ اللَّه؛ فَإِنَّ أَحَدَنَا يُقَاتِلُ غَصَبًا وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، فَرَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ قَالَ: وَمَا رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا فَقَالَ: "مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّه هيَ الْعُلْيَا فَهُوَ في سَبِيلِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ (4).

ففي الحديث بيان أن من قاتل لنفسه غضباً أو قبليّة وحميّة فليس هذا من القتال في سبيل الله، بل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله.

**وأخرج البخاري في صحيحه (5) بسنده (6) عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلُّ إِلَى النَّبِيِّ فَقَال: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذَّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ، فَمَنْ في سنبيل اللَّه؟ قَالَ: "مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلْمَةُ اللَّه هيَ الْعُلْيَا فَهُوَ في سنبيل اللَّه" (7).

أولاً: دراسة الإسناد:

عُثْمَان بن محمد بن إبراهيم: ثقة حافظ شهير له أوهام.

قلت: قال ابن المبارك: ومن ذا سلم من الوهم.

انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 13/2رقم107، ولسان الميزان لابن حجر 17/1.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإمارة باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا.... 1513/3 عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير به.

 5) صحيح البخاري كتاب الجهاد و السير باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا $^{21/2}$

(⁶) سند الحديث: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبِ حَدَّثَنَا شُعْبَة (بن الحجاج) عَنْ عَمْرُو (بن مرة) عَنْ أَبِي وَائِل (شقيق بن سلمة) عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعريّ رضي الله عنه.....

(7) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

⁽¹⁾ في ظلال القرآن لسيد قطب، دار الشروق، ط32، 1423هـ – 2003هـ، 2/ 909-910.

^{.123} مىحىح البخاري كتاب العلم باب من سأل و هو قائم عالماً جالسا و هو قائم $^{(2)}$

⁽³) سند الحديث: حَدَّثَنَا عُثْمَان (بن محمد) قَالَ أَخْبَر نَا جَرِير (بن عبد الحميد) عَنْ مَنْصُورِ (بن المعتمر) عَنْ أَبِي وَائل (شقيق بن سلمة) عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعريّ رضي الله عنه....

⁽⁴⁾دراسة الحديث:

وهذا حديث كالسابق له ولكن أسباب القتال اختلفت من الغضب والحمية إلى المغنم والذكر والرياء فكل هذه الأسباب وغيرها لا يُعد صاحبها من المقاتلين في سبيل الله حتى يصحح المسار فيجعل قتاله من أجل الله ومن أجل رفع راية التوحيد (لا إله إلا الله محمد رسول الله).

وكذلك من واجبات الجندي الإخلاص في عمله لأن العمل لا يقبل إلا ما كان منه خالصاً لله عز وجل، ولذلك كان لابد من الاهتمام بالنية، فعليها مدار العمل.

(74) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمنْبَرِ قَالَ: سَمَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئِ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَـتْ هَجْرَتُهُ إِلَى مُنَ الْمَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَة يَنْكُمُهَا فَهجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْه "(3).

3- أن يكون الجنود أصحاب همة عالية:

الجندي المسلم صاحب همة عاليه، جاهز للنفير في أي وقت من ليل أو نهار، فهو يعلم بأنه إن قتل فإن مثواه الجنة، فتجده يعشق الموت أكثر من الحياة، كما أن ثقته بنصر الله عز وجل تجعل منه جندياً لا يهاب عدوه، ولا يخشى كثرة عدته وعتاده.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإمارة باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا.... 1513/3 ح1904من طريق الأعمش عن أبي وائل به.

(1) صحيح البخاري كتاب بدء الوحي باب كيف كان بدء الوحي.... 1/9رقم (1)

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَان (بن عبينة) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَاصٍ اللَّيْثِيُّ يَقُولَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنُ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَاصٍ اللَّيْثِيُّ يَقُولَ: سَمِعْتُ عُمَر بْنُ الْأَنْ عَنْهُ....

(3)دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سُفْيان بن عيينة: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بآخره ربما دلس عن الثقات، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 40.

مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيّ: ثقة له أفراد، وقال أحمد بن حنبل: في حديثه شيء يروى أحاديث مناكير أو منكرة والله أعلم.

قال ابن حجر: قلت: المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له فيحمل هذا على ذلك وقد احتج به الجماعة.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 140/2رقم4، والعلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبــل 566/1، وهــدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر ص437).

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإمارة باب إنما الأعمال بالنية..... 1515/3 من طريق مالك عن يحيى بن سعيد به.

(75) أخرج مسلم في صحيحه (1) بسنده (2) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله الله عله قال: "مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ، رَجُلٌ مُمْسِكٌ عِنَانَ فَرَسِهِ في سَبِيلِ اللَّه، يَطِيرُ عَلَى مَتْنَهُ كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً (3) أَوْ فَرْعَةً، طَارَ عَلَيْه يَبْتَغِي الْقَتْلُ وَالْمَوْتَ مَظَانَّهُ، أَوْ رَجُلٌ في غُنَيْمَة في يَكُلُمَا سَمِعَ هَيْعَةً مَنْ هَذِهِ الشَّعَف، أَوْ بَطْنِ وَاد مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ، يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ، لَيْسَ مِنْ النَّاسِ إِلَّا في خَيْرِ "(4).

وفي الحديث حث على القيام للعدو وعدم الإبطاء في مواجهته، وقد وصف النبي الله من أفضل الناس عيشاً.

(1) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب فضل الجهاد و الرباط (1503/3 - 1889.

أولاً: دراسة سند الحديث:

عَبْد الْعَزِيز بْن أَبِي حَازِم: وثقه العجلي وابن نمير وقال ابن معين: ثقة صدوق ليس به بأس، وقال النسائي: ثقة، وفي موضع آخر: ليس به بأس، وقال الذهبي: هو ثقة حجة عن أبيه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال ابن حجر: صدوق فقيه.

قلت: هو ثقة لكثرة الموثقين وهو حجة في أبيه واحتج به الشيخان.

(انظر: تاريخ الثقات للعجلي 95/2رقم1105، وتهذيب التهذيب لابن حجر 6/297رقم644، وتهذيب الكمال للمزي 120/18رقم3439، وتذكرة الحفاظ للذهبي 268/1رقم253، والثقات لابن حبان 117/7رقم9256، والثقات لابن حبان 117/7رقم3439، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 382/5رقم1787، والطبقات الكبرى لابن سعد 424/5، وتقريب التهذيب لابن حجر 1802رقم1212).

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه ابن ماجة في سننه بنحوه كتاب الفتن باب العزلة 2316/2 عن محمد بن الصباح عن عبد العزيز بن أبي حازم به.

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى النَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ (سلمة بن دينار الأعرج) عَنْ بَعْجَةَ (بن عبد الله بن بدر الجُهني) عَنْ أَبِي هُريَيْرَةَ رضي الله عنه

^{(&}lt;sup>3</sup>) هَيْعَة: وهو الصوت الذي يفزع منه. انظر: غريب الحديث لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: د.عبد المعطي أمين قلعجي دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى 1985م...، 507/2.

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

المطلب الثاني

حقوق الجندي

الجنود كما أن عليهم واجبات فإن لهم حقوقاً يجب أن تعطى لهم، ومن أبرز هذه الحقوق التي للجنود:

1- مراعاة أحوالهم:

القائد الناجح لا بد أن يراعي أحوال جنده فيحافظ عليهم وعلى سلامتهم ما استطاع إلى ذلك سبيلا، فيرفق بهم و لا يشدد عليهم فنجده عند المسير بالجيش يكون تارة في مقدمة الجيش و أخرى في مؤخرته وذلك ليساعد الضعيف منهم.

(76) أخرج أبو داود في سننه (1) بسنده (2) عن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّه $\frac{1}{2}$ يَتَخَلَّفُ في الْمسير فَيُرْجي (3) الضَّعيفَ ويَرْدف ويَدْعُو لَهُمْ $\frac{1}{2}$.

كما كان النبي الله يهتم بالمرضى من أصحابه ويحرص على أن يكون بالقرب منهم حتى يطمئن على أحوالهم باستمرار، ومن الأمثلة على ذلك أن سعداً لما مرض ضرب له

(1) سنن أبي داود كتاب الجهاد باب في لزوم الساقة 44/3-2639.

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ شُوكَرِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْن عُلَيَّةَ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي الله الله عنهما حَدَّثَهُمْ.....

(3) فَيُزْجِي: أي يَسُوقه ليُلْحقه بالرِّفاق. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 7117/2.

(4) دراسة السند:

أولاً: رجال الإسناد:

1- الْحَسَنُ بْنُ شُوكر: وثقه الذهبي وذكره ابن حبان في الثقات وقال عنه ابن حجر: صدوق، وقيل: إن البخاري روى عنه.

قلت: هو ثقة ولماذا ينزل عن درجة الثقة و لا علة فيه.

(انظر الكاشف للذهبي 26/1رقم326/1 والثقات لابن حبان 176/8رقم12834، وتقريب التهذيب لابن حجر النظر الكاشف للذهبي 167/1رقم2834).

4- محمد بن مسلم بن تَدْرُس: ثقة إلا أنه يدلس، وهو في الطبقة الثالثة من مراتب المدلسين التي بحاجة إبى تصريح بالسماع. تقدمت ترجمته ص69.

قلت: قد صرح أبو الزبير بالسماع فقال: عن جابر رضي الله عنه حدّثهم.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً:تخريج الحديث: أخرجه الحاكم في المستدرك كتاب الجهاد 26/2ح2541، والبيهقي في سننه الكبرى كتاب الحج باب الإمام يلتزم الساقة 257/5 من طريق أحمد بن حنبل عن إسماعيل بن عُلية به بمثله.

ثالثاً: الحكم على الحديث: والحديث إسناده صحيح فرجاله ثقات.

النبي ﷺ خيمة له في المسجد ليعوده من قريب، مما يدل مدى حرص الرسول القائد ﷺ على متابعة أحو ال جنده و الاهتمام بهم.

(77) اخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: "أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْمُسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيب، فَلَمْ يَسرُعْهُمْ وَفِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيب، فَلَمْ يَسرُعْهُمْ وَفِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيب، فَلَمْ يَسرُعْهُمْ وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غَفَارِ إِلَّا الدَّمُ يَسَيِلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ مَا هَـذَا الَّـذِي وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غَفَارِ إِلَّا الدَّمُ يَسَيِلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ مَا هَـذَا الَّـذِي يَأْتَينَا مِنْ قَبَلَكُمْ ؟ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْذُو جُرْحُهُ دَمًا فَمَاتَ فِيهَا "(4).

بل لقد تعدى الأمر أكثر من ذلك حيث وجدناه يليدعو على الذي يشق على أمته و لا يرفق بهم فيقول يلي: (اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ وَمَنْ وَلِي مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ وَمَنْ وَلِي مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفَقُ بِهِ) (5)، ففي دعاء النبي يلي على الذي يشق على من دليل على أنه قد ارتكب حراماً، و لا يمكن أن يسلم من هذه الدعوة إلا بأن يرعى من يلى من رعية سواء كان جنوداً أو غيرهم.

2- احترام آرائهم:

من حقوق الجند المهمة احترام آرائهم، فالقائد الناجح يحترم آراء جنده ويأخذ بالصواب منها، بل ويشركهم في قرارتهم، وقد كان لنا في رسول الله القائد الأول القدوة الحسنة حيث كان يشاور أصحابه في معظم القرارات العسكرية.

إن مشاورة القائد لجنوده في أمور القتال والحرب لهي دليل على احترامه لآرائهم وفكرهم، فالإسلام منح حق النقد والنصح لكل مسلم، فديننا الحنيف يدعونا لأن نكون أصحاب رأى وأن لا نكون كالإمعات نميل حيث مال الناس.

ثانياً:تخريج الحديث:

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب الصلاة باب الخيمة في المسجد للمرضى وغير هم 1/113ح463.

^{(&}lt;sup>2</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَام(بن عروة) عَنْ أَبيه (عروة بن الزبير) عَنْ عَائشَة رضى الله عنها.....

^{(&}lt;sup>3</sup>) **الْأَكْحَل:** الأَكْحَلُ: عِرْق في وسَط الذّراع يَكْثُر فَصدُه انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 271/4. (⁴ الراسة السند:

أولاً: رجال الإسناد:

¹⁻ هشام بن عروة: ثقة ربما دلس.

قلت: وقد ذكره ابن حجر في المرتبة الأولى من مراتب المدلسين الذين ينذر تدليسهم.

⁽انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 3/91رقم92، وطبقات المدلسين لابن حجر 26/1رقم30).

وباقي رجال السند ثقات.

⁽⁵⁾ جزء من حدیث سبق تخریجه رقم (39).

بهذا الأمر وبهذه التربية الروحية العالية، رفع الإسلام هامة المسلمين، فنشأوا على العزة لا يذلون أنفسهم إلا لله ثم لإخوانهم المسلمين، وتربوا على الكرامة فلا يخضعون إلا للحق، ولا يخافون في الله لومة لائم⁽¹⁾.

3- العدل والمساواة بينهم:

للعدل منزلة عظيمة، فعليه قامت السماوات والأرض، وبه أمر الإسلام رسولنا ، وقول الله عز وجل: (وَأُمرْتُ لَأَعُدلَ بَيْنَكُمُ)(2).

فمن حق الجنود أن يُحكم بينهم بالعدل فلا يعلوا أحد منهم على أحد لقرابة أو سلطة، فالعدل عنوان الحضارة والتقدم.

يقول الشهيد سيد قطب في تأويل آية النحل السابقة:" جاء بالعدل الذي يكفل لكل فرد ولكل جماعة ولكل قوم قاعدة ثابتة للتعامل، لا تميل مع الهوى و لا تتأثر بالود والبغض، ولا تتبدل مجاراة للصهر والنسب، والغنى والفقر والقوة والضعف، إنما تمضي في طريقها تكيل بمكيال واحد للجميع، وتزن بميزان واحد للجميع"(3).

(78) أخرج البخاري في صحيحه (4) بسنده (5) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَـقٍ أَخِيــهِ شَيْئًا بِقَوْلِه فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قَطْعَةً مِنْ النَّارِ فَلَا يَأْخُذْهَا "(6).

وللعدل آثار إيجابية على الجند، فمن قام بالعدل ملك محبة جنده ووجدانهم، وضمن ولائهم له، فإذا احتاجهم لم يخذلوه.

⁽¹⁾ القيادة والجندية في الإسلام للوكيل 195/2 بتصرف.

⁽²⁾ سورة الشورى الآية 15.

⁽³⁾ في ظلال القرآن لسيد قطب 2190/4.

⁽⁴⁾ صحيح البخاري كتاب الشهادات باب من أقام البينة بعد اليمين 592/1-2680.

^{(&}lt;sup>5</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةً عَنْ مَالِك (بن أنس) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرُوَةً عَنْ أَبِيه (عروة بن الزبير بن العوام) عَنْ زَيْنَب (بنت أبي سلمة) عَنْ أُمِّ سَلَمَة (هند بنت أبي أمية) رَضييَ اللَّهُ عَنْهَا......

⁽⁶⁾دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات إلا أن عروة مدلس ولكن ابن حجر ذكره من المرتبة الأولى من مراتب المدلسين الذين لم يوصفوا بالتدليس إلا نادراً. انظر: طبقات المدلسين لابن حجر ص26رقم30. ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الأقضية باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة بنحوه / 1337/3 من طريق أبى معاوية (محمد بن خازم الضرير) عن هشام بن عروة به

المطلب الثالث

واجبات الجندي

إن على الجندي واجبات لا بد له من الالتزام بها اتجاه قائده أو اتجاه إخوانه الجنود أو اتجاه نفسه، ذلك من أجل تحقيق الأهداف ونجاح الخطط، ومن هذه الواجبات:

1- السمع والطاعة:

لا بد للجندي من الالتزام بالسمع والطاعة لقائده، فيتلقى الأمر والنهي بصدر واسع، وهو مقتنع بأن ما يفعله واجب عليه، وهذا الطاعة لا تكون في المعصية.

(79) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَال: "بَعَثَ النَّبِيُّ السَّرِيَّةُ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ وَقَال: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ النَّبِيُّ النَّبِيُ اللَّهُ عَنْهُمْ وَقَال: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُ النَّبِيُ اللَّهُ عَلَيْهُمْ مَطْبًا وَأَوْقَدْتُمْ نَسَارًا تُسَمَّ النَّبِيُ اللَّهُ فَيهَا، فَجَمَعُوا حَطَبًا فَأُوْقَدُوا نَارًا فَلَمَّا هَمُّوا بِالدُّخُولِ فَقَامَ يَنْظُرُ بَعْضَهُمْ إِلَى بَعْض، قَال: دَخَلْتُمْ فِيهَا، فَجَمَعُوا حَطَبًا فَأُوْقَدُوا نَارًا فَلَمَّا هَمُّوا بِالدُّخُولِ فَقَامَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْض، قَال: بَعْضُهُمْ إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَ اللَّهُ فَوَالَ النَّال أَفْنَدْخُلُهَا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ خَمَدَتُ النَّارُ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَذُكْرَ لَلنَّبِيِّ اللَّهُ فَقَال: "لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبِدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فَى الْمَعْرُوف" (3).

والشاهد من الحديث قول النبي ﷺ: (إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوف) أي أن الطاعة لا تكون فيما يخالف الشرع، فالطاعة محدودة بطاعة الله فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

وفيه أن على الجند أن لا تكون طاعتهم عمياء كما تسود الكثير من الأنظمة العسكرية اليوم لما فيها من ذل وهوان على الجندي، لأن هذه الطاعة العمياء قد تورث الحقد في الجنود على قائدهم فالأوامر لا بد أن تكون في حدود المعقول.

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب الأحكام باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن بمعصية 391/3ح-7145

⁽²⁾سند الحديث: حَدَّثَنَا عُمرَ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي (حفص بن غياث) حَدَّثَنَا الْأَعْمَش (سليمان بن

مهران) حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عُبِيْدَةً عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ (عبد الله بن حبيب) عَنْ عَلِيّ رضي الله عنه....

⁽³⁾دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

عُمَر بْن حَفْص بْن غِيَات: ثقة ربما وهم. سبق انظر: ص18.

حفص بن غياث: ثقة فقيه تغير حفظه في الآخر. سبق انظر: ص18.

الْأَعْمَش (سليمان بن مهران): ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص18.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية.... بنحوه 1469/3ح1840من طريق سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن به

(80) أخرج مسلم في صحيحه (1)بسنده (2)عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَال: قَال رَسُولُ اللّهِ (80) أخرج مسلم في صحيحه (1)بسنده ويُسُرك وَيَسُرُك وَمَنْشَطك وَمَكْرَهك وَأَثَرَة عَلَيْك (3).

وفي الحديث أن الجندي مطالب بالسمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وحتى فيما لا ترغب به نفسه ما لم يكن معصية، فإن نجاح القتال بطاعة القائد والتزام أوامره. 2- حماية الإسلام والدفاع عنه:

حماية الإسلام والدفاع عنه من أوجب الواجبات على الجندي المسلم ولأجل هذا كان تجييش الجيوش ووضع القادة وتأمين الحدود، ولأجله خرج الصحابة من مكة المكرمة ليقاتلوا في سبيل الله فيعلوا الإسلام ويطمسوا كل من يحاول القضاء عليه.

فالإسلام لم ينشئ الجيش من أجل أن يسيطر على الغير أو استعباداً للناس واضطهادهم، بل لهدف سامي هو إخراج العباد من عبادة العباد لعبادة رب العباد وحتى لا يفكر الطواغيت من الكفار والمشركين في النبيل من هذا الدين.

وهذا الذي ذكرت هو السبب من مشروعية الجهاد والاهتمام بتكوين جيش مسلم. (81) أخرج البخاري في صحيحه (4) بسنده (5) عن أَبِي هُريْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أُمرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ اللَّهِ فَا اللَّهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهُ وَحسَابُهُ عَلَى اللَّه "(6).

⁽¹⁾ صحيح مسلم كتاب الإمارة باب وجوب طاعة الإمراء في غير معصية...1467رقم1836.

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورِ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوب (بن عبد الرحمن) قَالَ سَعِيد (بــن منصور) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِم (سلَّمة بن دينار) عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّان (ذكوان الزيَّات) عَنْ أَبِي هُرَيْرَة رضي الله عنه.....

⁽³⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه النسائي في سننه بنحوه كتاب البيعة باب البيعة على الأثرة 7/140رقم4155 عن قتيبة عن يعقوب به.

⁽⁴⁾ صحيح البخاري كتاب الصلاة باب فضل استقبال القبلة 1/99ح392.

^{(&}lt;sup>د</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان(الحكم بن نافع) أَخْبَرَنَا شُعَيْب(بن أبي حمزة) عَنْ الزُّهْرِيِّ (محمد بن مسلم) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّب عن أبي هُريَرْة رضى الله عنه......

⁽⁶) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإيمان باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله الله 152/5 من طريق يونس بن يزيد عن الزهري به.

يقول الشهيد سيد قطب: "والإسلام بوصفه دين الحق الوحيد القائم في الأرض، لابد أن ينطلق لإزالة العوائق المادية من وجهه؛ لتحرير الإنسان من الدينونة بغير دين الحق؛ على أن يدع لكل فرد حرية الاختيار، بلا إكراه منه، ولا من تلك العوائق المادية كذلك "(1).

ومن واجبات الجندي المسلم وهو يقوم على حماية الإسلام ويدافع عنه أن لا يقتل المرأة ولا صبياً، على الرغم من أن المشركين والكفار كانوا إذا تمكنوا من المسلمين لا يتركون شيخاً ولا صبياً ولا امرأة إلا قتلوه حتى الحجر والشجر لا يسلم منهم.

(82) أخرج البخاري في صحيحه (2) بسنده (3) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَــال: "وُجِـدَتْ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَهَى رَسُـولُ اللَّــهِ ﷺ عَــنْ قَتْــلِ النَّــسَاءِ وَالصَّبْيَان "(4).

والحديث وإن نهى عن قتل المرأة والصبي فهذا ليس على مطلقه، بل لو كانت المرأة أو الصبي تعين العدو وتحارب معه أو تمده بالمعلومات أو يتجسسون بالصبي على أحوال الجيش الإسلامي، فهنا الحكم يختلف بل إن قتلهم واجب.

قال النووي: "أجمع العلماء على العمل بهذا الحديث وتحريم قتل النساء والصبيان إذا لم يقاتلوا، فإن قاتلوا قال جماهير العلماء: يقتلون، وأما شيوخ الكفار فإن كان فيهم رأي قتلوا، وإلا ففيهم وفي الرهبان خلاف، قال مالك وأبو حنيفة: لا يقتلون، والأصح في مذهب الشافعي قتلهم "(5).

3- الحفاظ على أسرار الجيش والدولة:

للأسرار أهمية بالغة في الحروب العسكرية لذا لا بد من اتخاذ كافة الإجراءات الأمنية والعسكرية من أجل منع تسرب الأسرار إلى خارج الحدود ووصولها إلى العدو مهما كانت الأسباب، فالتهاون بالأسرار يؤدي إلى عواقب وخيمة لا يحمد عقباها ولذلك كان من الواجب

أولاً: دراسة الإسناد:

أبو أسامة (حماد بن أسامة): ثقة ثبت ربما دلس من المرتبة الثانية. تقدمت ترجمته ص37.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانيا: تغريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الجهاد والسير باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب 1364/3 عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة به.

(5) شرح النووي على صحيح مسلم 48/12.

⁽¹⁾ في ظلال القرآن لسيد قطب 1633/3.

^{.148} محيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب قتل النساء في الحرب (2)63 محيح (2)

^{(&}lt;sup>3</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ (حماد بن أسامة) حَدَّثَكُمْ عُبَيْدُ اللَّه(بن عمرو) عَنْ نَافع(مولى ابن عمر) عَنْ ابْن عُمَر رضى الله عنهما...

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

على الجندي المسلم حفظ السر ومن الأمثلة الدالة على حرص النبي القائد على أسرار الجيش وعدم وصولها للعدو ومعرفة تحركاته علمه برسالة حاطب بن بلتعه (1) لقريش وإرساله الصحابة لإحضارها ومنعها من الوصول.

(83) أخرج البخاري في صحيحه (2) بسنده (3) عليَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: "بَعَثَني رَسُولُ اللَّهُ عَنْهُ قال: "بَعَثَني رَسُولُ اللَّهُ عَنْهُ قال: "بَعَثَني رَسُولُ اللَّهُ عَنْهُ قال: "انْطَلَقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخِ (4) فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَ ــةً (5) وَمَعَهَا كَتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا" فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَــة، فَلِذَا نَحْـن وَمَعَهَا كَتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا" فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَــة، فَلِذَا نَحْـن بِالظَّعِينَةِ فَقُلْنَا: لَتُحْرِجِنَّ الْكَتَابَ أَوْ لَنُلْقــينَ بِالظَّعِينَةِ فَقُلْنَا: لَتُحْرِجِنَ الْكَتَابَ أَوْ لَنُلْقــينَ اللَّهُ عَلَى الْمُ عَلَى الْعَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُعْلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُعَلَى اللَّهُ عَلَى الْمُعْتَالِكُولُولُ اللَّهُ عَلَى الْمُعْلَى

وفي الحديث بيان لخطورة الأسرار ووجوب المحافظة عليها، لذا نجد النبي ﷺ قد اهتم بمبدأ السرية والكتمان وحرص عليه وكان يأمر أصحابه رضي الله عنهم بالحفاظ على هذا

⁽¹⁾ حاطب بن أبى بلتعة اللَّذمى: أبو عبد الله، شهد بدراً والحديبية ومات سنة ثلاثين بالمدينة وهو ابن خمس وستين سنة، وصلى عليه عثمان رض الله عنه وقد شهد الله لحاطب بن أبى بلتعة بالإيمان في قوله: (يَا أَيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَخْذُوا عَدُوِّي وَعَدُوكُمْ أَولِياعَ)(الممتحنة: من الآية1) وذلك إن حاطباً كتب إلى أهل مكة حركة رسول الله على عام الفتح يخبرهم ببعض ما يريد رسول الله ... انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 312/1.

 $^(^{2})$ صحيح البخاري كتاب الجهاد و السير باب الجاسوس $(^{2})$

⁽³⁾ سند الحديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَان (بن عيينة) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارِ سَمَعْتُهُ منْـهُ مَـرَّتَيْنِ قَالَ: أَخْبَرَني حَسَنُ بْنُ مُحَمَّد قَالَ: أَخْبَرَني عُبَيْدُ اللَّه بْنُ أَبِي رَافع قَالَ: سَمَعْتُ عَلَيًّا رَضَي الله عنه.....

^{(&}lt;sup>4</sup>) **رَوْضَة خَاخ:** هي بخَاعَيْن مُعْجَمتين : موضع بين مكة والمدينة. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر . 174/2

^{(&}lt;sup>5</sup>) ظَعِينَة: الظُّعُن: النِّساء واحدَتها: ظَعِينة، وأصلُ الظَّعِينة: الرَّاحلَةُ التي يُرِ ْحَل ويُظْعَن عليها: أي يُسسار. وقيل للمرأة ظَعينة: لأنها تَظْعَن مع الزَّوج حَيثُما ظَعَن أو لأنَّها تُحمَّل على الرَّاحلَة إذا ظَعَنت. وقيل الظَّعينة: المَر أَة وقيل الظَّعينة: طُعُن وظُعُن وظَعَل وظَعَل وظَعَان وظَعَان وظُعَان . والمَر أَة والمِر أَة بلا هُودَج: ظَعِينة. وجمع الظَّعينة: ظُعْن وظُعُن وظَعَان وظَعَان . واظْعَان . انظر: المصدر السابق 350/3.

⁽⁶⁾ عِقَاصِهَا: أي ضفائرها، جَمْع عَقِيصة أوعِقْصة. انظر: المصدر السابق 530/3.

⁽⁷⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سُفْيان بن عيينة: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بآخره ربما دلس عن الثقات، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص40.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل أهل بدر وقصة حاطب... 1941/4رقم 2494 عن أبي بكر بن أبي شيبة و آخرين عن سفيان به.

المبدأ والاهتمام به وقد بلغ من حرص النبي ﷺ على الكتمان والسرية انه كان لا يخرج لغزوة الإ ورتى بغيرها.

(84) أخرج البخاري في صحيحه $^{(1)}$ بسنده $^{(2)}$ عن كَعْبَ بْنَ مَالِك رضي الله عنه قال: وَلَمْ يَكُنُ رَسُولُ اللَّه $\frac{1}{2}$ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَّى بغَيْرِهَا $^{(3)}$.

وهذا الحرص في إخفاء الإسرار عن الأعداء هو لإضعافهم، يقول الدكتور أبو فارس: "لقد كان رسول الله وقد حريصاً حرصاً شديداً على معرفة أخبار عدوه في وقت السلم والحرب، ليساعده ذلك على وضع خطة في التعامل مع هذا العدو، ولكنه في نفس الوقت قد

(١) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب من أراد غزوة فورى بغيرها.... 50/2-2947.

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرِ حَدَّثَنَا اللَّيْث(بن سعد)عَنْ عُقَيْل(بن خالد) عَنْ ابْنِ شهَاب(محمد بن مسلم) قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ عن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْب رضي الله عنه.....

(³) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

يَحْيَى بن عبد الله بُكَيْر: وثقه الخليلي وقال: تفرد بأحاديث عن مالك، وابن قانع ويعقوب بن أبي سفيان وقال الدار قطني: عندي ما به بأس وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: كان جار الليث بن سعد وهو أثبت الناس فيه، وقال الساجي: صدوق روى عن الليث فأكثر، وأما الذهبي فقال: صدوق واسع العلم، وأبو حاتم قال: يكتب حديثه ولا يحتج به.

ولم يضعفه غير النسائي فقال: ضعيف ومرة: ليس بثقة، ورد عليه الذهبي فقال: ما أدري ما لاح للنسائي منه حتى ضعقه، وقال أيضاً: هذا جرح مردود فقد احتج به الشيخان، وكما قال مسلمة بن القاسم: تكلم فيه لأن سماعه من مالك إنما كان بعرض حبيب.

ويرى ابن حجر أنه: ثقة في الليث متكلم في سماعه من مالك، وقال د.بشار: بل ثقة مطلقاً.

قلت: بالنظر في أقوال العلماء أرى أنه: ثقة لا وجه لتضعيفه وهو من أثبت الناس في الليث، ومن شيوخ البخاري.

(انظر: تهذیب الکمال للمزي 401/31رقم 6858، والثقات لابن حبان 262/2رقم 16333، والکاشف للنهبي 269/2رقم 6858، والخرح والتعدیل لابن أبي حاتم 6/165رقم 682، والضعفاء والمتروکین للنسائي 107/1، وسیر أعلام النبلاء للذهبي 614/10، وتقریب التهذیب لابن حجر 5/15درقم 103، وتحریر التقریب لبـشار والأرنؤوط 40/4).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانیاً: تخریج الحدیث: أخرجه مسلم في صحیحه بنحوه كتاب التوبة باب حدیث توبة كعب بن مالك وصاحبیه 4/2125 و 2769 من طریق محمد بن عبد الله بن مسلم عن ابن شهاب الزهري به.

كان حريصاً أشد الحرص على إخفاء أسرار المسلمين وحركة الجيوش الإسلامية عن أعدائهم الأن ذلك يضعفهم تخطيطاً وتنفيذا وتقويماً." (1)

فنرى مما سبق كيف كان حرص النبي ﷺ على كتمان الإسرار وحفظها حتى لا تصل الى العدو الذي لا يدخر وسعاً من أجل تسخير كل الإمكانيات لخدمته.

يقول العسلي: "تختلف تدابير الحيطة باختلاف موقف القوات المقاتلة وموقعها، وتعتمد هذه التدابير بصورة عامة على تحقيق مبدأ المحافظة على السرية، سواء أثناء إقامة القوات، أو أثناء تحركها ومسيرها إلى المعركة، أو أثناء توفقها، أو حتى أثناء زجها في القتال"(2).

ولذلك اهتم الإسلام باللسان وحفظه حتى لا يؤذي نفسه ولا يؤذي غيره فنهي الإسلام عن قول ما لا فائدة منه.

(85) أخرج البخاري في صحيحه (3) بسنده (4) عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ (5) رضي الله عنه عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ (5) رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ فَي قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ النَّامَهَاتِ وَمَنْعًا وَهَاتُ (6) وَوَأْدَ الْبَنَاتِ (7) وَكَرِهَ لَكُمْ قَلُلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّوَال وَإضَاعَةَ الْمَال (8) .

ففي الحديث أن النبي ﷺ جعل القيل والقال من المكروهات لأنه لا يجلب نفعاً بل قــد يضر.

⁽¹) انظر: المدرسة النبوية العسكرية لمحمد أبو فارس، دار الفرقان للطباعة والنــشر والتوزيــع- عمــان - الأردن، الطبعة الأولى سنة 1413هــ-1993مــ، ص157.

⁽²) انظر: المذهب العسكري الإسلامي لبسام العسلي، دار النفائس - بيروت- الطبعة الأولى 1990مــ ص 313.

^(°) صحيح البخاري كتاب الأدب باب عقوق الوالدين من الكبائر 133/3-5957.

^{(&}lt;sup>4</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْسِ حَدَّثَنَا شَيْبَان (بن عبد الرحمن) عَـنْ مَنْـصهُور (بـن المعتمـر) عَـنْ الْمُسْيَب (بن رافع) عَنْ ورَّاد (الثقفي) عَنْ الْمُغيرة بْن شُعْبَة رضي الله عنه....

^{(&}lt;sup>5</sup>) المُغِيرة بن شُعْبة: بن أبي عامر بن مسعود بن معقب بن مالك بن كعب الثقفي أبو عيسى أو أبو محمد وكان ضخم القامة بعيد ما بين المنكبين أسلم قبل عمرة الحديبية وشهدها وبيعة الرضوان قال ابن سعد: كان عند مغيرة الرأي وشهد اليمامة وفتوح الشام والعراق وقال الشعبي كان من دهاة العرب، مات سنة خمسين ثم الأكثر. انظر: الإصابة لابن حجر 197/6.

^(°) مَنْعًا وَهَات: أي عن مَنْعِ ما عليه إعطاؤُهُ وطَلَبِ ما لَيْسَ لـه. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 799/4.

⁽⁷⁾ وَأَدَ الْبَنَاتِ: أي قَتْلِهِنَ أحياء. انظر: المصدر السابق 304/5.

⁽⁸⁾ در اسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الأقضية باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة 1341/3 595 من طريق الشعبي (عامر بن شراحيل) عن وراد الثقفي به.

يقول اللواء محفوظ: "جوهر المخابرات الوقائية هو كتمان الأسرار وحمايتها وهو ما اصطلح العسكريون على تسميته بالأمن أو السرية و الأمن، وتعتبر كل المدارس العسكرية في العالم أنه خط الدفاع الأول عن الأمة."(1)

(87) أخرج البخاري في صحيحه (5) بسنده (6) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَـنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْمُسْلَمُ مَنْ سَلَمَ الْمُسْلَمُونَ مَنْ لسَانه وَيَده....." (7).

من الحديثين يتبين لنا أن الأفضل للإنسان عدم التكلم بأمور قد تضر مصالح المسلمين، لأنه إن تكلم قد يؤذي المسلمين بمعلومة تصل للأعداء دون أن يعلم بكثرة كلامه.

4- المحافظة على السلاح:

السلاح يفقد قيمته عند عدم استعماله، واستعماله بطريقة خاطئة يؤدي لنتائج عكسية، والسلاح الصدر لل يجلب النصر بل يكون غير فاعل في القتال لطول إهماله وتركه، فالسلاح

⁽¹⁾ انظر: المدخل إلى العقيدة والإستراتيجية العسكرية الإسلامية، اللواء محمد جمال محفوظ دار الاعتـصام، الطبعة الثانية 1976هـ، ص193.

 $^{^{(2)}}$ صحيح البخاري كتاب الرقاق باب حفظ اللسان $^{(241/3)}$

^{(&}lt;sup>3</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ عَنْ ابْنِ شِهَاب(محمد بن مسلم) عَنْ أَبِي سَلَمَة (عبد الله بن عبد الرحمن) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.....

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإيمان باب الحث على إكرام الجار والضيف.... 68/1 من طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب به.

⁽⁵⁾ صحيح البخاري كتاب الإيمان باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده 14/1 - 10.

^{(&}lt;sup>6</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَة (بن الحجاج) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّقَرِ وَإِسْمَاعِيلَ بْن أَبِي خَالد عَنْ الشَّعْبِيّ(عامر بن شراحيل) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو رضي الله عنهما....

⁽⁷⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث : أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الإيمان باب تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل 15/6ح/4 من طريق أبو الخير مرثد بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو بن العاص به.

في القتال قرين الروح، وهو أعز شيء على الإنسان في تلك اللحظة الحرجة التي يقف فيها أمام أعدائه، والجندي بدون سلاحه كالشاة التي لا قرن لها، لا تستطيع أن تقاتل ولا أن تدافع عن نفسها، فيكون الجندي عبأ على الجيش، ولو لم يكن هناك دافع للحفاظ على السلاح سوى أنه أمانة لكفى ذلك.

ولقد كانت الخيل⁽¹⁾ والجمال في عهده ﷺ من الأسلحة المهمة في المعارك لذا وجدناه ﷺ يحثنا على ضرورة العناية بها.

(88) أخرج أبو داود في سننه (2) بسنده (3)عن عَبْدِ اللَّهِ بْن جَعْفَر رضي الله عنهما قال: أَرْدَفَني (4) رَسُولُ اللَّهِ ﴿ خَلْفَهُ ذَاتَ يَوْم، فَأَسَرَ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنْ النَّاس، وكَانَ أَحَبُ مَا اسْتَتَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﴿ لَعَاجَتِهِ هَدَفًا (5) أَوْ حَائِشَ (6) نَخْل، قَالَ: فَدَخَلَ حَائِطًا لِرَجُلُ مِنْ النَّانُ صَار، فَإِذَا جَمَلٌ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَ ﴿ عَنْ وَذَرَفَتُ عَيْنَاهُ، فَأَتَاهُ النَّبِيُ ﴿ فَمَسَحَ ذَفْرَاهُ (7) فَسَكَت.

فَقَالَ: "مَنْ رَبُّ هَذَا الْجَمَلِ؟ لِمَنْ هَذَا الْجَمَلُ؟" فَجَاءَ فَتَى مِنْ الْأَنْصَارِ فَقَالَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: "أَفْلَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي مَلَّكَكَ اللَّهُ إِيَّاهَا، فَإِنَّــهُ شَــكَا إِلَــيَّ أَنَّــكَ تُجِيعُــهُ وَتُدْئِبُهُ (8)"(9).

أولاً:دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

⁽¹⁾ انظر: حديث رقم20 و 124و 125، وكلها تدل على اهتمام النبي ﷺ بالخيل وتربيتها وتدريبها.

⁽²⁾ سنن أبي داود كتاب الجهاد باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم 27/2-2549.

⁽³⁾ سند الحديث: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مَهْدِيّ (بن ميمون) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي يَعْقُوب (محمد بن عبد الله) عَنْ الْحَسَن بْن سَعْد مَوْلَى الْحَسَن بْن عَلَيٍّ عَنْ عَبْد الله بْن جَعْفَر رضي الله عنهما.....

⁽⁴⁾ أَرْدَفَنِي: الردف: ما تَبِعَ الشيءَ وكل شيء تَبِع شيئاً فهو رِدْفُه وإذا تَتابع شيء خلف شيء فهو التَّــرادُف، وهو الذي يركب خلف الراكب. لسان العرب لابن منظور 114/9.

^{(&}lt;sup>5</sup>) هَدَفا: الهَدَف : كلُّ بناء مُرْتَفع مُشْرِف. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 571/5.

⁽⁶⁾ **حَائِشَ نَحْل**: الحائش: النَّخَل الملْتَفَ المجْتَمع كأنه الالتفافه يَحُوش بعضه إلى بعض. انظر: المصدر السابق 1098/1.

^{(&}lt;sup>7</sup>) **ذَفْرَاه:** ذَفْرَى البَعير أصل أذنه وهما ذِفْرَيَان، والذَفْرَى مُؤنثة وألِفُها للتأنيث أو للإلحاق. انظر: المصدر السابُق 405/2

⁽⁸⁾ وَتُدْبُهُ: أي تَكُدُّه وتتْعبُه. انظر: المصدر السابق 199/2.

⁽⁹⁾ دراسة الحديث:

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه بدون قصة الجمل كتاب الحيض باب ما يستتر به لقضاء الحاجة 4/1886ح عن شيبان بن فروخ و عبد الله بن محمد الضبيّ و أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 204/1 عن يزيد كلهم (شيبان و عبد الله ويزيد) عن مهدي بن ميمون به .

الشاهد من الحديث أن النبي ﷺ أمر صاحب الجمل بالاعتناء بجمله والاهتمام به لأنه يعينه على مشاق الحياة اليومية، فكيف لو كان يستخدمه في الجهاد في سبيل الله؟، إذا فمن باب أولى الاعتناء بالسلاح الذي يدافع به عن الدين والوطن.

ومن باب الحفاظ على السلاح التدرب عليه لأنه بهذا يطوره بحيث يتدرب على أحدث الأسلحة هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى يرفع الكفاءة القتالية لدية ويكون على أهبة الاستعداد دائماً وفي كل وقت (يا أَيُّهَا اللَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حَذْرَكُمْ فَاتْفْرُوا ثُبَات أَو انْفْرُوا جَميعاً)(1).

ومن هنا توجب على الجندي أن يحافظ على سلاحه، ويهتم بنظافته وصلاحه للعمل، ولا يستهتر في التعامل معه، ويخصص له مكاناً لا يتعرض فيه للضياع أو السرقة أو العبث أو التلف، ويمكن الوصول إليه بسهولة عند الحاجة له.

5- حماية القيادة:

القيادة بالنسبة للجيش كالرأس من الجسد ومن الخطورة بمكان فقدان هذه القيادة والتي هي العقل المدبر للجيش التي تضع الخطط وتوضح الأهداف وتدبير المعركة وبها يرتبط نجاح العمل وفشله، ولذلك كان لزاماً على الجنود حماية القيادة وقد ضرب الصحابة رضي الله عنهم في هذا المجال أروع الأمثلة فقد رأينا كيف وقى طلحة رضي الله عنه النبي بيده حتى شلت وكيف تدافع الأنصار السبعة بين يدي النبي على حتى استشهدوا كلهم.

ولم يكن الرسول و كقائد يكتفي بحفظ نفسه فقط بل كان يحرص على حماية جنوده أيضاً وكان يطلب دائما أن يتم حراسة المعسكر ليلاً.

(89) أخرج أبو داود في سننه $^{(2)}$ بسنده $^{(3)}$ عن سَهُل بْنِ الْحَنْظَلَيَّة $^{(4)}$ رضي الله عنه:

وأخرجه أحمد في مسنده بنحوه 205/1 من طريق وهب بن جرير عن جرير بن حازم عن محمد بن أبي يعقوب به.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده صحيح.

(¹) سورة النساء الآية 71.

سنن أبي داود كتاب الجهاد باب في فضل الحرس في سبيل الله عز وجل 2501-2501.

(³) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَهَ (الربيع بن نافع) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ عَنْ زَيْدِ يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ أَنَّهُ سَمَعَ ابْنَ سَلَّامٍ عَنْ زَيْدِ يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ أَنَّهُ سَمَعَ الله عَدْ.....

(⁴) سَهُلُ بِن الْحَنْظَلِيَّة: وهو سهل بن عمرو بن عدي بن زيد من بني حنظلة ... ابن الحنظلية، شهد أحداً والخندق والمشاهد مع رسول الله ﷺ ثم تحول إلى الشام فنزل دمشق حتى مات بها.

انظر: الإصابة لابن حجر 196/3.

"أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﴿ يَوْمَ حُنَيْنِ (1) فَأَطْنَبُوا (2) السَّيْرَ، حَتَّى كَانَتْ عَـشيَّةً، فَحَـضَرْتُ الصَّلَاةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﴿ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَارِسٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي انْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ، حَتَّى طَلَعْتُ جَبَلَ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا أَنَا بِهَوَازِنَ (3) عَلَى بَكْرَة آبَائِهِمْ بِظُعُنِهِمْ وَنَعَمِهِمْ وَشَـائِهِمْ، وَتَلَيْمَةُ الْمُسْلَمِينَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ وَقَالَ: "تَلْكَ غَنِيمَةُ الْمُسْلَمِينَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ عَلَى ال

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَحْسَسْنَاهُ، فَتُوَّبَ بِالصَّلَاةِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ فَي يُصلِّي وَهُوَ يَلْتَفَتُ إِلَى الشَّعْب، حَتَّى إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَبْشَرُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ فَارِسُكُمْ"، فَجَعَلْنَا نَنْظُرُ إِلَى خَلَالِ الشَّجْرِ فِي الشَّعْب، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّه فَي فَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي خَلَالِ الشَّعْبَ مَتَّى كُنْتُ فِي الشَّعْب، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّه فَي فَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي الشَّعْبيْنِ كَنْتُ فِي أَعْلَى هَذَا الشَّعْب حَيْثُ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّه فَي أَعْلَى هَذَا الشَّعْب حَيْثُ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّه فَي أَعْلَى الْمَا أَصْبَحْتُ اطَّلَعْتُ الشَّعْبيْنِ كَلَيْهِمَا فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرَ أَحَدًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه فَي : "هَلْ نَزَلْتَ اللَّيْلَةَ؟" قَالَ: لَا، إلَّا اللَّه عَبْيْنِ كَلَيْهِمَا فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرَ أَحَدًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه فِي : "هَلْ نَزَلْتَ اللَّيْلَةَ؟" قَالَ: لَا، إلَّا اللَّهُ مَا أَوْ قَاضِيًا حَاجَةً. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه فِي : "قَدْ أَوْجَبْتَ فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْمَلَ بَعْدَهَا" (5).

⁽¹⁾ يَوْم حُنيْن: سنة ثمان بعد الفتح سمعت هوازن برسول الله وما فتح الله عليه من مكة، جمعها مالك بن عوف النصري، فاجتمع إليه مع هوازن ثقيف كلها، واجتمعت نصر وجشم كلها، وسعد بن بكر وناس من بني هلال وهم قليل.. فسار إليهم النبي في عشرة آلاف من أصحابه، وألفان من مكة...وانهزم المسلمون أول الأمر، ثم صاح النبي به بهم فهزموهم. انظر: السيرة النبوية لعبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد دار الجيل – بيروت الطبعة الأولى، 1411هـ، 104/5.

^{(&}lt;sup>2</sup>) **فَأَطْنَبُو**ا: أَطْنَبَ في عَدْوه إِذا مَضى فيه باجتهاد ومبالغة. انظر: لسان العرب لابن منظور 560/1.

⁽³⁾ هو ازن: في نجد مما يلي اليمن. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي (302/3)

^{(&}lt;sup>4</sup>) أَنَس بْن أَبِي مَرْتُد الْغَنُويّ: والْغَنَويّ: بفتح الغين المعجمة والنون وكسر الواو، هذه نسبة إلى غنى وهو غني بن يعصر وقيل: أعصر واسمه منبه بن سعد، يكنى أبا يزيد. قال بن منده: كان بينه وبين أبيه في السن عشرون، وكان عين النبي هي، بأوطاس ويكنى أبا يزيد. ومات سنة عشرين.

انظر: الأنساب للسمعاني 4/315، والإصابة لابن حجر 131/1.

⁽⁵⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

¹⁻ أَبُو سَلَّام: هو ممطور الأسود الحبشي: قال ابن حجر: ثقة يرسل، وقال العلائي: أرسل عن حذيفة بن اليمان وأبي مالك وعلي وأبي ذر وثوبان والنعمان بن بشير وأبي أمامة وعمرو بن عبسة .

قلت: هو ثقة وقد صرح بالسماع، ولم يرسل عن أبي كبشة.

ففي الحديث رأينا كيف طلب النبي راينا كيف طلب النبي المعض الصحابة حراسة المعسكر من الأعداء حتى لا يأخذوا المسلمين على حين غرة

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 273/2رقم1359، جامع التحصيل للعلائي ص286رقــم797، وتحريــر النقريب لبشار والأرنؤوط 415/3).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الحاكم في مستدركه كتاب الجهاد 93/2رقم 2433 من طريق عثمان الدارمي، وقال: هذا الإسناد من أوله إلى آخره صحيح على شرط الشيخين غير أنهما لم يخرجا مسانيد سهل بن الحنظلية لقلة رواية التابعين عنه و هو من كبار الصحابة على ما قدمت القول في أوانه.

والنسائي في السنن الكبرى كتاب السير باب فضل الحرس 5/273رقم8870 عن محمد بن يحيى كلاهما وعثمان ومحمد) عن أبي توبة (الربيع بن نافع) به بنحوه.

و أخرجه البيهقي في سننه بنحوه كتاب السير باب: فضل الحرس في سبيل الله 9/149رقم8224 من طريــق مروان بن محمد عن معاوية بن سلاّم به.

ثالثاً: الحكم على الحديث: إسناده صحيح.

(1) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب الحراسة في الغزو في سبيل الله 36/2 - 2885.

(²) حَدَّتَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عن عَائشَة رضي الله عنها....

(3)أولاً: دراسة الإسناد:

على بن مسهر: ثقة له غرائب بعدما أضر.

قلت: قد توبع في هذه الرواية كما في التخريج.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 44/2رقم 413، وتهذيب الكمال للمزي 135/21رقم 413، وتهذيب التهذيب لابن حجر 5/33رقم 624).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب فضائل الصحابة باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه عنه 1875/4 من طريق سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد به.

المطلب الرابع

شروط قبول الجندي

الجندي مع إخوانه الجنود يكوتنون الجيش الإسلامي، والأهمية هذا الجندي وضعت شروط وضوابط لقبول هذا الجندي وتجنيده.

في الوقت الحاضر يتم دعوة المواطنين للدخول في الشرطة أو الجيش ضمن ضوابط محددة تتفق في بعضها مع شروط التجنيد التي سأتحدث عنها.

ولقد ارتبط التجنيد في الإسلام ببداية تشريع الجهاد، حيث كان تطوعاً وامتحاناً للعقيدة عند المسلم، ثم أصبح واجباً عليهم لا يجوز لأحد قادر على الجهاد التخلف عنه لأن الدعوة كانت في بدايتها وبحاجة لكل قادر من أجل الدفاع عن الدين الجديد.

(91) أخرج مسلم في صحيحه (1) بسنده (2) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَال: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﴿ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّتْ بِهِ نَفْسَهُ مَاتَ عَلَى شُعْبَة مِنْ نِفَاق قَالَ ابْنُ سَهُم (3): قَالَ عَبْدُ اللّه بْنُ الْمُبَارِك: فَنُرَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ عَلَى عَهْد رَسُولِ اللّه ﴿ (4).

أولاً: دراسة الإسناد:

مُحَمَّد بن عَبْد الرَّحْمَن بن حكيم بن سَهُم الْأَنْطَاكِيّ: والْأَنْطَاكِيّ: بفتح الألف وسكون النون وفتح الطاء المهملة وفي آخرها الكاف، هذه النسبة إلى بلدة يقال لها أنطاكية وهي أحسن البلاد وأكثرها خيراً. انظر: الأنسساب للسمعاني 220/1.

قال عنه ابن حجر: ثقة يغرب.

قلت: ولم يغرب في هذا الحديث فقد تابعه سلمة بن سليمان عند النسائي كما سيأتي في التخريج.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 183/2رقم448، وتهذيب الكمال للمــزي 606/25رقــم5396، وتهــذيب التهذيب لابن حجر 264/9رقم494).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه النسائي في سننه بنحوه كتاب الجهاد باب التشديد في ترك الجهاد 6/8رقم3097 من طريق سلمة بن سليمان عن ابن المبارك به.

⁽¹⁾ صحيح مسلم كتاب الإمارة باب ذم من مات ولم يغْزُ 1517/3....

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهُمِ الْأَنْطَاكِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارِكِ عَنْ وُهَيْبِ الْمَكِّيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سُمَيّ (مولى أبي بكر) عَنْ أَبِي صَالِح (ذكوان الزيات) عَنْ أَبِي هُريْسرة رضي الله عنه....

⁽³⁾ ابْنُ سَهُم: هو مُحَمَّد بْن عَبْد الرَّحْمَن بْن حكيم بن سَهْم الْأَنْطَاكيّ شيخ مسلم في هذا الحديث.

⁽⁴⁾دراسة الحديث:

ففي الحديث يقول ابن المبارك إن هذا الأمر خاص بـزمن النبـي ﷺ - وهـذا رأي محتمل - وقيل: بل عام في كل زمان⁽¹⁾.

والباحث مع ابن المبارك في قوله إن هذا خاص بزمن النبي على حيث كانت الدعوة بحاجة لكل جندي موجود لأنها في بدايتها، فقد كان المسلمون يُستنفرون فيخرج كل قادر بما عنده من مؤنة وسلاح، وعند انتهاء القتال يعود كل منهم لعمله أو تجارته.

وقد كان المسلمون جميعاً في عهد رسول الله في جنوداً لله يُدْعَون فيلبون النداء (2)، و لا أدل على ذلك من حادثة غزوة نبوك عندما تخلف الثلاثة نفر من المسلمين فعاقبهم النبي في لأنهم تخلفوا بلا عذر، وإلا فغيرهم قد اعتذر ولم يعاقبه رسول الله في وأوكل أمرهم لله. (92) أخرج البخاري في صحيحه (3) بسنده (4)عن كعب بن مالك رضي الله عنه يُحَدِّثُ حين تخلُفَ عَنْ قصَّة تَبُوكَ قَالَ كعب: "لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّه في غَرْوة غَزَاهَا إِلَّا فَي غَرْوة تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ في غَرْوة بَدْر ولَمْ يُعاتب أَحَداً تَخَلَّفَ عَنْها، إِنَّمَا خَرَبَ مَلكُ رَسُولُ اللَّه في يُريدُ عيرَ قُريش حتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوهِمْ عَلَى غَيْر ميعاد وَالْمُسْلَمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّه في كثير ولَا اللَّه بينَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوهِمْ عَلَى غَيْر ميعاد رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيّبَ إِلَّا ظَنَ أَنْ سَيَخْفَى لَهُ مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهَ وَحْيُ اللَّه، وَغَزَا رَسُولُ اللَّه فَطُفْتُ في النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجٍ رَسُولِ اللَّه فَطُفْتُ عُنْولُ اللَّه مَنْ عَدُورً مَنْ اللَّه مَعْمُومَا اللَّه مَعْمُومَا اللَّه مَعْمُومَا (6) عَلَيْهِ النَّفَاقُ أَوْ رَجُلًا مَعْمُومَا اللَّه مَعْمُومَا اللَّه مَعْمُومَا اللَّه مَنْ اللَّه مَعْمُومَا اللَّه مَعْمُومَا اللَّه مَعْمُومَا اللَّه مَنْ عَدُورَ اللَّه مَعْمُومَا اللَّه مَعْمُومَا اللَّه مَعْمُومَا اللَّه مَعْمُومَا اللَّهُ مِنْ النَّهُ الْ اللَّه مَعْمُومَا اللَّه مَعْمُومَا اللَّهُ مَنْ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مَنْ عَدُورًا مَعْمُومَا اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَعْمُومَا اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَا لَهُ اللَّهُ الْمَعْمُومَا اللَّهُ مَنْ عَلَهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ مَنْ عَدْرَ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَنْ عَدْرَ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَنْ عَدْرَ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمَعْمُومَا اللَّهُ الْمُعْمُومَا اللَّهُ اللَّهُ الْمَعْمُومَا اللَّهُ الْمَعْمُ عَلَهُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُعْمُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُولِ اللَّهُ الْمُعْمُومَا اللَّهُ اللَّهُ

⁽¹) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم 56/13.

⁽²) انظر: مجلة الإسراء وهي مجلة تصدر عن دار الفتوى والبحوث الإسلامية في فلسطين: الجندية والتجنيد في عهد الراشدين. العدد 41+42.

 $^{^{(3)}}$ صحيح البخاري كتاب المغازي باب حديث كعب بن مالك $^{(371/2}$

^{(&}lt;sup>4</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْث(بن سعد) عَنْ عُقَيْل(بن خالد) عَنْ ابْنِ شِهَاب(محمد بن مسلم الزهري) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ

^{(&}lt;sup>c</sup>) **الدّيوان:** هو الدَّفتر الذي يُكْتَبُ فيه أسماءُ الجيش وأهل العَطَاء وأوَّلُ من دوَّن الدَّوَاوين عُمر رضي الله عنه. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 371/2.

⁽⁶⁾ مَغْمُوص: أي مَطْعون في دينه مُتَّهم بالنِّفاق. انظر: المصدر السابق 725/3.

⁽⁷⁾دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

يَحْيَى بْنُ بُكِيْر: ثقة لا وجه لتضعيفه من أثبت الناس في الليث. تقدمت ترجمته ص128. وباقى رجال السند ثقات.

ولننظر لقول كعب رضي الله عنه: (وَالْمُسُلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ كَثِير)، وعلى الرغم من كثرتهم لم يعذره رسول الله ﷺ مما يدلل على أن الجهاد في ذلك الوقت مكلف به كل قادر مما ليس عنده عذر.

ولم يُتخذ نظام التجنيد إلا مع اتساع الرقعة الإسلامية وكثرة الأعداء ومعناه: (أن يتفرغ قسم من المسلمين المكلفين بالجهاد لحياة الجندية وأن يكونوا تحت السلاح بشكل دائم، وأن تجري عليهم الأرزاق لقاء انقطاعهم للحياة العسكرية.... (1).

وأما بالنسبة لشروط التجنيد فهي:-

1- الاسلام:

وذلك أن النصوص الشرعية قد كلفت المؤمنين بالجهاد والقتال ومنها قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّض الْمُؤْمنينَ عَلَى الْقتَال) (2).

ومن الأحاديث الدالة على عدم قبول غير المسلم في الجيش الإسلامي:

(93) أخرج مسلم في صحيحه (3) بسنده (4) عن عائشة زوج النبي أنها قالت: "خَرَجَ رَسُولُ اللَّه فَي قَبَلَ بَدْر، فَلَمَّا كَانَ بِحَرَّةِ الْوَبَرة (5) أَدْركهُ رَجُلٌ قَدْ كَانَ يُدْكَرُ مِنْهُ جُرْأَةٌ وَنَجْدةٌ، فَفَرِحَ اللَّه فَي قَبَلَ بَدْر، فَلَمَّا كَانَ بِحَرَّةِ الْوَبَرة (5) أَدْركهُ قَالَ لرَسُولِ اللَّه فَي: جَنْتُ لِأَتَبِعَكَ وَأَصِيبَ أَصْحَابُ رَسُولُ اللَّه فَي: "تُؤْمِنُ بِاللَّه وَرَسُولِه" قَالَ: لَا، قَالَ: "فَارْجَعْ فَلَـنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِك" قَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّة، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُ فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّة، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُ فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّة، قَالَ: "فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِك" قَالَ: ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالشَّجَرة أَدْرككهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّة، قَالَ: "فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِك" قَالَ: ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالشَّجَرة أَدْركهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّة، قَالَ: "فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِك" قَالَ: ثُمَّ مَتَى وَبُولُ اللَّه وَرَسُولِهِ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه إِللَّهُ وَرَسُولُه قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ رَسُلُولُ اللَّهُ إِللَهُ وَرَسُولُه " قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ رَسُلُولُ اللَّه عَمَا قَالَ لَهُ رَسُلُولُ اللَّهُ وَرَسُولُه " قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ رَسُلُولُ اللَّهُ وَرَسُولُه " قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ رَسُلُولُ اللَّهُ وَلَا اللَّهُ وَرَسُولُه " قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ رَسُلُولُ اللَّهُ وَاللَّهُ وَرَسُولُه " قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ رَسُلُولُ اللَّهُ وَاللَالَةُ وَلَا اللَّهُ وَالْ اللَّهُ وَلَا اللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَلَا اللَّهُ عَلَى اللَّهُ وَالْ اللَّهُ وَالْتَعْفِي الْمُسُولُ اللَّهُ وَالْ اللَّهُ وَلَا اللَّهُ وَالْ اللَّهُ وَالْ الْكُولُ الْمُ الْمُلُولُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُلُولُ الْمُ الْمُلُولُ اللَّهُ وَالْمُسُولُ اللَّهُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ اللَّهُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُلُولُ اللَّهُ الْمُ الْمُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْمُ الْمُعْلُولُ الْمُنْ الْمُ الْمُلُولُ اللَّهُ الْمُ اللَّهُ الْمُ الْمُ الْمُلُولُ اللَّهُ الْمُو

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه 2120/4ح2769 من طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب به.

⁽¹⁾ انظر: الجهاد و القتال في السياسة الشرعية لمحمد خير هيكل، دار البيارق (1)

⁽²) سورة الأنفال الآية 65.

⁽³⁾ صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر 1450/3-1817.

⁽⁴⁾ سند الحديث: حَدَّتَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبِ حَدَّتَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِك ح و حَدَّتَنِيهِ أَبُو الطَّاهِر (أحمد بن عمرو بن عبد الله) وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّتَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْب عَنْ مَالِك بْنِ أَنَس عَنْ الْفُضَيْل بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَرُونَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةً زَوْج النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ...

⁽⁵⁾ بحرَّة الْويَررة: قرية ذات نخيل ناحية المدينة .انظر النهاية في غريب الحديث والأثر 144/5.

⁽⁶⁾ در اسة الحديث:

أولاً: دراسة سند الحديث: رجال الإسناد كلهم ثقات.

ففي الحديث اشترط الرسول على المشرك الإسلام حتى يُدخله في الجيش على الرغم من أنه جاء بنفسه يعرض ذلك على النبي على.

وهذا الرفض من النبي ﷺ للمشرك في الجيش ليس على إطلاقه، يقول الإمام النووي معقباً على هذا الحديث:

" وقوله : (فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِك) فأخذ طائفة من العلماء بالحديث على إطلاقه، وقال الشافعي و آخرون: إن كان الكافر حسن الرأي في المسلمين ، ودعت الحاجة إلى الاستعانة به استعين به، و إلا فيكره،وإذا حضر الكافر بالإذن رضخ له و لا يسهم له، هذا مذهب مالك و الشافعي و أبي حنيفة و الجمهور، وقال الزهري و الأوزاعي: يسهم له. و الله أعلم "(1).

ويقول الإمام الشافعي رحمه الله: "إن من كان من المشركين فيه منفعة للمسلمين، بدلالة على عورة عدو، أو طريقه أو ضيعة أو نصيحة للمسلمين، فلا بأس أن يغزوا به، وأحب إلي أن لا يعطى من الفيء شيئاً، ويستأجر إجارة من مال لا مالك له بعينه وهو غير سهم النبي (2).

2- البلوغ:

كما هو معلوم فالبلوغ شرط للتكليف بالأحكام الشرعية، والجهاد كغيره من العبادات التي لا تجب على من لم يبلغ، وقد رد النبي السبية الذين لم تتجاوز أعمارهم خمس عشرة سنة كابن عمر رضى الله عنهما.

** أخرج مسلم في صحيحه بسنده عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: "عَرَضني رَسُولُ اللَّه ﷺ يَوْمَ أُحُد فِي الْقَتَالِ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجِزِنْنِي، وَعَرَضَنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَـشْرَةَ سَنَةً فَأَجْازَني" (3).

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الترمذي في سننه كتاب السير باب أهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم لهم 127/4 عن معن بن عيسى بن يحيى بن دينار الأشجعي وقال: هَذَا حَدِيث حَسَن غَريب وَالْعَمَل عَلَى هَذَا عَنْد بَعْض أَهْل الْعِلْم، وأحمد في مسنده 148/6 عن عبد الرحمن بن مهدي، كلاهما (معن وعبد الرحمن) عن مالك بن أنس به مختصراً.

 $^{^{1}}$) شرح النووي على صحيح مسلم 199/12.

⁽²⁾ انظر: الأم لمحمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله (ت204هـ) دار المعرفة بيروت، الطبعـة الثانيـة 1393هـ، 166/4.

⁽³) سبق تخریجه رقم(58).

3- الحربة:

وهذا الشرط يكون في حالة جهاد الطلب أما في حالة جهاد الدفع فالكل مطالب بالخروج للدفاع عن الأرض والعرض والدين لأن المحتل لن يرحم صغيراً ولا كبيراً ولا عبداً ولا حراً.

(94) أخرج مسلم في صحيحه (1) بسنده (2) عَنْ جَابِرِ بن عبد الله رضي الله عنهما قَال: "جَاءَ عَبْدٌ فَبَايَعَ النَّبِيَ ﷺ عَلَى النَّهِجْرَةِ وَلَمْ يَشْعُرْ أَنَّهُ عَبْد، فَجَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُ ﷺ: "بعْنيه" فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْن، ثُمَّ لَمْ يُبَايعْ أَحَدًا بَعْدُ حَتَّى يَسْأَلَهُ أَعَبْدٌ هُوَ؟ "(3)

ويقول صاحب مغني المحتاج معللاً ذلك: لقوله تعالى: (.... وَجَاهِدُوا بِأَمْوَ الْكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فَي الْفُسِكُمْ فَي سَبِيلِ اللّهِ) (4) ولا مال للعبد ولا نفس يملكها فلم يشمله الخطاب حتى لو أمره سيده لم يلزمه.....لأنه ليس من أهل هذا الشأن وليس القتال من الاستخدام المستحق للسيد لأن المُلك لا يقتضى التعرض للهلاك(5).

4- الذكورة:

الجيش الإسلامي يتكون من الرجال وأما النساء فجهادهن الحج، ومن الأحاديث التي تدل على أن الجهاد لا يجب على المرأة ما يلى:

أولاً: دراسة الإسناد:

أبو الزبير (محمد بن مسلم): ثقة إلا أنه يدلس، وهو في الطبقة الثالثة من مراتب المدلسين التي بحاجة إلى تصريح بالسماع. تقدمت ترجمته ص69.

قلت: قد صرح بالسماع في رواية أحمد الآتية في التخريج.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الترمذي في سننه كتاب البيوع باب شراء العبد بالعبدين 540/3-1239، والنسائي في سننه كتاب البيعة باب بيعة المماليك 7/05/ح4184 كلاهما عن قتيبة عن الليث به بنحوه.

وأخرجه أحمد في مسنده بنحوه 349/3 عن إسحاق بن عيسى عن ليث قال: حدثتي أبو الزبير به.

(4) سورة التوبة الآية 41.

(5) انظر: مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج لمحمد الشربيني الخطيب، مكتبة مصطفى البابي الحلبي طبعة سنة 1352هـ، 217/4.

 $^{^{(1)}}$ صحيح مسلم كتاب المساقاه باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه $^{(1)}$

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَابْنُ رُمْح(محمد بن رمح) قَالَا أَخْبَرنَا اللَّيْث(بـن سـعد) ح و حَدَّثَنِيهِ قُتَيْيَةُ بْنُ سَعِيد حَدَّثَنَا لَيْث(بن سعد) عَنْ أَبِي الزُّبَيْر (محمد بن مسلم) عَنْ جَابِر رضي الله عنهما....

⁽³) دراسة الحديث:

روى البخاري في صحيحه $^{(1)}$ بسنده $^{(2)}$ عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "يَا رَسُولَ اللّه نَرَى الْجهَاد حَجٌّ مَبْرُورٌ $^{(3)}$ الْعَمَل أَفْلَا نُجَاهِدُ قَالَ: "لَكُنَ $^{(3)}$ أَفْضَلَ الْجهَاد حَجٌّ مَبْرُورٌ $^{(4)}$

فهذا الحديث دليل على أن الجهاد لا يجب على المرأة وأن الحج والعمرة بالنسبة لهن يعدلان أجر الجهاد في سبيل الله.

قال ابن بطال: دلّ حديث عائشة على أن الجهاد غير واجب على النساء ولكن ليس في قوله: "جهادكن الحج" أنه ليس لهن أن يتطوعن بالجهاد وإنما لم يكن عليهن واجباً لما فيه من مغايرة المطلوب منهن من الستر ومجانبة الرجال، فلذلك كان الحج أفضل لهن من الجهاد (5).

وقد علق ابن حجر فقال: "وقد ألمح البخاري بذلك في إيراده الترجمة مجملة وتعقبها بالتراجم المصرحة بخروج النساء إلى الجهاد"(6).

وهذا المنع ليس على إطلاقه فهناك من الأحاديث ما يدل على أنهن خرجن للجهاد.

أولاً: دراسة سند الحديث: رواة السند كلهم ثقات.

ثانياً: تغريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بمثله كتاب الحج باب فضل الحج المبرور 336/1 عن عبد الرحمن بن المبارك عن خالد به.

و أخرجه أبو يعلى في مسنده 8/166ح4717 عن عبد الأعلى عن خالد بن عبد الله به بصيغة (أرى الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد).

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب فضل الجهاد والسير 2/5/2-2784.

⁽²⁾ سند الحديث: حَدَّثَنَا مُسَدَّد (بن مسرهد) حَدَّثَنَا خَالِد (بن عبد الله) حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضى الله عنها.....

⁽³⁾ اختلف في ضبط " لكن " فالأكثر بضم الكاف خطاب للنسوة ، قال القابسي (أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المالكي ت 403هـ) : وهو الذي تميل إليه نفسي، وفي رواية أخرى: " لكن " بكسر الكاف وزيادة ألف قبلها بلفظ الاستدراك، والأول أكثر فائدة لأنه يشتمل على إثبات فضل الحج وعلى جواب سؤالها عن الجهاد، وسماه جهاداً لما فيه من مجاهدة النفس. انظر: فتح الباري لابن حجر 382/3.

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

 $^{^{(5)}}$ انظر: شرح ابن بطال على صحيح البخاري $^{(5)}$

⁽⁶⁾ انظر: فتح الباري لابن حجر 76/6.

(96) روى البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: "كَانَ النّبِيُّ ﴿ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيّتُهُنَّ يَخْرُجُ سَهُمُهَا خَرَجَ بِهَا النّبِيُ ﴾ فَأَقْرُعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيّتُهُنَّ يَخْرُجُ سَهُمُهَا خَرَجَ بِهَا النّبِيُ ﴾ فَأَقْرُعَ بَيْنَنَا فِي غَزُوة مِ غَزَاهَا، فَخَرَجَ فِيهَا سَهُمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ النّبِي ﴾ بعد مَا أنْدزل الْحجَابُ (3).

(97) روى البخارى في صحيحه (4) بسنده (5) عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال:

(3) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة سند الحديث:

1- عَبْد اللّه بْن عُمر النّميْرِيّ: والنّميْرِيّ: بضم النون وفتح الميم وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحتها وفي آخرها راء، هذه النسبة إلى بني نُمَيْر وهو نُمير بن عامر بن صَعْصَعَة. انظر: الأنساب للسمعاني 473/5،

وثقه أبو داود والدارقطني وزاد: ثقة يحتج به، والذهبي وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ، وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ.

قلت: هو ثقة.

(انظر: سؤالات الآجري لأبي داود ص266رقم366، وتهذيب التهذيب لابن حجر 570رقم570، والكاشف للذهبي 570رقم2876، والثقات لابن حبان 331/8رقم3722، وتقريب التهذيب لابن حجر 496رقم496)

2- يُونُس بن يزيد: ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ. تقدمت ترجمتـــه ص47.

قلت: هذه الرواية عن الزهري إلا أنه قد جاء من تابعه فذهب الوهم.

وباقي رجال السند ثقات.

ثانيا: تخريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه مع قصة الإفك، كتاب الشهادات باب تعديل النساء بعضهن بعضا 1/586ح 2661 من طريق فُليح بن سليمان عن الزهري به.

ومسلم في صحيحه بنحوه مع قصة الإفك باب في حديث الأفك باب قبول توبة القاذف 4/2129ح2770 من طريق يونس ومعمر عن الزهري.

(4) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب غزو النساء وقتالِهن مع الرجال 35/2-2881.

(5) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَر (عبد الله بن عمرو) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِث (بن ذكوان) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيـز (بـن صهيب) عَنْ أَنَس بن مالك رضي الله عنه.....

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب حمل الرجل امرأته في الغـزو دون بعـض نـسائه 35/2ح 2879.

⁽²⁾ سند الحديث: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَال حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمْرَ النَّمَيْرِيُّ حَدَّثَنَا يُونُس (بن يزيد) قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عُرُوْةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَاصٍ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائشَةَ رضي الله عنها.....

الَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُد انْهَزَمَ النَّاسُ عَنْ النَّبِيِّ قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرِ وَأُمَّ سُلَيْمٍ (¹) وَإِنَّهُمَا لَمُشْمِّرَتَانٍ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا (²) تَنْقُزَانِ الْقَرَبَ (³) ثُمَّ تُقْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَآنِهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُقْرِغَانِهَا فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ" (٩).

من الحديثين نستدل على جواز خروج المرأة مع زوجها أو محرمها إذا كانت هناك حاجة إليها، ففعل النبي على مع أزواجه يدل على ذلك.

وقد يستشكل البعض في الحديث الثاني قول أنس رضي الله عنه: (أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا) كيف يشمرن عن سيقانهن، وقد رد النووي على ذلك فقال: "وهذه الرواية للخدم لم يكن فيها نهي؛ لأن هذا كان يوم أحد قبل أمر النساء بالحجاب، وتحريم النظر إليهن، ولأنه لم يذكر هنا أنه تعمد النظر إلى نفس الساق، فهو محمول على أنه حصلت تلك النظرة فجأة بغير قصد ولم يستدمها "(5).

ومن الأحاديث التي تدلل على جواز خدمة النساء في الجيش:

(98) روى مسلم في صحيحه $^{(6)}$ بسنده $^{(7)}$ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "كَانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يَغْزُو بِأُمِّ سُلَيْمٍ، ويَسِنُوةٍ مِنْ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا، فَيَسَقِينَ الْمَاءَ ويَدُاوِينَ الْجَرْحَى $^{(8)}$.

أولاً: دراسة سند الحديث :

⁽¹⁾ أُمّ سُلَيْم: هند بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب الأنصارية وهي أم أنس خادم رسول الله ﷺ الشتهرت بكنيتها أسلمت مع السابقين إلى الإسلام من الأنصار. انظر: الإصابة لابن حجر 277/8.

⁽²) خَدَم سُوقِهِما: جمع خَدَمَة يعني الخلْخَالَ، ويُجمع على خِدَام. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 38/2.

⁽³) **تَنْقُرَانِ الْقِرَب**: نَقَزَ وأَنْقْزَ إذا وَثَب والمعنى أي يَحْمِلانها ويَقْفزَان بها وَثْباً. انظر: المصدر السابق 220/2.

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

أولاً دراسة سند الحديث: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه 1443/3 ح1811 من طريق عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن عبد الله بن عمرو (أبي معمر) مطولاً.

 $^{^{5}}$) شرح النووي على صحيح مسلم 189/12.

⁽⁶⁾ صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب غزو النساء مع الرجال 1443/3 ح1810 .

⁽⁷⁾ سند الحديث: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْقَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِت(بن أسلم) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك رضي الله عنه.....

⁽⁸⁾ دراسة الحديث:

جَعْفَرُ بن سُلَيْمَان الصَّبَعِي: والصَّبَعِي: بضم الضاد والمعجمة وفتح الباء المنقوطة نسبة إلى ضبعة بن قيس بن تعلبة ونزل أكثر هم البصرة وكانت بها محلة ينسب إليها يقال لهم: بنو ضبيعة. انظر: الأنساب للسمعاني 8/4.

ومن هنا كانت الإباحة للنساء اللواتي يستطعن القيام بهذه الأعمال الخروج مع الجيش في الغزو، كما يدل الحديث على جواز معالجة المرأة الأجنبية للرجل الأجنبي عند الضرورة.

قال ابن حجر: وأما حكم المسألة فتجوز مداواة الأجانب عند الضرورة وتقدر بقدرها فيما يتعلق بالنظر والجس باليد وغير ذلك⁽¹⁾.

مما سبق كله يمكن وضع النقاط الآتية:

1- حجم العنصر النسائي في الجيش الإسلامي كان ضئيلاً حتى أنه ربما خفي عن بعض المسلمين فاحتاج الأمر إلى إثبات الخروج.

2- خروجهن من باب التطوع وليس فرضاً عليهن.

3− الدور البارز للمرأة كان في العلاج وتقديم المساعدة في تقديم الطعام وإعداده ونقل الجثث من أرض المعركة.

-4 أن حكم الجهاد لا يتنافى مع مشروعية الحجاب $^{(2)}$.

وثقه ابن سعد وقال: به ضعف وكان يتشيع، وابن معين وقال: وكان يحيى بن سعيد القطان لا يكتب حديثه، والعجلي والذهبي وقال: فيه شيء، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: له حديث صالح وروايات كثيرة وهو حسن الحديث وهو معروف في التشيع وأرجو أنه لا بأس به، وقال أحمد بن حنبل: لا بأس به، وقال ابن حجر: صدوق زاهد لكنه كان يتشيع.

ويقول ابن شاهين مبيناً سبب القول بضعفه: إنما تكلم فيه لعلة المذهب، وما رأيت من طعن في حديثه إلا ابن عمار بقوله: جعفر بن سليمان ضعيف.

و قال البزار: لم نسمع أحداً يطعن عليه في الحديث، ولا في خطأ فيه، إنما ذكرت عنه شيعيته، و أما حديثه فمستقيم.

قلت: هو ثقة والطعن فيه بالضعف بسبب التشيع، وهذا لا يضر ما لم يكن الحديث مؤيداً لمذهبه.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 288/7، وتاريخ ابن معين 130/4رقم 3533، وتاريخ الثقات للعجلي (انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 294/7، والكامل في 268/1 والكاهف للذهبي 294/1رقم 294/3، والثقات لابن حبان 140/6رقم 149/3، والكامل في الضعفاء لابن عدي 149/2، وبحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف عبد الهادي ص96رقم 150، وتقريب التهذيب لابن حجر 131/1رقم 83، وتهذيب التهذيب لابن حجر 145رقم 145، وتهذيب الكمال للمزي 3/3/5 قم 943).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الترمذي في سننه كتاب السير باب خروج النساء في الحرب 4/139ح1575 عن بشر بن هلال الصواف، وأبو داود في سننه كناب الجهاد باب في النساء يغزون 2/22ح2531عن عبد السلام بن مطهر، كلاهما (بشر عبد السلام) عن جعفر بن سليمان به بمثله.

(1) انظر: فتح الباري لابن حجر 136/10 .

 $^{(2)}$ الجهاد و القتال في السياسة الشرعية لابن تيمية $^{(2)}$

5- السلامة الجسدية:

الجندي القوي مطلوب في المعركة ليتحمل الصعاب ومشقات الجهاد، وصعوبة وقسوة التدريبات العسكرية التي يتلقاها الجند في ميادين التدريب، فإن المريض أو المعاق لا يمكن أن يُتم المهمات المكلف بها على أكمل وجه.

والمقصود بالسلامة الجسدية ما عرقه اللواء محمود خطاب بقوله: " تمتع الجندي بالصحة الكاملة والعقل السليم، ومن أسباب العجز عندهم المرض المزمن، وهو الذي طال عليه الأمد والعمي "(1).

وقد عبر ابن قدامة عن هذا الشرط بقوله: السلامة من الضرر وقال: وأما السلام من الضرر فمعناه السلامة من العمى والعرج والمرض وهو شرط لقول الله تعالى: (لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلا عَلَى الْمُريضِ حَرَجٌ) (2) ولأن هذه الأعذار تمنعه من الجهاد فأما العمى فمعروف وأما الأعرج فالمانع منه هو الفاحش الذي يمنع المشي الجيد والركوب كالزمانة ونحوها وأما اليسير الذي يتمكن معه من الركوب والمشي وإنما يتعذر عليه شدة العدو فلا يمنع وجوب الجهاد لأنه ممكن منه فشابه الأعور وكذلك المرض المانع هو الشديد فأما اليسير منه الذي لا يمنع إمكان الجهاد كوجع الضرس والصداع الخفيف فلا يمنع الوجوب لأنه لا يتعذر معه الجهاد فهو كالعور "(3).

واليوم بعض هذه الأعذار قد لا تمنع المسلم من أن يكون جندياً نافعاً، فالكمبيوتر يتحكم في العديد من الأسلحة المعاصرة، فبإمكان الشخص المقعد مثلاً العمل في مجال الحاسوب دون جهد، وهذا الأمر يترك لتقدير المسئولين عن التجنيد في الجيش الإسلامي.

6- النفقة:

وجود النفقة كان أمراً مهماً في بداية الإسلام حيث كان يجهز الجندي نفسه من ماله الشخصى.

يقول ابن قدامة: "وأما وجود النفقة فيشترط لقول الله تعالى: (لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمُعُفَاءِ وَلا عَلَى الْمُرْضَى وَلا عَلَى الَّذِينَ لا يَجدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ) (4) ولأن الجهاد لا يمكن إلا بآلة فيعتبر القدرة عليها فإن كان الجهاد لا تقصر فيها الصلاة اشترط أن يكون واجدا للزاد ونفقة عائلته في مدة غيبته وسلاح يقاتل به ولا تعتبر الراحلة لأنه سفر

⁽¹⁾ انظر: الرسول القائد للواء الركن محمود شيت خطاب، ، دار الفكر_بيروت، الطبعة الخامسة 1989م_، ص56.

⁽²⁾ سورة النور الآية 61.

⁽³⁾ المغنى لابن قدامة 9/136.

⁽⁴⁾سورة التوبة الآية 91.

قريب وإن كانت المسافة تقصر فيها الصلاة اعتبر مع ذلك الراحلة لقول الله تعالى: (وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنَا الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنَا اللَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ) (أ).

وفي هذا الزمان قد لا تكون هذه المشكلة موجودة فالجنود الآن يصرف لهم أموال وأما الأسلحة فتتكفل الدولة بتوفيرها، وإن قتل توفّر الدولة معاشاً لأهل بيته من بعده.

ولكن متى يتم إعفاء الجندى من الجندية؟

يمكن حصر هذه الموانع فيما يلي:-

- 1- الكافر إلا في حالة الحاجة.
- 2- الصغير السن الذي لا يقوى على حمل السلاح.
 - 3- الضعف الجسدي بسبب العجز والشيخوخة.
 - 4- المرض الدائم والمزمن الذي يعيق عن القتال.

 $^{^{(1)}}$ سورة الأنفال الآية $^{(2)}$

المبحث الثالث الإعداد المعنوي للقادة والجنود

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أهمية الإعداد.

المطلب الثاني: الإعداد الأمني والروحي.

المطلب الثالث: الإعداد السلوكي والنفسي.

المطلب الأول

أهمية الإعداد

النصر على الأعداء من المقاصد العظيمة التي يجب أن يفكر فيها القائد والجندي على حد سواء، وهذا النصر بحاجة لوسائل تساعد على تحقيقه ومن أهم هذه الوسائل الإعداد الجيد للمعركة، والقرآن الكريم حثنا على ضرورة التهيؤ والإعداد الجيد لإرهاب أعداء الله، يقول الله عز وجل: "وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّة وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّه وَعَدُوّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوفَقَ إِلَى يُكُمْ وَأَنْتُمْ لا تُظْلَمُونَ اللَّه يُوفَقُ إِلَى اللَّه يُوفَقُ إِلَى اللَّه يُوفَقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّه يُوفَقُ إِلَى اللَّه وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَالْمَوْنَ اللَّهُ اللَّهُ يُوفَقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّه يُوفَقُ إِلَى اللهُ مُونَ اللهُ مُونَ اللهُ اللهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّه يُوفَقُ إِلَى اللهُ مُنْ اللهُ لَهُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللّه يُوفَقُ إِلَى اللّهُ مِنْ اللّهُ اللّهُ مَا اللّهُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللّه يُولَى اللّه اللّهُ اللهُ اللّهُ اللّه

فالأمة بنص الآية مطالبة بالإعداد بكل ما أوتيت من وسائل من أجل إيجاد قوة ترهب أعداء الله، وإذا كان هذا الأمر واجباً في زمن النبي شهو في زماننا أوجب، والإعداد هنا يشمل كلاً من جانبيه المادي والمعنوي.

وهذا ما يدلنا عليه كلام الله تعالى وسنة نبيه في أنه لا بد من الإعداد الجيد وحشد الطاقات والإمكانات للمعركة فهذا هو عماد النجاح والنصر في المعركة إلى جانب التهيؤ والاستعداد بشكل مسبق، والله سبحانه وتعالى لا يعطي النصر بدون الاستعداد المادي والمعنوى.(2)

ويقول الشيخ محمد رشيد رضا وهو يتحدث عن وجوب الإعداد:" ويدخل فيه السلاح، وهو يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأحوال، وقد كثرت أجناسه وأنواعه، وأصنافه في هذا الزمان، فمنه البري، والبحري، والهوائي، ولكل منها مراكب وسفائن لمباشرة القتال."(3) والإعداد المطلوب هنا هو قسمان:

1- معنوى: إعداد جندى قوى يتحمل أشد و أقوى الصعاب.

2- **مادي:** إعداد الإمكانات والمعدات العسكرية المتطورة بما يتوافق وتكنولوجيا العصر، حتى يمكن مواجهة العدو بسلاحهم أو بأقوى منه.

أما بالنسبة للإعداد المعنوي فيشمل ترسيخ أسس العقيدة الصحيحة عند القائد والجندي، فالقائد هو عقل الجيش وبثباته يثبنت الجيش، وأما الجندي فهو أهم عناصر المعركة، فلا يمكن

⁽¹) سورة الأنفال الآية 60.

⁽²) انظر: العسكرية الإسلامية وقادتها العظام للرائد: جمال يوسف الخلفات و للرائد الركن بهاء الدين محمــد أسعد، دار النشر: مكتبة المنار – الزرقاء – الأردن، الطبعة الثانية 1403هــ – 1983مــ ص 32.

⁽³⁾ تفسير القرآن العظيم المعروف بتفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى سنة 1423هـ - 2002مـ،131/10.

تصور جندي مسلم منحرف العقيدة منحل أخلاقياً، يرتكب المحرمات، فمثل هذا الجندي لا يمكن أن يقدم لأمته ولدينه أي شيء.

كما أن الجندي المسلم في ذات الوقت الذي يحارب فيه، فإنه يحمل في قلبه أمانة، وفي عقله رسالة، يريد أن يوصلها إلى أصحابها، ويبلغها لمن لم تبلغه، وهي رسالة ثقيلة، غالباً ما تُواجه من قبل الطواغيت والملوك بالرفض والإنكار؛ لأنها ترفض استبدادهم، لذا كان لابد من أن يُعد الجندي إعداداً قوياً، يستعد معه للمواجهة والمجاهدة، وبدون هذا الإعداد قد يفاجاً كثيراً على حين غرة، والصبر عند الصدمة الأولى ليس سهلاً (1).

وعلى هذه العقيدة السليمة والأخلاق الحميدة كان النبي الله يربي صحابته الكرام رضي الله عنهم، وهو ما وجّه إليه خباب بن الأرت رضي الله عنه حين جاء النبي الله الكيا من شدة العذاب، فأراد الرسول القائد الله أن يربيه على الاستعداد لبذل الحياة في سبيل هذه العقيدة.

(99) أخرج البخاري في صحيحه (2) بسنده (3) عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ رضي الله عنه قَال: شَـكُوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّه فَيْ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظلِّ الْكَعْبَة قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا، قَال: "كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ فَيُجَاءُ بِالْمَنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ وَمَا يَصَدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دينِه، ويَمُشَطُ بِأَمْشَاطَ الْحَديد مَا دُونَ لَحْمِه مِنْ عَظْمٍ رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ وَمَا يَصَدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دينِه، ويَلُمْشَطُ بِأَمْشَاطَ الْحَديد مَا دُونَ لَحْمِه مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَب ومَا يَصدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دينِه، واللَّه لَيُتمَّنَ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ أَوْ الذِّبْ عَلَى غَنَمِه ولَكَنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ "(4).

فكان من نتائج هذا الإعداد أن صبر الصحابة على الأذى والتعذيب حتى استشهد من استشهد، وهاجر من هاجر ولم يهنوا ولم يحزنوا أو يتخلوا عن دينهم، مما يبين لنا أهمية الإعداد.

⁽¹⁾ انظر: الجهاد في سبيل الله حقيقته و غايته، د.عبد الله بن أحمد القادري، دار المنارة – جدة، الطبعة الثانية 1413هـ – 1992م.

⁽²⁾ صحيح البخاري كتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام 2/196 ح(2)

⁽³) سند الحديث: حَدَّتَني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَتَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى(بن سعيد القطان) عَنْ إِسْمَاعِيل (بن أبي خالد) حَدَّثَنَا قَيْس (بن أبي حازم) عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ رضي الله عنه.....

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أبو داود في سننه بنحوه كتاب الجهاد باب في الأسير يُكره على الكفر /47/ح 2649 من طريق هشيم بن بشير وخالد بن عبد الله عن قيس به.

وأخرجه أحمد في مسنده بنحوه 109/5 من طريق محمد بن عبيد الله عن إسماعيل به.

وأما الإعداد المادي فمطلوب من أجل بناء قوة عسكرية رادعة تمنع الطغاة والاستعماريين من مجرد عدم التفكير في غزو بلاد المسلمين، فأعداء الإسلام متربصون بنا من كل جانب من أجل الانقضاض علينا "وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَ تَكُمْ فَيَلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً "(1).

لذا يقول الدكتور أبو فارس: "يجب بذل أقصى ما في الوسع واستفراغ الجهد الذي تقدر عليه الجماعة في الحصول على جميع أسباب القوة وأنواعها، ابتداء بالكلمة القوية وانتهاء بالطائرة والصاروخ وغير ذلك من الوسائل المستجدة"(2).

وهذه القوة تتناول العدد والعدة، وهذا يتسع ليشمل كل ما عرف ويعرف من حشد الرجال وإعداد آلات الحرب ووسائل القتال، ومواد التموين والقضايا الإدارية الأخرى وغير ذلك⁽³⁾.

ومما يبرز أهمية الإعداد هو الغاية التي من أجلها كان الإعداد وهي إعلاء كلمة الله في الأرض والتي بدورها بحاجة للجهاد الذي هو ذروة سنام الإسلام، وهو من الأعمال الأعمال التي بحاجة للتضحية فقد يفقد الإنسان في سبيل هذا الأمر ماله أو أهله أو نفسه أو أي شيء عزيز عليه.

"إن الجهاد في الإسلام إنما يتوخى الاستعداد الدائم للمنافحة عن الحق وحمايت، ولتكون لدى المسلمين قوة ضاربة يحسب لها ألف حساب قبل أن يُقدم على الإضرار بمصالح المسلمين العليا"(4).

149

⁽¹) سورة النساء الآية 102.

 $^{^{(2)}}$ انظر: المدرسة العسكرية النبوية لمحمد أبو فارس، ص $^{(2)}$

⁽³) انظر: الرسول القائد لخطاب، ص 48.

^{(&}lt;sup>4</sup>) انظر: المصدر السابق ص49.

المطلب الثاني

الإعداد الأمني والروحي

الإعداد الأمني أمر مهم للجنود والقادة على حد سواء، فهو يساعدهم على أخذ الاحتياطات ومعرفة طرق حماية أنفسهم، والإعداد الروحي يساعد على تزكية النفس، وذلك أن الجندي المسلم قبل دخوله الجندية يكون سيد نفسه، فإذا أصبح جندياً أصبح ملتزماً ومنضبطاً بقوانين وقواعد لا يمكن أن يتقبلها بدون إعداد روحي، فهذان الأمران مهمان في الحياة العسكرية.

1- الإعداد الأمنى:

الأمن أمر حساس وخطير ولا بد من السعي من أجل توفيره، لذا لا بد من تعليم الجنود أمور الأمن واحتياطاته للحفاظ على أرواحهم أولاً وليحافظوا على أرواح قادتهم ثانياً، إذاً فالقيادة مطالبة ببذل كل الجهود والإمكانيات من أجل إعداد الجنود وتعليمهم سبل الأمن والوقاية من خلال دورات وغيرها.

ومن أول النقاط التي يجب أن يتعلمها الجندي أن يأمّن سلاحه لأنه قد يقتل به نفسه، أو قد يؤذي به أخاه المسلم، ولذلك أمن السلاح يعلمنا أمرين مهمين:

الأول: أن نحافظ عليه ونحرص عليه فلا يقع في يد آخر يسئ استخدامه فيؤذي نفسه وغيره. التساني: الاستخدام الأمثل للسلاح والمعدات المستخدمة في الحرب بحيث لا نستعملها عشوائياً فنؤذي أنفسنا ونؤذي غيرنا، ولا ننتفع بها.

ولقد حرص الإسلام على الدعوة للحفاظ على السلاح وعدم إشهاره إلا في وجه العدو، وألا يشير به المسلم على أخيه المسلم.

(100) أخرج البخاري في صحيحه $^{(1)}$ بسنده $^{(2)}$ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: عَـنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا" $^{(5)}$.

 $^(^{1})$ صحيح البخاري كتاب الفتن باب قول النبي % من حمل علينا السلاح فليس منا $(^{3}7676-7070-1000)$

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِك(بن أنس) عَنْ نَافِع(مولى بن عمر) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمْرَ رَضَى اللَّهُ عَنْهُمَا.....

⁽³⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بمثله كتاب الإيمان باب قول النبي من حمل علينا السلاح فليس منا 1/98ح98 من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع به.

(101) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عن أبي هريرة رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا يُشْيِرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَة مِنْ النَّار "(3).

(102) أخرج مسلم في صحيحه (4) بسنده (5) عن أبي هريرة رضى الله عنه قال:

قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ : "مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ، حَتَّى يَدَعَـهُ، وَإِنْ كَـانَ أَخَاهُ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ" (6).

 $^{(1)}$ صحيح البخاري كتاب الفتن باب قول النبي $^{\#}$ من حمل علينا السلاح فليس منا $^{(376}$ ح $^{(1)}$

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّد (بن رافع) أَخْبَر نَا عَبْدُ الرَّرَّاق (بن همام) عَنْ مَعْمَر (بن راشد) عَنْ هَمَّام (بن منبه) سَمَعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.....

(3) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

عَبْدُ الرَّزَّاقِ بن همام: ثقة حافظ عمى آخر عمره فتغير وكان يتشيع.

(انظر: تهذیب الکمال للمزي 52/18رقم3415، وتهذیب التهذیب لابن حجر 678/رقم611، وتقریب التهذیب لابن حجر 505/رقم118، وتقریب التهذیب لابن حجر 505/1رقم1182).

مَعْمَر بن راشد: ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام شيئًا، وكذا فيما حدث بالبصرة. تقدمت ترجمته ص78.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث:أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب البر والصلة والآداب باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم 2020/4-2617 بنفس سند البخاري.

(4) صحيح مسلم كتاب البر والصلة والآداب باب النهى عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم 2020/4-2616.

(٥) سند الحديث: حَدَّتَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَر (محمد بن يحيى) قَالَ عَمْرٌو (بن دينار) حَدَّتَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوب(بن أَبِي تميمة) عَنْ ابْن سيرين(محمد بن سيرين) سَمعْتُ أَبَا هُريْرَةَ رضي الله عنه.....

⁶) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

عَمْرُو النَّاقِد: هو عمرو بن محمد بن بكير: ثقة حافظ وهم في حديث.

(انظر: تهذيب الكمال للمزي 213/22رقم4442، وتهذيب التهذيب لابن حجر 8/8رقم156، وتقريب التهذيب لابن حجر 78/2رقم670).

ابْن أبِي عُمر: هو محمد بن يحيى، ذكره ابن حبان في الثقات وقال عنه الذهبي: الحافظ، وقال أبو حاتم: كان رجلاً صالحاً وكان به غفلة وهو صدوق، وقال مسلمة: لا بأس به، وأما ابن حجر فقال: صدوق.

قلت: هو صدوق.

(انظر: الثقات لابن حبان 98/9رقم15397، والكاشف للذهبي 230/2رقم5215، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 124/1رقم560، وتهذيب التهذيب لابن حجر 457/9رقم849، وتقريب التهذيب لابن حجر 218/2رقم844).

قال ابن حجر: "من حمل علينا السلاح فليس منا، المراد من حمل عليهم السلاح لقتالهم، لما فيه من إدخال الرعب عليهم، لا من حمله لحراستهم مثلا، فأنه يحمله لهم لا عليهم. وقوله (فليس منا) أي على طريقتنا، وأطلق اللفظ مع احتمال إرادة، أنه ليس على الملة للمبالغة في الزجر والتخويف"(1).

وقال النووي: "قاعدة مذهب أهل السنة والفقهاء وهي أن من حمل السلاح على المسلمين بغير حق ولا تأويل ولم يستحله فهو عاص ولا يكفر بذلك فان استحله كفر فأما تأويل الحديث فقيل: هو محمول على المستحل بغير تأويل فيكفر ويخرج من الملة وقيل: معناه ليس على سيرتنا الكاملة وهدينا"(2).

فالأحاديث واضحة في الدلالة على حرمة رفع السلاح ولو مازحاً، لما في ذلك من خطورة في أن يزغ الشيطان السلاح فيؤذي أخاه المسلم، وفي الواقع القصص كثيرة حول أناس قتلوا من جرد المزاح واللعب بالسلاح.

بل لقد تعدى الأمر ذلك فوجدنا النبي ﷺ قد منع تداول السلاح بين المسلمين و هو في غير غمده حرصاً منه ﷺ على أمن السلاح.

(103) أخرج الترمذي في سننه (3)بسنده (4) عَنْ جَابِر رضي الله عنه قَالَ: "تَهَى رَسُولُ اللَّهِ فَا اللَّهِ أَنْ يُتَعَاطَى السَيْفُ مَسَلُولًا "(5).

سُفْيَان بِنْ عُيينَة: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بآخره ربما دلس عن الثقات، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 29.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الترمذي في سننه بنحوه بدون "وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّه" كتاب الفتن باب ما جاء في إشارة المسلم إلى أخيه بالسلاح 463/4-2162 من طريق خالد الحذّاء عن محمد بن سيرين به.

الحكم على الحديث: إسناده حسن لذاته وبالمتابعة يرتقي للصحيح لغيره.

(¹) انظر: فتح الباري لابن حجر 197/12.

 $^{(2)}$ شرح النووي على صحيح مسلم $^{(2)}$

(3) سنن الترمذي كتاب الفتن باب ما جاء في النهي عن تعاطي السيف مسلو لا $^{(3)}$

(⁴) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَة (بن دينار) عَنْ أَبِي الزُّبَيْر (محمد بن مسلم بن تدرس) عَنْ جَابر رضي الله عنه.....

(5)دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

1 - حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةً: ثقة تقدمت ترجمته ص82.

2- أَبُو الزُبيَرْ (محمد بن مسلم): ثقة إلا أنه يدلس، وهو في الطبقة الثالثة من مراتب المدلسين التي بحاجة إلى تصريح بالسماع وقد صرح بالسماع في رواية ابن حبان الآتية في التخريج.. تقدمت ترجمته ص69.

(104) وأخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: "مَرَّ رَجُلٌ في الْمَسْجِد وَمَعَهُ سهَامٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه $\frac{1}{2}$: أَمْسَكُ بنصَالهَا) (3).

قال ابن حجر: "وفي الحديث إشارة إلى تعظيم قليل الدم وكثيره، وتأكيد حرمة المسلم، وجواز إدخال السلاح المسجد" (4)

(105) أخرج البخاري في صحيحه (5) بسنده (6) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبِيْرِ قَالَ: "كُنْتُ مَعَ ابْسِنِ عُمَسرَ حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمْحِ فِي أَخْمَصِ قَدَمِ، فَلَزِقَتْ قَدَمُهُ بِالرِّكَابِ فَنَزَلْتُ فَنَزَعْتُهَا وَذَلِكَ بِمِنَّسَى، فَبَلَغَ الْحَجَّاجَ فَجَعَلَ يَعُودُهُ، فَقَالَ الْحَجَّاج: لَوْ نَعْلَمُ مَنْ أَصَابَكَ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَر: أَنْتَ أَصَبِبْتني،

وباقي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: الحديث أخرجه الحاكم في المستدرك بمثله كتاب الأدب وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه 222/4ح785 من طريق مسلم بن إبراهيم، وأبو داود في سننه بنحوه كتاب الجهاد باب في النهي أن يُتعاطى السيف مسلولاً 300/3ح2586 عن موسى بن إسماعيل، وأحمد في مسنده بمثله 300/3 عن وكيع ثلاثتهم (مسلم وموسى ووكيع) عن حماد به.

ورواية ابن حبان التي صرّح فيها أبو الزبير بالسماع أخرجها في صحيحه بنحوه مع زيادة "ألم أزجركم عن هذا ليغمده ثم يناوله أخاه" كتاب الرهن باب ما جاء في الفتن 272/13ح5943 عن جريج حدثه أبو الزبير أنه سمع جابراً وذكر الحديث.

ثالثاً: الحكم على الحديث: والحديث إسناده صحيح فرجاله ثقات وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

(1) صحيح البخاري كتاب الصلاة باب يأخذ بنصول النبل إذا مر في المسجد 110/1 $^{-}$

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَان (بن عيينة) قَالَ قُلْتُ لِعَمْرِهِ (بن دينار) أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْد اللَّه رضى الله عنه.....

(3) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سُفْيان بن عيينة: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بآخره ربما دلس عن الثقات، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 40.

وباقي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب البر والصلة والآداب باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غير هما من المواضع الجامعة 2018/4ح2014 من طريق أبي بكر (عبد الله بن محمد بن أبي شيبة) عن سفيان به.

- (⁴) انظر: فتح الباري لابن حجر 547/1.
- $(^{5})$ صحيح البخاري كتاب العيدين باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم $(^{5})$
- (⁶) سند الحديث: حَدَّثَنَا زِكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى أَبُو السُّكَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيِّ(عبد الرحمن بن محمد بن زياد) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ عَنْ سَعِيدِ بْن جُبَيْر

قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: حَمَلْتَ السِّلَاحَ فِي يَوْمٍ لَمْ يَكُنْ يُحْمَلُ فِيهِ، وَأَدْخَلْتَ السِّلَاحَ الْحَرَمَ وَلَمْ يَكُن يُحْمَلُ فِيهِ، وَأَدْخَلْتَ السِّلَاحَ الْحَرَمَ" (1). السَّلَاحُ يُدْخَلُ الْحَرَم" (1).

وفي الحديث بيان من ابن عمر لخطر حمل السلاح في المكان العام بما قد يؤذي المسلمين فيحصل ما لا يحمد عقباه، فاستخدام السلاح في غير موضعه يُعد خطراً، وكذلك أن يحرص الجندي على تأمين سلاحه لكى لا يصيب به مسلم فيؤذيه.

كما ويبيّن النبي ﷺ سبب النهي عن إشهار السلاح في الأماكن العامة بأنه قد يـؤذي مسلم.

(106) أخرج البخاري في صحيحه (2) بسنده (3) عن عبد الله بن قيس بن سليم (4) عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا، أَوْ أَسُوْ اقْتَا، بِنَبْلٍ فَلْيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا، لَا يَعْقِرْ بِكَفِّهِ مُسْلُمًا "(5).

(1) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى أَبُو السُّكَيْن: وثقه الخطيب والذهبي وذكره ابن حبان في الثقات وضعّفه الدارقطني، وقال ابن حجر: صدوق له أو هام ضعّفه بسببها الدارقطني.

قلت: هو صدوق.

(انظر: تاريخ بغداد للخطيب 456/8، والكاشف للذهبي 406/1رقم 1652، والثقات لابن حبان حبان حبان 1329رقم 13298، وتقريب التهذيب لابن حجر 291/3رقم 627، وتقريب التهذيب لابن حجر 263/1رقم 646).

الْمُحَارِبِيّ (عبد الرحمن بن محمد بن زياد): قال ابن حجر: لا بأس به وكان يدلس.

قلت: وذكره في الطبقة الثالثة التي بحاجة للتصريح بالسماح وقد صرح به.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 497/1رقم1102، وطبقات المدلسين لابن حجر 40رقم80).

وباقي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: اخرجه البيهقي في سننه الكبرى بنحوه كتاب الحج باب كراهية حمل السلاح في أيام الحج وإدخاله الحرم من غير حاجة 5/154ح940 من طريق محمد بن علاء ومحمد بن طريف عن المحاربي به. .

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده حسن لذاته ويرتقى بالمتابعة للصحيح لغيره.

رث) صحيح البخاري كتاب الصلاة باب المرور في المساجد 111/1ح452.

(³) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحد(بن زياد) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَة بُنُ عَبْدِ الله بن قيس) عَنْ أَبِيه(عبد الله بن قيس) رضي الله عنه.....

(4) عبد الله بن قيس: هو أبو موسى الأشعري رضي الله عنه. انظر: الإصابة لابن حجر 211/4.

(5) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الأسناد:

** وأخرج مسلم في صحيحه (1) بسنده (2) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ الله عَلَيْ قَالَ: "إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلُس أَوْ سُوق، وَبِيَدِهِ نَبْلٌ فَلْيَأْخُـذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لِيَأْخُـذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، قَالَ: فَقَالَ أَبُو مُوسَى وَاللَّهِ مَا مُثْنَا حَتَّى سَدَّدْنَاهَا بَعْ ضُئنَا فِي وَجُوهِ بَعْض " (3).

فهذه الأحاديث كلها تغيد بأن المسلم الذي يحمل السلاح يجب أن يحرص على سلاحه ألا يصيب به أخاه المسلم، وخاصة في معسكرات الجند حفاظاً على أرواحهم.

2- الإعداد الروحى:

الإعداد الروحي للجندي مهم في صقل شخصية الجندي المسلم ويجعله مميزاً عن غيره، كما ويخرجه عن مجرد آلة لتنفيذ الأوامر لا تحس ولا تشعر، إلى إنسان يحرص أشد الحرص على المعاني النبيلة والإنسانية، إنسان مهمته إنقاذ البشرية من الضلال وإخراجهم إلى النور، وليست مهمته استعمارية ولا استعبادية، فنجده دائم الوصال مع الله عز وجل يذكره ويدعوه، يخشاه ويتقيه، لا يبتغي من كل هذا العمل إلا مرضاته عز وجل.

لذا نجد الجندي المعد روحياً يحمل من الصفات ما يؤهله ليكون مميزاً ومن هذه الصفات:

1- عَبْدُ الْوَاحد بن زياد: ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال. تقدمت ترجمته ص44.

2- أَبُو بُرْدَةَ بِنْ عَبِد اللَّه: ثقة . تقدمت ترجمته ص27.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه كتاب البر والصلة والآداب باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما من المواضع الجامعة 4/2018ح2014 من طريق بريد بن عبد الله به وفيه زيادة (فليمسك على نصالها بكفه أن يصيب أحداً من المسلمين منها بشيء أو قال ليقبض على نصالها).

(1) صحيح مسلم كتاب البر والصلة والآداب باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما من المواضع الجامعة 2019/4 - 2019/4

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالدِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِت (بن أسلم) عَنْ أَبِي بُرْدَة (عامر بن عبد الله بن قيس) عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري رضي الله عنه

(³) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإستاد:

حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: ثقة تقدمت ترجمته ص82.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه كتاب الصلاة باب المرور في المساجد 111/1 ح452 من طريق بريد عن أبي بردة عن أبي موسى رضى الله عنه به.

1- أن مبتغاه الجنة:

ليس هدفه من القتال متعة القتل وسفك الدماء بل مبتغاه رضوان الله وما عنده من الجنة هذا بالإضافة للهدف السامي والنبيل و هو إعلاء كلمة الله في الأرض ونشر دينه عز وجل.

(107) أخرج النسائي في سننه (1) بسنده (2) عَنْ شَدَّاد بْنِ الْهَاد (3) رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا مِنْ الْأَعْرَابِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ فَاَمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ ثُمَّ قَال: أَهَاجِرُ مَعَكَ، فَأَوْصَى بِهِ النَّبِيُ فَيْ بَعْضَ النَّبِيِ فَاَمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ ثُمَّ قَال: أَهَاجِرُ مَعَكَ، فَأَوْصَى بِهِ النَّبِيُ فَيْ بَعْضَ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَتْ غَرْوَةٌ غَنَمَ النَّبِي فَي سَبْيًا فَقَسَمَ وَقَسَمَ لَهُ، فَأَعْطَى أَصْحَابِهُ مَا قَسِمَ لَهُ وَكَانَ يَرْعَى ظَهْرَهُمْ، فَلَمَّا جَاءَ دَفَعُوهُ إِلَيْه، فَقَال: مَا هَذَا؟ قَالُوا: قِسْمٌ قَسَمَهُ لَـكَ النَّبِي فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: قَسْمُ لَهُ النَّبِي فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: "قَسَمُتُهُ لَكَ" قَالَ: مَا عَلَى هَذَا اتَّبَعْتُكَ وَلَكَنِّي فَأَعُوهُ إِلَيْه مَاهُمَا وَلَيْ يَعْهُ فَقَالَ: "وَلَمْتُهُ لَكَ" قَالَ: مَا عَلَى هَذَا النَّبِي فَقَالَ: "إِنْ الْمَدُقُ اللَّهَ يَصِدُقُكُ اللَّهَ يَصِدُقُكَ" فَلَيْ اللَّهُ يَصِدُقُكَ" فَلَيْ النَّبِي فَي اللَّهُ يَصِدُقُكُ اللَّهَ يَصِدُقُكَ" فَلَيْ اللَّهُ مَعْمَلُ وَاللَا الْعَدُو، فَأَتِي بِهِ النَّبِي فَي يُحْمَلُ قَدْ أَصَابَهُ النَّبِي فِي جُبَّةُ النَّبِي فَي بُنُ أَهُولَ اللَّهُ مَعْدَالَ الْمَارَ إِلَى عَلَيْه فَكَانَ فِيمَا ظَهَرَ مِنْ صَلَاتِهِ: "اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ لَا اللَّهُ عَلَى اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ لَلْ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُمُ هَذَا عَبْدُكَ فَوْلَ عَلَى ذَلك "(4).

[.] $(^{1})$ سنن النسائي كتاب الجنائز باب الصلاة على الشهداء $(^{4})$

⁽²) سند الحديث: أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصِرْ قَالَ أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّه(ابن المبارك) عَنْ ابْنِ جُرَيْج (عبد الملك بن عبد الله العزيز) قَالَ أَخْبَرَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ أَنَّ ابْنَ أَبِي عَمَّار (عبد الرحمن بن عبد الله) أَخْبَرَهُ عَنْ شَدَّادِ بْنِ الْهَاد رضي الله عنه.....

^{(&}lt;sup>3</sup>) شَدَّادِ بْنِ الْهَاد: واسم الهاد أسامة بن عمرو وإنما قيل لأبيه الهاد: لأنه كان يوقد النار ليلاً للسائرين وقال ابن سعد: شهد الخندق وسكن المدينة وتحول إلى الكوفة وكان من أسلاف (عديله) النبي شومن أسلاف أبي بكر رضى الله عنه. انظر: الإصابة لابن حجر 324/3.

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة رجال الإسناد:

¹⁻ ابْنِ جُريْج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة فقيه وكان يدلس ويرسل، وقد ذكره ابن حجر في الطبقة الثالثة من مراتب المدلسين التي بحاجة للتصريح بالسماع.

قلت: قد صرح بالسماع في الرواية.

⁽انظر: تقريب التهذيب لابن حجر: 520/1رقم1324، وطبقات المدلسين لابن حجر ص41رقم83) .

وباقي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه الحاكم في مستدركه كتاب معرفة الصحابة باب ذكر شداد بن الهاد رضي الله عنه، والطيراني في المعجم الكبير 7/271ح708 كلاهما من طريق عبد الرزاق، والنسائي في سننه الكبرى

وفي الحديث مثال من أروع الأمثلة على الإعداد الروحي الذي أعده النبي ﷺ لجند الله من الصحابة الكرام، حيث أن هذا الصحابي لم يكن يقاتل من أجل عنيمة و لا رياءً بل من أجل الله وابتغاء جنته.

-2 أنه مراقب لله عز وجل

وجود الرقابة الذاتية لدى الجندي المسلم وتنميتها أمر هام وضروري وهو غير موجود إلا عند المسلم، فالجندي المسلم قد يكون على الثغور بنفسه يحميها، أو قد يكون من خلال كمرات مراقبة يراقب الحدود من خلال شاشات الكمبيوتر، ولا يكون عنده من يراقبه أو يفتش عليه فإن أهملها لنوم أو لقضاء شغل أو غير ذلك قد يعرض البلاد أو الحدود للخطر من تهريب أو تخريب أو غير ذلك، إذاً فنحن بحاجة ماسة لهذه الرقابة التي تجعل الجندي في عمله حريصاً عليه لا من باب الخوف بل من باب أداء الأمانة الموكلة عليه، وأن هذا واجبه الذي لا يجب أن يغفل عنه تجاه دينه ووطنه وأن مسؤول أمام الله عنه هل قصر فيه أو ضيعه ضارباً بذلك أروع الأمثلة في الإخلاص والتفاني في العمل لا لوجود رقيب عليه ومحاسب له بل لأنه يعمل وهو يعلم أن الله مطلع عليه ويراه وهذا من أعلى درجات الإيمان أن يعبد الإنسان ربه كأنه يراه، فالجهاد والرباط عمل وعبادة يُتقرب بها لله عز وجل.

(108) أخرج مسلم في صحيحه (1) بسنده (2) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً رضي الله عنه قَالَ: "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهِ عَنْ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: "أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ...." (3).

كتاب الجنائز وتمني الموت 434/1 وعبد الله بن المبارك كلاهما (عبد الرزاق وعبد الله) عن ابن جريج به بنحوه.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده صحيح.

(1) صحيح مسلم كتاب الإيمان باب بيان الإيمان و الإسلام و الإحسان 9/39/1.

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْب جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلَيَّة (إسماعيل بن إبراهيم) قَالَ زُهُيْر (بن حرب بن شداد) حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي حَيَّان (يحيى بن سعيد بن حيان) عَنْ أَبِي زُرْعَـةَ بْنِ عَمْرُو بْنِ جَرِيرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَة رضي الله عنه.....

(3)دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه كتاب الإيمان باب سؤال جبريل عليه السلام للنبي عن الإيمان والإسلام والإحسان 22/11ح50 عن إسماعيل بن إبراهيم، وفي كتاب تفسير القرآن باب قوله إن الله عنده علم الساعة 2/477ح4777 من طريق جرير، كلاهما (إسماعيل وجرير) عن أبي حيان به.

فكيف إذاً لهذا الجندي المسلم الذي تعلم هذه المعاني أن يخون، فشتان بين هذا الجندي المسلم المستشعر لرقابة الله، وبين ذاك الجندي الذي ربيّي فقط على طاعة قادته، ومراقبتهم، فإن علم بحضورهم اهتم بعمله وأتقنه وإن غابوا عنه ترك العمل وأهمله.

3- أنه تقى مخلص

من أعظم آثار الإعداد الروحي للجندي المسلم ظهور هاتين الصفتين فيه، فالجندي التقي المخلص تجده في كل حركاته وسكناته يخاف الله عز وجل، متفاني مخلص في العمل همه أن تكون كلمة الله هي العليا.

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا بَهْز (بن أسد) حَدَّثَنَا أَبُو هِلَال (محمد بن سليم الرّاسبي) حَدَّثَنَا قَتَادَةُ (بن دعامة) عَنْ أَنسِ بن مَالك رضى الله عنه.....

(3)دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

أَبُو هلَال: محمد بن سليم الرَّاسبي:

وثقه أبو داود، وقال ابن معين صدوق، وقال أبو حاتم: محله الصدق وليس بذالك المتين، وقال: والذي أميل اليه في أبي هلال الراسبي ترك ما انفرد من الأخبار التي خالف فيها الثقات والاحتجاج بما وافق الثقات وقبول ما انفرد من الروايات التي لم يخالف فيها الأثابت التي ليس فيها مناكير، وقال ابن سعد: فيه ضعف، وقال النسائي: ليس بذاك القوي، وقال ابن عدي: يكتب حديثه ، وقال أحمد والبزار: احتمل الناس حديثه، قال ابن حجر: صدوق فيه لين.

قلت: هو صدوق.

(انظر: الأنساب للسمعاني 25/2، وتهذيب الكمال للمزي 29/29رقم5256 ، والجرح والتعديل لابين ابي حاتم 7/273رقم1484، والمجروحين لابن حبان 283/2رقم979، والطبقات الكبيرى لابين سيعد 7/278، والضعفاء والمتروكين للنسائي ص90رقم516، والكامل في الضعفاء لابن عدي 9/137رقيم303، وتهذيب التهذيب لابن حجر 9/166رقم525، وتقريب التهذيب لابن حجر 2/166رقم267).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب الإيمان باب فرض الإيمان 194-422 من طريق ثابت، وابن خزيمة في صحيحه كتاب الزكاة باب التغليظ في الاعتداء على الصدقة.... عن سنان بن سعيد 51/4 و 2335، كلاهما (ثابت وسنان) عن أنس رضي الله عنه به بنحوه.

^{.135/3} مسند أحمد $(^{1})$

وكذلك تجده يحذر مما قد يصرفه عن هذه الأمانة فلا يأخذ شيئاً إلا بحقه، فهو يعلم أن من أخذ شيء ليس له أشتعل عليه ناراً يوم القيامة.

(110) أخرج البخاري في صحيحه (1)بسنده (2) عن أبي هُرَيْرَةَ رَضيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:

افْتَتَحْنَا خَيْبَرَ وَلَمْ نَغْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فَضَةً، إِنَّمَا غَنَمْنَا الْبَقَرَ وَالْإِبِلَ وَالْمَتَاعَ وَالْحَوَائِطَ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﴿ إِلَى وَادِي الْقُرَى وَمَعَهُ عَبْدٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ مَدْعَم أَهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الصِّبّاب، فَبَيْنَمَا هُوَ يَحُطُّ رَحْلَ رَسُولِ اللَّه ﴿ إِذْ جَاءَهُ سَهُمٌ عَائِرٌ (3) حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ فَقَالَ النَّاس: فَبَيْنَمَا هُوَ يَحُطُّ رَحْلَ رَسُولِ اللَّه ﴿ إِذْ جَاءَهُ سَهُمٌ عَائِرٌ (3) حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ فَقَالَ النَّاس: هَنِينَمَا لَهُ وَيَحُطُّ رَحْلَ رَسُولُ اللَّه ﴿ إِنَّ السَّمَلَةَ (4) اللَّهِ اللَّهُ عَلَيْهِ نَارًا " فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ النَّبِيّ خَيْبَرَ مِنْ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصبْهَا الْمَقَاسَمُ لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا " فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ النَّبِيّ خَيْبَرَ مِنْ الْمُغَانِمِ لَمْ تُصبْهَا الْمَقَاسَمُ لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا " فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ النَّبِيّ يَعْمَلُ اللَّهُ ﴿ يَشِرَاكُ أَوْ شِيرَاكُ أَوْ شَيرَاكُ أَوْ مُنْ نَارً (6)

وحتى بعد انتهاء القتال وحصول النصر لا تجده يعتدي على حقوق الناس ويظلم ويتجبر ويتكبر ويأخذ ما ليس بحقه، لأن هذا يخالف تربيته الإسلامية وربانيته وإخلاصه. (111) أخرج البخاري في صحيحه (آبسنده (8) عبد الله بن عمر رضي اللَّهُ عَنْهُما قَالَ: قَالَ النَّبِيُ اللهُ عَنْهُما أَذَنَ مِنْ الْأَرْضِ شَيئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسيفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ "(9).

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده حسن لوجود محمد بن سليم، ويرتقى للصحيح لغيره بالمتابعات.

 $^{^{(1)}}$ صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوة خيبر $^{(2334}$

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّد حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ (إبراهيم بن محمد بن الحارث) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ حَدَّثَنِي تُوْر (بن زيد) قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ مَوْلَى ابْن مُطيع عن أبي هريرة رضي الله عنه.....

^{(&}lt;sup>3</sup>) عائر: أي الذي لا يُدْرَى من رماه. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 618/3.

⁽⁴⁾ الشملة: وهي كساء يُتَغَطَّى به ويُتَلَقَّف فيه. انظر: المصدر السابق 2/1222.

⁽⁵⁾ الشراك: أحد سُيور النَّعْل. انظر: المصدر السابق 220/4.

^{(&}lt;sup>6</sup>)دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثاتياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه 108/1ح115 من طريق ابن وهب عن ثور به.

⁽⁷⁾ صحيح البخاري كتاب المظالم والغصب كتاب إثم من ظلم شيئاً من الأرض 537/1-5454.

^{(&}lt;sup>8</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارِكِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبْةَ عَنْ سَالِم (بن عبد الله بن عمر) عَنْ أَبِيه (عبد الله بن عمر بن الخطاب) رضى الله عنهما.....

⁽⁹⁾دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

المطلب الثالث

الإعداد السلوكي والنفسي

يُعد الإعداد السلوكي (الأخلاقي) والنفسي (المعنوي) من الأمور التي لا بد منها وتفصيل هذا الأمر بما يلي:

1- الإعداد السلوكي (الأخلاقي):

السلوك النابع من الجندي المسلم يظهر من المبادئ والقيم والأفكار التي يحملها ويؤمن بها، كما ويتأثر سلوكه بالغاية التي يحملها، ولذلك اهتم الإسلام بالإعداد الأخلاقي للجندي المسلم وقد حث الإسلام على مكارم الأخلاق منذ بداية الدعوة الإسلامية وذلك لأهميتها.

(112) اخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عَنْ ابْنِ عَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرِّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ فَقَالَ لَأَخِيهِ: ارْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي، فَاعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٍّ يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنْ السَّمَاءِ، وَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ ائْتنِي، فَانْطَلَقَ الْأَخُ حَتَّى قَدِمَهُ وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ ائْتني، فَانْطَلَقَ الْأَخُ حَتَّى قَدِمَهُ وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ ارْجَعَ إِلَى أَبِي ذَرِّ فَقَالَ لَهُ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَقِ وَكَلَامًا مَا هُو بِالشَّعْرِ.... (3).

بل إن الذي يريد أن يكون مع النبي ﷺ في الدرجات العليا في الجنة لا بد أن يتحلى بهذه الصفة.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه احمد في مسنده بنحوه 99/2 عن عارم (محمد بن الفضل) عن عبد الله بن المبارك به.

(1) صحيح البخاري كتاب فضائل الصحابة باب إسلام أبي ذر رضى الله عنه 248/2-3861.

(²) سند الحديث: حَدَّتَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّتَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّتَنَا الْمُتَنَّى(بــن ســعد) عَــنْ أَبِــي جَمْرَة (نصر بن عمران) عَنْ ابْن عَبَّاس رضي الله عنهما....

(3)دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

عَمْرُو بْن عَبَّاس: ذكره البخاري في التاريخ الكبير وسكت عنه، وهو من شيوخه، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما خالف، وقال ابن حجر عنه: صدوق ربما وهم.

قلت: هو صدوق ربما وهم كما قال ابن حجر، وله متابع كما سيأتي فيزول الوهم.

انظر: التاريخ الكبير للبخاري (ت256هـ) تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر 362/6رقم2641، والثقات النبن حبان 486/8رقم4571، وتقريب التهذيب لابن حجر 73/2رقم617).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل أبي ذر 1923/4 عن إبراهيم بن محمد بن عرعرة السامي ومحمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن مهدي به. ثالثاً: الحكم على الحديث: إسناده حسن لوجود عمرو بن العباس، ويرتقى الحديث للصحيح لغيره بالمتابعة.

(113) اخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عن عَبْد اللّه بْن عَمْرِو رضي الله عنهما: "إِنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ لَمْ يَكُنْ فَاحشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا وَقَالَ: "إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَىَّ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا"...."(3).

هذه الأخلاق النبيلة والصفات الجميلة التي يتميّز الجندي المسلم فيها عن غيره، فيتعامل بهذه الأخلاق مع أصدقائه ومع أعدائه في داخل المجتمع وخارجه مما كان لها من الأثر الكبير في التأثير على الكثير من الكفار الذين دخلوا الإسلام حباً في هذه الأخلاق والصفات التي ينبع من الدين.

والأخلاق التي يجب أن يتحلى بها المسلم كثيرة منها: الصدق والأمانة والوفاء بالعهد وغيرها.

2- الإعداد النفسى (المعنوي):

على القيادة الجيدة أن تولى الإعداد المعنوي جل اهتمامها، فعلو الروح المعنوية من أهم عوامل النصر، حيث أن الجندي إذا دخل المعركة وهو مهزوم نفسياً لن يحقق أي نتائج مرضية، ولن ينفعه السلاح الذي يحمله مهما كان فتاكاً، فالروح المعنوية تعطي الباعث على القتال ومواجهة الصعاب والمشقات سواء في أثناء المعركة أو في الطريق إليها.

يقول المقدم المومني: "يعتبر الإعداد الموجه من أهم عناصر النصر في القتال، لأن الإعداد النفسي السليم يرفع الروح المعنوية لدى المقاتلين، ولا يتحقق النصر بتوفر القيادة الحكيمة، والتنظيم الجيد، وتعبئة القوى المادية فحسب، بل لا بد من توفر الروح المعنوية العالية، والإيمان العميق لدى المقاتلين بالهدف الذي يقاتلون من أجله"(4).

ويمكن تعريف الإعداد المعنوي بأنه: "القوة الكامنة في صلب الإنسان التي تكسبه القابلية على الاستمرار في العمل، والتفكير بعزم وشجاعة "(5).

أولاً: دراسة الإسناد:

سُلَيْمَان بن مهران: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص18. وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الفضائل باب كثرة حياؤه 1810/4 ح2321 من طريق جريج عن الأعمش به.

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب المناقب باب مناقب عبد الله بن مسعود 227/2-3759.

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا حَفْسُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَة (بن الحجاج) عَنْ سُلَيْمَان (بن مهران) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِل (شقيق بن سلمة) قَالَ: سَمِعْتُ مَسْرُ وقًا (بن الأجدع الهمذاني) قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرو رضي الله عنهما....

⁽³⁾ دراسة الحديث:

⁽⁴⁾ انظر:التعبئة الجهادية في الإسلام ص 37.

⁽⁵⁾ الوحدة العسكرية العربية لمحمود شيت خطاب ص 132، نقلاً عن كتاب: إعداد الجندي المسلم ص 341.

وهذه القوة هي التي تعطي الباعث على التدريب الشاق وقت السلم خاصة وتدفع المسلم إلى الاجتهاد في إعداد القوة.

وبهذا استطاع الرسول ﷺ باهتمامه بهذا الجانب من الإعداد المعنوي أن يصل إلى درجة جعلت هؤلاء العرب البدو قوة خطيرة لا يستهان بها انطلقت في كل اتجاه ترفع كلمة الله وتُعلى راية التوحيد (1).

إن الاهتمام بهذا الجانب يجعل القائد يعرف نفسيات جنوده وامكاناتهم فيضع كل واحد منهم في الموضع الذي يناسبه فلا يُسلم القيادة لرجل لا يحسنها أو لا يملك عزيمة القائد.

يقول المقدم المومني: "وقد اهتم القادة المسلمون بالإعداد المعنوي اهتماماً بالغاً، حتى أنهم كانوا يضعونه في مقدمة واجباتهم في الإعداد للمعركة... فهذه صفات المقاتلين النابعة من التربية الإسلامية وهي سر نجاحهم في فتوحاتهم الواسعة في أرض الله سبحانه"(2).

ولقد كان ﷺ يرفع معنويات جنوده ويحثهم على القتال بتذكيرهم بالجنة وما وعد الله لهم بها وبتبشيرهم بدخولها.

فالإسلام حرص على إعداد الروح المعنوية للجيش إعداداً خاصاً متميزاً، لأنها تعتبر المؤشر الدقيق في تحديد بوصلة المعركة وحصد النتائج بعد التوكل على الله "فالمعنويات العالية من أهم مزايا الجيوش ذات القيمة العسكرية الرفيعة،كما أنها من أهم مبادئ الحرب."(3)

162

⁽¹⁾ انظر: اقتباس النظام العسكري في عهد النبي ﷺ لمحمود شيت خطاب وآخرون مطابع قطر الوطنيــة ـــ الدوحة ــ قطر، ص 209.

⁽²⁾ انظر: التعبئة الجهادية في الإسلام ص37_38.

⁽³⁾ انظر: الرسول القائد لخطاب ص48.

الفصل الثالث العلقة بين القيادة والجندية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: العلاقة المعنوية بين القيادة والجندية.

المبحث الثاني: العلاقة العسكرية بين القيادة والجندية.

المبحث الأول العلقة المعنوية بين القيادة والجندية

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: علاقة الحب والثقة المتبادلتين.

المطلب الثاني: علاقة التعاون والتناصح.

المطلب الأول

علاقة الحب والثقة المتبادلتين

الحب والثقة صفتان مهمتان تربطان القائد بجنوده لا تتفكان عن بعضهما فالذي يحب قائده يثق به والعكس صحيح.

والمحبة هي الأصل الذي يربط المسلمين بعضهم ببعض داخل المجتمع المسلم، ولذلك نجد النبي الله يصف هذه الرابطة بالبنيان.

(114) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عن النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرِ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ اللَّهِ الْرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا الشَّتْكَى عُضْوٌ تَدَاعَى لَـهُ سَائرُ جَسَدَه بالسَّهَر وَالْحُمَّى (3).

هذه المحبة إن وجدت بين المسلمين وخاصة المجاهدين منهم في أرض القتال لا شك أن النصر سيكون حليفهم، وفي الحديث الحض على أن يتعاون المسلمون ويتلاطفوا فيما بينهم، فإن كان هذا في المجتمع فمن باب أولى أن يكون ذلك بين المجاهدين في الميدان وعلى الثغور في مواجهة الأعداء.

وقد كان ﷺ وهو القائد آنذاك يتعامل مع جنده بمحبة يشعر كل فرد منهم بلا استثناء بهذه المحبة حتى لقد كان يظن بعضهم أنه أحب إلى النبي ﷺ من غيره لما ولاه من منصب.

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب الأدب باب رحمة الناس والبهائم 140/3-6011

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ (الفضل بن دكين) حَدَّثَنَا زِكَرِيَّاءُ (ابن أبي زائدة) عَنْ عَامِر (الشعبي) قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمَعْتُ النَّعْمَانَ بْنَ بَشير رضي الله عنه....

⁽³⁾دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

زَكَرِيًا بن أبي زائدة الهَمْذَاني: هو ثقة يدلس عن الشعبي وسماعه من أبي إسحاق بآخره، وقد ذكره في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين. تقدمت ترجمته ص66.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب البر والصلة والآداب باب تراحم المسلمين وتعاطفهم وتعاضدهم 4/1999ح2586 عن محمد بن عبد الله بن نمير عن زكريا به.

(115) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عن عَمْرو بن الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السُّلَاسِلِ (3) فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ، فَقُلْتُ مَنْ الرِّجَال: فَقَالَ: أَبُوهَا، قُلْتُ، ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَعَدَّ رِجَالًا (4).

لقد ظن عمرو رضي الله عنه أنه أحب الناس عند النبي الله عينه على جيش فيه أبو بكر وعمر، وهذا يدل على ذكاء الرسول الله العسكري في زرع المحبة له في قلوب جنده والتفافهم حوله.

بل في غزوة أحد شلت يد طلحة التي يدافع بها عن النبي ، وقتل بين يديه سبعة من الأنصار رضى الله عنهم أجمعين، فهل نجد محبة أعظم من هذه أو أشد؟

** أخرج البخاري في صحيحه بسنده عَنْ قَيْس قَالَ: "رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ شَلَّاءَ وَقَى بِهَا النَّبِيَّ يَوْمَ أُحُد"(5).

** أخرج مسلم في صحيحه بسنده عَنْ أَنَسِ بِنْ مَالِكُ رضي الله عنه أَنَ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَفْرِدَ يَوْمَ أَحُد في سَبْعَة مِنْ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشِ فَلَمَّا رَهِقُوهُ قَالَ: "مَنْ يَرُدُهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ" فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتُلَ، ثُمَّ رَهِقُوهُ أَيْضًا فَقَالَ: "مَنْ يَرُدُهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةِ" فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ رَهِقُوهُ أَيْضًا فَقَالَ: "مَنْ يَرُدُهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ" فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، السَبْعَةُ.... (6).

بل لقد ضرب الصحابة لعروة بن مسعود أروع الأمثلة في كيفية محبة الجند لقائدهم (.....ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﴿ بِعَيْنَيْهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَنَخَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﴿ وَيَنْ اللَّهِ اللَّهِ مَا تَنَخَّمَ رَسُولُ اللَّهِ اللَّهِ الْخَامَةَ إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلِ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ الْبُتَدَرُوا أَمْ رَهُ وَإِذَا

أولاً: دراسة الإسناد:

خَالد الْحَذَّاء: هو ابن مهْران: ثقة وكان يرسل. تقدمت ترجمته ص111.

وباقي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه فضائل الصحابة من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه 1586/4 ح2384 من طريق خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء به.

محيح البخاري كتاب المناقب باب قول النبي $\frac{1}{2}$ لو كنت متخذاً خليلاً 207/2 ح $^{(1)}$

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَد حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ قَالَ خَالِدٌ الْحَذَّاءُ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي عُثْمَانَ(عبد الرحمن المهدي) قَالَ حَدَّثَنى عَمْرُو بْنُ الْعَاص رضى الله عنه.....

^{(&}lt;sup>3</sup>) **ذَات السُلَاسِل**: السلاسل: جمع السلسلة، وهو ماء بأرض جُذَام؛ وبذلك سميت غزاة ذات السلاسل، وقال ابن إسحاق: اسم الماء سلسل؛ وبه سميت ذات السلاسل. انظر: معجم البلدان 233/3.

⁽⁴⁾دراسة الحديث:

⁽⁵⁾ سبق تخریجه برقم (71).

^{(&}lt;sup>6</sup>) سبق تخریجه برقم (72).

تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتُلُونَ عَلَى وَضُوئِه، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصُواتَهُمْ عَنْدَهُ، وَمَا يُحدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، فَرَجَعَ عُرُوةُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيْ قَوْمِ وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ وَوَفَدْتُ عَلَى تَعْظِيمًا لَهُ، فَرَجَعَ عُرُوةُ إِلَى أَصْحَابِهُ فَقَالَ: أَيْ قَوْمِ وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصِرَ وَكَسْرَى وَالنَّهِ إِنْ وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعَظِّمُهُ أَصِحْابُهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابُ مُحَمَّد عَلَى مُحَمَّدًا وَاللَّهِ إِنْ تَنَخَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفَّ رَجُلِ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا وَجُهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ الْبَدَرُوا أَمْرَهُمْ وَاللَّهِ إِنْ تَنَخَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفَّ رَجُلِ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا وَجُهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ الْبَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأً كَادُوا يَقْتَتلُونَ عَلَى وَصُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصُواتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ.....) (1).

ولما قال رأس المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول في طريق عودة النبي من أحد الغزوات ليخرجن الأعز منها الأذل – يريد النبي ه قائد الجيش آنذاك – وقف عمر وطلب من النبي ه قتله، ولكن رحمة الرسول العظيمة وقفت دون ذلك معللاً النبي ه ذلك لعمر بألا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه.

(116) أخرج البخاري في صحيحه (2) بسنده (3) عن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا فِي غَزَاةٍ، قَالَ سُفْيَانُ: مَرَّةً فِي جَيْشٍ فَكَسَعَ (4) رَجُلٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّه فَقَالَ: "مَا الْأَنْصَارِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّه فَقَالَ: "مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهلِيَّة؟" قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّه: كَسَعَ رَجُلٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِينَ اللَّهُ بِنُ أَبِي فَقَال: فَعَلُوهَا، أَمَا وَاللَّه لَئِنْ رَجَعْنَا فَقَال: "دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتَنَة" فَسَمِعَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّه بْنُ أَبِي فَقَال: فَعَلُوهَا، أَمَا وَاللَّه لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجِنَ الْأَعَرُ مِنْهَا الْأَذَلُ ، فَبَلَغَ النَّبِي فَقَالَ: فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : دَعْنِي إِلَى الْمَدِينَةَ لَيُخْرِجِنَ الْأَعَرُ مِنْهَا الْأَذَلُ ، فَبَلَغَ النَّبِي فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه بَي حَدَي النَّه عُمَا أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ. (5) أَضْربْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِق، فَقَالَ النَّبِيُ عَنْ ذَعْهُ لَا يَتَحَدَّتُ النَّاسُ أَنَ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ. (5)

⁽¹⁾ جزء من حدیث سبق تخریجه برقم(41).

⁽²⁾ صحيح البخاري كتاب تفسير القرآن باب قوله تعالى: (سواء عليهم أستغفرت لهم...) 514/2 (-305)

^{(&}lt;sup>3</sup>) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَلِيّ (بن عبد الله) حَدَّثَنَا سُفْيَان (بن عبينه) قَالَ عَمْرٌ و (بن دينار) سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهُ و رضي الله عنهما....

^{(&}lt;sup>4</sup>) فكَسَعَ: أي ضَرَب دُبُرَه بيد. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 313/4.

⁽⁵⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

سُفْيان بن عيينه: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بآخره ربما دلس عن الثقات، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 40.

وباقى رجال السند ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب البر والآداب والصلة باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً 1998/4 حكم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان به.

وأما الثقة فلا بد من توافرها بين القائد وجنوده ومن آثارها على الجنود أنها تجعلهم يفوضون الأمر لقائدهم في اتخاذ ما يراه مناسباً من قرارات ولا يجادلونه فيها إلا بما يحقق المصلحة للجيش في المعركة.

ومن الأسباب التي تعمل على تقوية الثقة بين القائد وجنوده العدل، فبالعدل يملك سرائرهم ويحوز على حبهم.

المطلب الثاني

علاقة التعاون والتناصح

التعاون من الأسباب التي تقوي العلاقة بين القائد وجنوده، ولقد ضرب وهو القائد الأعلى للقوات المسلحة المسلمة آنذاك مثالاً رائعاً في التعاون عندما حمل عليه الصلاة والسلام التراب على كتفه في أثناء حفر الخندق حول المدينة، بل كان ما يستعصي عليهم يلجأون إلى الرسول القائد ويكفيهم أياه.

(117) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عن جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفُرُ، فَعَرَضَتْ كُدْيَةٌ (3) عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: نَحْفُرُ، فَعَرَضَتْ كُدْيَةٌ (3) عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: أَنَا نَازَلٌ ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَر (4) وَلَبَثْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّام لَا نَذُوقُ ذُوَاقًا.... (5)

أولاً: دراسة الإسناد:

1- خَلَّاد بْن يَحْيَى: قال أحمد بن حنبل: ثقة أو صدوق ، و لكن كان يرى شيئا من الإرجاء، ووثقه العجلى والدارقطني وقال: إنما أخطأ في حديث واحد حديث، الثوري عن إسماعيل عن عمرو بن حريث عن عمر فرفعه وأوقفه الناس، والخليلي و ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال محمد بن عبد الله بن نمير: صدوق إلا أن في حديثه غلطا قليلاً، وقال أبو حاتم: ليس بذاك المعروف، محله الصدوق، وقال أبو داود: ليس به بأس، وقال الذهبي: ثقة يهم، وأما ابن حجر فيقول: صدوق رمي بالإرجاء من كبار شيوخ البخاري.

قلت: هو ثقة وقد ذكر ابن حجر في التقريب الحديث الذي وهم فيه وهو ليس هذا الحديث.

(انظر: تهذیب الکمال للمزي 8/359رقم1741، وتاریخ الثقات للعجلي 337/1رقم415، سـؤالات الحـاکم للدارقطني 202/1رقم313، والجرح والتعدیل لابن أبـي حـاتم للدارقطني 202/1رقم313، والجرح والتعدیل لابن أبـي حـاتم 368/3رقم1675، والکاشف للذهبی 377/1رقم423، وتقریب التهذیب لابن حجر 230/1رقم378).

1- عَبْد الْوَاحِدِ بْن أَيْمَن: وثقه ابن معين وابن شاهين والذهبي وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حــاتم: صالح الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس، وأما ابن حجر فقال: لا بأس به .

قلت: هو ثقة فلا يوجد سبب لجرحه، وبه قال د.بشار في تحرير التقريب.

(انظر: تاريخ ابن معين 95/2رقم386، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص163رقــم926، والكاشــف للذهبي 671/1رقم 3499، والثقات لابن حبان 124/7رقــم959، والجــرح والتعــديل لابــن أبــي حــاتم

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوة الخندق وهي الأحزاب2/305-4101.

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيه (أيمن الحبشي) قَالَ: أَتَيْتُ جَابِرًا رَضى اللَّهُ عَنْهُ.....

⁽³⁾ كُدْيَة: الكُدْية: قطْعة غليظة صُلْبة لا تَعْمَل فيها الفَأس. انظر:النهاية في غريب الحديث و الأثر 280/4.

^{(&}lt;sup>4</sup>) مَعْصُوب بِحَجَر: كان من عَادَتِهم إذا جاعَ أحدُهم أن يَشُد جوفه بعصابة وربَّما جَعَل تحتَها حجراً. انظر: المصدر السابق 482/3.

⁽⁵⁾دراسة الحديث:

إن تعاون النبي رضي الله مع صحابته الكرام ومشاركته جوعهم لتعطي لقادة هذا الزمان درساً في كيفية مشاركة القائد جنوده أفراحهم وأحزانهم، وتفقد أحوالهم لمعرفة حاجاتهم.

فلما رأي ذلك الصحابة من الرسول القائد ﷺ آثروه بالحب على أنف سهم وأم والهم فجابر رضي الله عنه لما رأى النبي يربط على بطنه حجراً ضحى بكل ما يملك من قوت له وأهله ليطعم به النبي ﷺ ونفر من أصحابه.

** أخرج البخاري في صحيحه (أبسنده (2) عن جَابِرَ بْنُ عَبْدِ اللَّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:
" لَمَّا حُفرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ فَي خَمَصًا (3) شَديدًا فَانْكَفَأْتُ (4) إِلَى امْرَأْتِي فَقُلْتُ هَلَ عَنْدِكُ شَيْءٌ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّه فَي خَمَصًا شَديدًا، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْ جَرَابًا فِيه صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، ولَنَا بُهيَمةٌ دَاجِنٌ (5) فَذَبَحْتُهَا، وَطَحَنَتْ الشَّعِيرَ فَفَرَغَتْ إِلَى فَرَاغِي، وَقَطَّعُتُهَا فِي بُرْمَتَهَا أَنْ الشَّعِيرَ وَلَيْتُ إِلَى فَرَاغِي، وَقَطَّعُتُهَا فِي بُرُمْتَهَا اللَّهِ فَقَالَتُ إِلَى مَرَسُولِ اللَّه فَي وَيمَنْ مَعَهُ، فَجِئْتُهُ فَمَارَرْتُهُ فَقَلْتُ وَلَيْتُ إِلَى مَرَاعُولِ اللَّه فَي وَيمَنْ مَعَهُ، فَجِئْتُهُ فَمَارَرْتُهُ فَقَلْتُ يَا رَسُولِ اللَّه فَي وَيمَنْ مَعَهُ، فَجِئْتُهُ فَمَارَرْتُهُ فَقَلْتُ يَا رَسُولِ اللَّه فَي وَيمَنْ مَعَهُ، فَجِئْتُهُ فَمَارَرْتُهُ فَقَلْتُ يَا رَسُولُ اللَّه فَي وَيمَنْ مَعَهُ، فَجِئْتُهُ فَمَارَرْتُهُ فَقَلْتُ فَعَلْتُ اللَّهِ فَي اللَّهُ عَلَيْكُ مَّ اللَّه عَلِي اللَّهُ عَلَيْكُ مِنْ اللَّهُ عَلَيْكُ مِنْ اللَّهُ عَلَيْكُ مَا اللَّهُ عَلَيْكُ مَا اللَّهُ عَلَيْكُ مَا اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَلَا تُنْزِلُوهَا وَهِمَاتً لَيُعْرَبُنَ عَجِينَا اللَّه عَلَيْكُمْ وَلَا تَنْزُلُوهَا وَهُمْ أَلْفٌ فَأَقْسُمُ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكُلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُ وا وَإِنَّ وَبِكَ فَقُلْتُ الْتَعْطُ كَمَا هَوَ وَإِنَّ عَجِينَا لَيْعُهُ كُمَا هَوَ وَإِنَّ عَجِينَا لَيُعْرَبُ كُمَا هُو وَإِنَّ عَجِينَا لَيُعْرَبُ كُمَا هُو وَإِنَّ عَجِينَا لَيَعْطُ كُمَا هُو وَإِنَّ عَجِينَا لَيُعْرَبُولُ وَانْ مَرَفُ وَانْحَرَفُ وَانُ وَلَا اللَّهُ عَلَى اللَّهُ وَلَا لَا لَا لَعْرَاتُ لَكُوا حَتَى تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُوهُ وَانْحَرَفُ وَالْالَهُ وَلَاكُ وَا حَتَى تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُ وَانْحَرَفُ وَانْحَرَفُ وَانْحَرَفُ وَانْحَرَقُ وَانَحَرَقُ وَانَعْرَاكُ وَا حَتَى تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُ وَانَا لَنَا لَوْعَلَى اللَّهُ وَانَعْرَاكُ اللَّهُ وَالَالَهُ وَالَالَالَهُ الْمُعَلِي اللَ

6/10رقم104، وتهذيب التهذيب الابن حجر 6/384رقم813، وتقريب التهذيب الابن حجر 5251رقم1381، وتحرير التقريب لبشار والأرنؤوط 394/2).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده 300/3 عن وكيع ابن الجراح عن عبد الواحد به.

(1) صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوة الخندق وهي الأحزاب 306/2 -306/20) صحيح

(²) سند الحديث: حَدَّتَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّتَنَا أَبُو عَاصِمِ (الضحاك بن مخلد) أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّه رضي الله عنهما....

(3) خَمَصا: الخمص بمعني الجُوع والمَجَاعة. انظر:النهاية في غريب الحديث والأثر 151/2.

(⁴) انْكَفَأْتُ: انكفأ: أي مال ورَجَع. انظر: المصدر السابق 337/4.

(5) دَاجِن: الشاةُ التي يَعْلُفها الناس في مَنازِلهم. انظر: المصدر السابق 220/2

(⁶) بُرْمَتِهَا: البُرْمَة : القدر مطلقاً وجمعها: بِرَام، وهي في الأصل المتّخَذة من الحجر المعروف في الحجاز واليمن. انظر: المصدر السابق 307/1

(7) سُورًا: أي طعاما يدعو إليه النَّاس. انظر: المصدر السابق 1030/2

(8)دراسة الحديث:

وفي الحديث أن النبي ﷺ لم يترك أصحابه يتضورون جوعاً ليشبع هو فقط، بل دعى كل أفراد الخندق ليشاركوه الطعام مما زاد في حبهم وثقتهم برسول الله ﷺ وهذا كله بفضل التعاون ما بين القيادة والجند.

ويدخل في باب التعاون أن يعين ويرعى القائد أسر المجاهدين أثناء خروجهم للغزو ببذل العون لهم فيزيد ذلك من حب المجاهدين لإخوانهم وقائدهم ويزرع الثقة في أنفسهم أولاً وفي إخوانهم وقائدهم ثانياً.

وقد حث النبي على رعاية أسر المجاهدين أثناء خروجهم للغزو ورغب في ذلك. (118) أخرج مسلم في صحيحه (أبسنده (أكور بن خالد الْجُهَنِيِّ (ألله عنه عن رَسُولِ الله على أَنَّهُ قَالَ: "مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللّهِ فَقَدْ غَزَا وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا" (4).

أما التناصح فهو نقيض الغش فالذي لا يجهد من أجل من يرعى يعد غاشاً لهم وقد توعده الرسول بعدم دخول الجنة.

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الشربة باب استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه... 1610/3 عن حجاج بن الشاعر عن الضحاك به.

(1) صحيح مسلم كتاب الإمارة باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله.... 1502/3 -1895.

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورِ وَأَبُو الطَّاهِرِ (أحمد بن عمرو) قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْب(عبد اللهُ) و قَالَ سَعِيد (بن منصور) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْب أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشْجَ عَنْ بُسْرِ بِنْ اللهُ عَنْ بُسْرِ بَنْ اللهُ عَنْ بُسْرِ بَنْ سَعِيد عَنْ زَيْد بْن خَالد الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه.....

(3) زَيْد بن خَالِد الجُهَنِي: روى عن النبي في وعن عثمان وأبي طلحة وعائشة وشهد الحديبية، وكان معه لواء جهينة يوم الفتح، وحديثه في الصحيحين وغيرهما، مات سنة ثمان وسبعين بالمدينة وله خمس وثمانون وقيل غير ذلك. انظر: الإصابة لابن حجر 603/3.

(4)دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه كتاب الجهاد والسير فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير 28/2 2845 من طريق أبي سلمة (عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف) عن بسر بن سعيد به.

(119) أخرج مسلم في صحيحه (1) بسنده (2) أَنَّ عُبَيْدَ اللَّه بْنَ زِيَادٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَار (3) رضي الله عنه في مرَضه، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثَ لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أُحَدِّتُكَ بِه، الله عنه في مرَضه، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثَ لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أُحَدِّتُكَ بِه، سَمَعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ: "مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسَلِّمِينَ ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ ويَنْصَحُ إِلَّا لَهُ مَعْهُمْ الْجَنَّةَ "(4).

والتناصح يأخذ بيد الجنود والقائد للخير ولمصلحة الجيش وهو من الواجبات التي تفرضها العلاقة بين القيادة والجندية.

** وعن تَميم الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَ ﷺ قَالَ: "الدِّينُ النَّصِيحَةُ" قُلْنَا: لِمَـنْ؟ قَـالَ: "لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِلَّهُ وَلِكِتَابِهِ وَلِلَّهُ وَلِكَتَابِهُ وَلِلَّهُ وَلِكِتَابِهِ وَلِلَّهُ وَلِكَتَابِهُ وَلِلَّهُ وَلِكَتَابِهُ وَلِلْكَابِهِ وَلِلَّهُ وَلِكِتَابِهِ وَلِلْكِتَابِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ وَعَامَتِهِمْ " (5).

أولاً: دراسة الاستاد:

مُعَاد بْن هِشَام: وثقه ابن قانع وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: صدوق صاحب حديث، وقال ابن عدي: له أحاديث كثيرة ربما يغلط في الشيء وأرجوا أن يكون صدوقاً، وقال الدوري عن ابن معين: صدوق وليس بحجة، وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم.

قلت: هو صدوق.

(انظر: تهذیب التهذیب لابن حجر 177/10رقم370، والثقات لابن حبان 9/176رقم1585، ومیزان الظر: تهذیب التهذیب لابن حجر 177/10رقم370، والثقات لابن عدی 3434/6رقم1913، وتاریخ ابن معین الاعتدال للذهبی 354/6رقم4284، وتاریخ ابن مجر 257/2 لابن حجر 257/2 التهذیب لابن حجر 257/2 ا

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأحكام باب من استرعى رعية فلم ينصح 392/3 و 7150 عن أبي الأشهب (جعفر بن حيان) عن الحسن أن عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار فقال له معقل الحديث بلفظ "ما من عبد...."، ومن طريق زائدة بن قدامة عن هشام عن الحسن أنه أتى معقل يعوده فدخل عليه عبيد الله فحدّثه معقل الحديث بلفظ "ما من وال...." 392/3 وكلاهما بنحوه.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده حسن لوجود معاذ ويرتقي للصحيح لغيره بالمتابعة.

(5) سبق تخریجه انظر حدیث رقم (52).

⁽¹⁾ صحيح مسلم كتاب الإيمان باب استحقاق الوالى الغاش لرعيته النار 126/1-142-

⁽²) سند الحديث: حَدَّتَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَق (بــن إبــراهيم) أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هَشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي (هشام بن أبي عبد الله) عَنْ قَتَادَةَ (بن عامر) عَنْ أَبِي الْمَليح (عامر بن أسامة) أَنَّ عُبَيْدَ الله بْنَ زِيَاد عَادَ مَعْقَلَ بْنَ يَسَار رضي الله عنه فحدَّثه....

^{(&}lt;sup>3</sup>) مَعْقِل بْن يَسَار: بن عبد الله المزني الصحابي الجليل، يُكنى أبا علي، وقيل كنيته: أبو عبد الله، وقيل: أبو يسار، أسلم قبل الحديبية وشهد بيعة الرضوان، وتوفي بالبصرة في آخر خلافة معاوية، وقيل غير ذلك. انظر: الإصابة لابن حجر 184/6

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

المبحث الثاني العلاقة العسكرية بين القيادة والجندية

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التربية والإعداد قبل المعركة.

المطلب الثاني: جلب السلاح وإعداده.

المطلب الثالث: تدريب الجنود وإعدادهم.

المطلب الأول

التربية والإعداد قبل المعركة .

تربية الجنود قبل دخولهم لأرض المعركة أمر حتمي وضروري، لأن التربية الإسلامية الصحيحة تجعل من الجندي المسلم جندياً متميزاً في اعتزازه بدينه وفي توكله على ربه وفي حبه لوطنه وأرضه.

هذه التربية يجب أن نبدأ غرسها في الأجيال الناشئة منذ الصغر؛ لينشأ لنا شاب يحب أن يبذل ما يملك من ماله ونفسه من أجل تحقيق رفعة الأمة وعزتها، شاب يُعتمد عليه. إن التربية مهمة للشباب لأنهم عماد هذه الأمة وهم سبيل عزتها، ولا بد هنا من التنويه على ضرورة أن تكون التربية روحية وجسدية على حد سواء.

ولقد كان الصحابة الكام رضي الله عنهم يربون أبنائهم منذ الصغر على الرجولة فيصحبونهم معهم ليشهدوا المواقف ويتعلموا.

(120) أخرج البخاري في صحيحه (1)بسنده (2) عن جَابِر بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قـال: شَهَدَ بي خَالَايَ الْعَقَبَةَ (3).

أما الإعداد فهو ضروري فالذهاب للمعركة بلا إعداد يعني الهزيمة ويكون هذا الإعداد من نواحي منها:

- 1- إعداد نفسي وروحي.
 - 2- إعداد جسدي.

فالإعداد النفسي والروحي مهم قبل المعركة لأنه سينعكس على حالة الجيش أثناء القتال، فكلما كان الجيش على درجة عالية من الإعداد النفسي والروحي كان قادراً على

أولاً: دراسة الإسناد:

سُفْيَان: هو ابْن عُيينة، ثقة حافظ حجة تغير حفظه بآخره ربما دلس عن الثقات، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص40.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه كتاب المناقب الأنصار باب وفود الأنصار على النبي على بمكة وبيعة العقبة 255/2حـ2891 من طريق عطاء بن أبي رباح عن جابر به.

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب المناقب الأنصار باب وفود الأنصار على النبي الله بمكة وبيعة العقبة 255/2-2890.

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَان (بن عيينة) قَالَ كَانَ عَمْرٌ و (بن دينار) يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْد اللَّه رَضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا....

⁽³⁾ دراسة الحديث:

مواجهة الصعوبات التي قد تعترض طريقه أثناء القتال مع أعداء الله عز وجل، ويتم هذا الإعداد من خلال أمور منها: تعليم الجنود الصبر والثبات في ميدان القتال: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ الْإعداد من خلال أمور منها: تعليم الجنود الصبر والثبات في ميدان القتال: (يا أَيُّهَا الله عز وجل آمَنُواْ إِذَا لَقيتُمْ فَنَةً فَاتْبُتُواْ وَاذْكُرُواْ اللّه كَثيراً لَعَلَّكُمْ تُقْلَحُونَ)(1)، والثقة بنصر الله عز وجل (وَلاَ تَهِنُوا وَلاَ تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الأَعْلُونَ إِن كُنتُم مُّوْمنينَ) (2) وأن الهدف والغاية التي يسعى المسلم من أجل تحقيقها من الجهاد في سبيل الله هدف سامي وهو إخرج العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، وكذلك ما أعد الله تعالى للشهداء من أجر وثواب وبيان لفضل الشهادة في سبيل الله عز وجل.

فإذا تم الإعداد النفسي والمعنوي على تلك الأسس فإن الجندي المسلم سيصبح ذا نفسية معنوية عالية، يتخطى كل الصعاب، ذا نفسية لا تكل ولا تمل ولا تلين، حتى يحقق الغاية وينشر الدين.

كما ويدخل في الإعداد الجسدي التدرب على الجري والعدو، فاللياقة البدنية وقوة التحمل سلاحان يحتاجهما الجندي في المعركة فقد يضطر للحاق بالعدو عدواً أو الهرب منه، فعندما أغار عبد الرحمن الفزاري على لقاح النبي الله لحقه سلمة بن الأكوع جرياً على قدميه، واستخلص لقاح رسول الله الله من أيديهم فمدحه النبي الله وقال عنه بأنه خير الرجّالة.

(121) أخرج مسلم في صحيحه (3) بسنده (4) عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال في المحديث الطويل الذي يتحدث فيه عن الحديبية: " فَلَمَّا أَصْ بَحْنَا إِذَا عَبْدُ السرَّحْمَنِ الْفَزَارِيُّ قَدْ أَغَارَ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ فَاسْتَاقَهُ أَجْمَعَ وَقَتَلَ رَاعِيهُ، قَالَ: فَقُلْتُ يَا رَبَاحُ خُذُ هَذَا الْفَرَسَ فَأَبْلِغُهُ طَلْحَة بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَخْبِرْ رَسُولَ اللَّه فَيُ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَغَارُوا عَلَى سَرْحه، قَالَ: ثُمَّ قُمْتُ عَلَى أَكَمَة (5) فَاسْتَقْبُلْتُ الْمُدينَةَ فَنَادَيْتُ ثَلَاتًا: يَا صَبَاحَاهُ، ثُمَّ خَرَجْتُ فِي الثَّار الْقَوْمُ أَرْمِيهِمْ بِالنَّبُلِ

فَوَ الَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّد اللهِ لَتَبِعْتُهُمْ أَعْدُو عَلَى رِجْلَيَّ حَتَّى مَا أَرَى وَرَائِي مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّد اللهِ وَلَا غُبَارِهِمْ شَيْئًا.....

⁽¹⁾ سورة الأنفال الآية 45.

⁽²⁾ سورة آل عمران الآية 139.

⁽³⁾ صحيح مسلم كتاب الجهاد و السير باب غزوة ذي قرد وغيرها (33/3 - 1807 - 1807 - 1807)

^(*) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هَاشُمُ بْنُ الْقَاسِمِ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرِ الْعَقَدِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارِ ح و حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَهَذَا حَدِيثُهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَمِ الْعَقَدِيُّ كَلَاهُمَا عَنْ عِكْرِمَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيْ الْحَنَفِيُّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنِي أَبِي (سلمة بن اللَّهُ عنه.....

⁽⁵⁾ أَكَمَة: وهي الرابية وتجمع الإكام على أكم. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 145/1.

فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: "كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ وَخَيْسِ رَجَّالَتِنَا اسَلَمَةُ"
...... ثُمَّ أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ وَرَاءَهُ عَلَى الْعَصْبَاءِ (1) رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدينَةِ قَالَ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ، قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ لَا يُسبَقُ شَدًّا قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ أَلَا مُسسَابِقٌ إِلَى الْمَدينَةِ هَلْ مِنْ مُسَابِقِ فَجَعَلَ يُعِيدُ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّا سَمَعْتُ كَلَامَهُ قُلْت: أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا وَلَا الْمَدينَةِ هَلْ مِنْ مُسَابِقِ فَجَعَلَ يُعِيدُ ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّا سَمَعْتُ كَلَامَهُ قُلْت: أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا وَلَا اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ بِأَبِي وَأُمِّي ذَرُنِي تَهَابُ شَرِيفًا، قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولَ اللَّه ﷺ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّه بِأَبِي وَأُمِّي ذَرْنِيي فَأَاسَابِقَ الرَّجُلَ قَالَ: إِنْ شَنْتَ" (2).

وفي الحديث مشروعية المسابقة، فقد أقر النبي ﷺ مسابقة سلمة للأنــصاري، ومــدح النبي ﷺ سلمة بقوله: (وَخَيْرَ رَجَّالَتنَا سَلَمَة) دليل على فضل تعلم الجري.

وأود الإشارة هنا إلى ضرورة إعداد أرض المعركة قبل خوضها وذلك بإرسال العيون، واستطلاع أخبار الأعداء واختيار المكان المناسب للنزول فيه ووضع حراسات حول المكان الذي ينزل فيه الجنود.

(أ) الْعَصْبَاء: هي ناقةُ رسول الله ﷺ ومعنى غضباء: أي مَشْقُوقة الأذُن ولم تكُنْ مَشْقُوقةَ الأذُن، وقال بعضُهم: إنها كانَت مشقُوقَة الأُذن، والأوّل أكثر. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 220/2، 492/3.

أولاً: دراسة الإسناد:

1- أَبُو عَلَيّ الْحَنَفَيّ عُبَيْد اللَّه بْن عَبْد الْمَجيد:

وثقه الدارقطني وابن قانع والعجلي والذهبي وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين وأبو حاتم: لا بـــأس به، وروى عن ابن معين قوله: ليس بشيء وقد قال ابن حجر لم يثبت تضعيف ابن معين له وقال: صـــدوق، ولم يضعفه غير العقيلي.

قلت: هو ثقة فقد وثقه كل من الدارقطني وابن قانع وغيرهما.

(انظر: تهذیب التهذیب لابن حجر 31/7رقم63، وتاریخ الثقات للعجلي 111/2رقم164، والكاشف للذهبي 1643، والكاشف للذهبي 683/1 رقم644، والثقات لابن حبان 404/8رقم4409، وتاریخ ابن معین روایة الدارمي 178/1رقم644، والجرح والتعدیل لابن أبي حاتم 324/5رقم1541، وتقریب التهذیب لابن حجر 136/1رقم1480، والضعفاء الكبیر للعقیلي 123/3رقم1105).

2- عِكْرِمَة بْن عَمَّار: ثقة مضطرب الحديث في أحاديث يحيى بن كثير مدلس من الطبقة الثالثة التي تحتاج الله تصريح بالسماع. تقدمت ترجمته ص97.

قلت: قد صرح بالسماع في الرواية.

وباقى رجال السند ثقات.

ثاتياً: تخريج الحديث:أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 52/4 عن هشام بن القاسم عن عكرمة به.

⁽²⁾ دراسة الحديث:

**أخرج أبو داود في سننه بسنده عن سهل بن الحنظلية رضي الله عنه: قَالَ: قال رسول الله الله عنه: قَالَ: قال رسول الله عنه: "مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ" قَالَ أَنَسُ بْنُ أَبِي مَرْثَد الْغَنُويُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّه، قَالَ: "فَارْكَبْ" فَرَكِبَ فَرَسًا لَهُ فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّه على فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه على: "اسْتَقْبِلْ هَذَا الشَّعْبَ حَتَّى تَكُونَ فِي أَعْلَه، وَلَا نُغَرَّنَ مِنْ قَبِلِكَ اللَّيْلَةَ" (1).

وفي الحديث وجوب اتخاذ الحراسة على المعسكر ليلاً خشية مداهمة العدو.

 $^{^{(1)}}$ سبق تخریجه انظر حدیث رقم (88).

المطلب الثاني

جلب السلاح وإعداده

الإعداد مفتاح النصر في المعركة، فترك الإعداد يعني الهزيمة وكان ﷺ يطلب من أصحابه إعداد السلاح ويؤمرهم بالتدرب عليه ومن ذلك السهام.

(122) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عن سلمه بن الأكوع رضي الله عنه قال: مَسرَّ النَّبِيُّ عَلَى نَفَرِ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ (3) فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَى نَفَرِ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ (3) فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَى نَفَرِ مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضِلُونَ (4) فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَى الْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ (4) قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى رَامِياً ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ (5). "مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ؟" قَالُوا كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ قَالَ النَّبِيُّ عَلَى : "ارْمُوا فَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ (5).

ففي الحديث نجده ﷺ يحث أصحابه على الرمي، وفيه فطنة النبي ﷺ في الرد على الفريق الذي أمسك فقال له: (ارْمُوا فَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ)، ليبين لهم أنه معهم يحبهم كلهم لا يميز بين أحد منهم ليرفع المعنويات ويزيل الحزن، وهذه من الدروس المهمة لقادة الأمة اليوم.

ولقد حذر ﷺ من تعلم الرمي ثم تركه وعده عليه الصلاة والسلام معصية، وذلك لأهميته.

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب: التحريض على الرمى 2743-2743.

⁽²⁾ سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بِنُ النَّاكُوعَ رضي الله عنه.....

⁽³⁾ يَنْتَضِلُون: أي يرتمون بالسهام، وانْتَضل القومُ وتتاضلوا: أي رَمَوْا للسَّبْق، انظر النهاية في غريب الحديث والأثر 158/5.

⁽⁴⁾ بني فلان: أي محجن بن الأدرع الأسلمي المدني، سكن البصرة ...عمر طويلاً ...قيل أنه مات في أخر خلافة معاوية. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر 778/5 .

⁽⁵⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة سند الحديث: رجال السند كلهم ثقات .

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده 50/4 ، وابن حبان في صحيحه كتاب السير باب الرمي الرمي 10/547 كلاهما (أحمد وابن حبان) عن يحيى بن سعيد القطان عن يزيد بن أبي عبيد به بمثله .

"مَنْ عَلِمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا أَوْ قَدْ عَصَى" (4).

وهنا كأن النبي على يخبرهم بأن الرمي سيكون من أهم أسلحتهم في المعارك في المستقبل، ففي وقتنا الحاضر نجد الطائرات والصواريخ بعيدة المدى أسلحة فتاكة تحقق أكبر النتائج بأقل الخسائر.

وقد كان الصحابة يدركون أهمية الرماية وتعلمها فكانوا يحرصون عليها في كل وقت حتى في السفر.

(124) أخرج مسلم في صحيحه (5) بسنده (6) عن عَبْدُ اللَّه بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما قَالَ: " كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فِي سَفَرٍ فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فَمِنَّا مَنْ يُصلِحُ خَبَاءَهُ وَمِنَّا مَنْ يُصلِحُ خَبَاءَهُ وَمِنَّا مَنْ يُصلِحُ خَبَاءَهُ وَمِنَّا مَنْ يُتَصَلِّحُ خَبَاءَهُ وَمِنَّا مَنْ يَتُتَصَلُ (7) (8).

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثاتياً: تخريج الحديث: أخرجه ابن ماجة في سننه كتاب الجهاد باب الرمي في سبيل الله 940/2 من عقبة طريق المغيرة بن نَهيك، وأحمد في مسنده 148/4 من طريق خالد بن يزيد كلاهما (المغيرة وخالد) عن عقبة بن عامر به بنحوه.

أولاً: دراسة الإسناد:

⁽¹⁾ صحيح مسلم كتاب الإمارة باب فضل الرمي و الحث عليه وذم من علمه ثم نسيه 1522/3 -1919.

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْث(بن سعد) عَنْ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بْن شمَاسَةَ عن عُقْبَةَ بْن عَامر رضي الله عنه.....

⁽³⁾ عُقْبَة بْنِ عَامِر. تقدمت ترجمته ص44.

⁽⁴⁾ دراسة الحديث:

 $^{^{(5)}}$ صحيح مسلم كتاب الإمارة باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول $^{(5)}$

^{(&}lt;sup>6</sup>) سند الحديث:: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاق(بِن إبراهيم) أَخْبَرَنَا و قَالَ زُهَيْر (بن حرب) حَدَّثَنَا جَرِير (بن عبد الحميد) عَنْ الْأَعْمَش (سليمان بن مهران) عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْد رَبِّ الْكَعْبَة عن عَبْدُ اللَّه بْنُ عَمْرو بْنِ الْعَاص رضي الله عنهما.....

⁽⁷⁾ يَنْتَصْل: انظر: كلمة ينتضلون في الصفحة السابقة.

⁽⁸⁾ در اسة الحديث:

الْأَعْمَش (سليمان بن مهران): ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 18.

وياقي رجال السند ثقات.

وليس الرمي هو السلاح الوحيد الذي اهتم الإسلام به بل لقد اهتم بسلاح الخيّالة، وهذا فيه أن على المسلمين مواكبة التطور واقتناء كل أنواع الأسلحة المتوفرة في العصر الذي يعيشون فيه.

يقول اللواء جمال محفوظ: "حث الإسلام على تعلم السباحة وركوب الخيل (مسرجة ومعراة) والسباق في الجري، والسباق بين الفرسان على الخيل أو الإبل، والمصارعة ورفع الأثقال إلى غير ذلك من ألوان التربية البدنية والرياضية التي تبنى الجسم السليم"(1).

ولكي يشجع ﷺ أصحابه على اقتناء الفرس جعل للفارس ثلاثة أسهم، له سهم ولفرسه سهمين.

(125) أخرج البخاري في صحيحه (2) بسنده (3) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ لِلْفُرَسِ سَهُمَيْنِ وَلِصَاحِبِهِ سَهُمًا "(4).

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه النسائي في سننه بنحوه كتاب البيعة باب ذكر ما على من بايع الإمام..... 7/52 ح191 من طريق أبي معاوية (محمد بن حازم)، وابن ماجة في سننه كتاب الفتن باب ما يكون من الفتن من طريق أبي معاوية وعبد الرحمن المُحاربي ووكيع ثلاثتهم (أبو معاوية وعبد الرحمن ووكيع) عن الأعمش به بنحوه.

⁽¹⁾ انظر: المدخل إلى العقيدة والاستراتيجية العسكرية الإسلامية ، ص 272.

⁽²⁾ صحيح البخاري كتاب الجهاد و السير باب سهام الفرس 2/25 ح(2)

⁽³⁾ سند الحديث: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَة (حماد بن أسامة) عَنْ عُبَيْدِ اللَّــه (بــن عمــر) عَــنْ نَافع (مولى بن عمر) عَنْ ابْن عُمر رضى الله عنهما....

^{(&}lt;sup>4</sup>) در اسة الحديث:

أولا: دراسة الإسناد:

أبو أسامة (حماد بن أسامة): ثقة ثبت ربما دلس من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص37.

وباقي رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب الجهاد والسير باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين 1383/3 من طريق سُلَيْم بن أَخْضر عن عبيد الله بن عمر به.

(126) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:" سَابَقَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ (3)، فَأَرْسَلَهَا مِنْ الْحَفْيَاءِ (4) وَكَانَ أَمَدُهَا ثَنَيَّةً أَنْ الْفَيْلِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ (3)، فَأَرْسَلَهَا مِنْ الْحَفْيَاءِ (4) وَكَانَ أَمَدُهَا ثَنَيَّةً الْوَدَاعِ، فَقُلْتُ لِمُوسَى: فَكَمْ كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: سِتَّةُ أَمْيَالٍ أَوْ سَبَعَةٌ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ، فَأَرْسَلَهَا مِنْ ثَنَيَّةِ الْوَدَاعِ وَكَانَ أَمَدُهَا مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ (6) قُلْتُ: فَكَمْ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِيلٌ أَوْ نَحُوهُ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ مِمَّنْ سَابَقَ فِيهَا" (7).

فالأحاديث تشير إلى مشروعية المسابقة بالخيل، ومـشروعية التـدريب وأنـه مـن الرياضية المحمودة.

يقول ابن حجر: "وفي الحديث مشروعية المسابقة، وأنه ليس من العبث، بـل مـن الرياضة المحمودة الموصلة إلى تحصيل المقاصد في الغزو... قال القرطبي: لا خلاف فـي جواز المسابقة على الخيل وغيرها من الدواب، وعلى الأقـدام، وكـذا الترامـي بالـسهام، واستعمال الأسلحة، لما في ذلك من التدريب على الحرب (8).

مما سبق يتبين لنا أهمية إعداد السلاح ووجوب توفره عند المسلمين وتزويدهم بأحدث الأسلحة المتطورة.

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب غاية السباق للخيل المُضمَّرة 3 /1053 - 2715 .

⁽²⁾ سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّد حَدَّثَنَا مُعَاوِيةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ (إبراهيم بن محمد الفزاري) عَنْ مُوسَى بْن عُقْبَةَ عَنْ نَافع (مولى بن عمر) عَنْ ابْن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

⁽³⁾ أُضْمِرَت: تضمير الخيل: هو أن يُظاهِر عليها بالعَلَف حتى تسمَن ثم لا تُعْلف إلا قُوتاً لتَخفّ. انظر: النهاية في غريب الحديث و الأثر 210/3.

⁽⁴⁾ الحفياء: وهو بالمد والقصر موضع بالمدينة على أميال. انظر: المصدر السابق 411/1.

⁽⁵⁾ تنية الوداع: بفتح الواو وهو اسم من التوديع عند الرحيل، وهي ثنية مشرفة على المدينة يطؤها من يريد مكة، واختلف في تسميتها بذلك فقيل: لأنها موضع وداع المسافرين من المدينة إلى مكة، وقيل: لأن النبي ودع بها بعض من خلفه بالمدينة في آخر خُرجاته، وقيل: في بعض سراياه المبعوثة عنه، وقيل: الوداع اسم ودع بها بعض من خلفه بالمدينة والصحيح أنه اسم قديم جاهلي سمي لتوديع المسافرين. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي 86/2.

⁽⁶⁾ بَنِي زُرَيْق: وهم قبيلة من الأنصار ينسب إليهم زرقي، وهم بنو زُرَيق بن عبد حارثة بن مالك ابن غضب بن جشم بن الخزرج. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي 140/3.

⁽⁷⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة سند الحديث: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه الإمارة باب المسابقة بين الخيل وتضميرها 1491/3 من طريق مالك بن أنس عن نافع به .

⁽⁸⁾ انظر: فتح الباري لابن حجر 6/72.

المطلب الثالث

تدريب الجنود وإعدادهم

تناولت في ثنايا هذا البحث الإعداد وأهميته وتحدثت عن الإعداد الأمني والروحي والنفسي والسلوكي، وتطرقت أيضاً لأهمية تدريب الجنود وكيف يمكن إعدادهم ليكون قادرين على المواجهة أثناء الحرب، وهنا سأتحدث عن تدريب الجنود وإعدادهم ولكن في كيفية مواجهة الحرب النفسية وذلك لخطورتها على الجيش، وهي نوع من أنواع الحروب المتعددة والكثيرة والتي هدفها إخضاع الطرف المعتدى عليه، وتأمين مصالح الدولة، وقبل الخوض في هذه النقطة لا بد من الحديث حول أمور منها:

تعريف الحرب النفسية وتاريخها وأهدافها ووسائلها وخطورتها.

* تعريف الحرب النفسية:

الحرب النفسية تعريفات متعددة تختلف من كاتب الآخر ولكن كلها تشترك في أنها وجدت للتأثير على سلوكيات العدو ومن هذه التعريفات:

- ** ما قيل: "هي أنشطة سيكولوجية مخططة تُمارَس في السلم والحرب، وتوجَّه ضد الجماهير المعادية والصديقة والمحايدة من أجل التأثير على مواقف وسلوكيات هؤلاء؛ لكي تؤثر إيجابيا نحو إنجاز هدف سياسي أو عسكري معين⁽¹⁾.
- ** وقيل بأنها: الاستعمال المخطط للدعاية ومختلف الأساليب النفسية للتأثير على أراء و مشاعر وسلوكيات العدو بطريقة تسهل الوصول للأهداف⁽²⁾.
- ** وقيل هي: الاستخدام المخطط للإجراءات والوسائل والأدوات والمعطيات النفسية بقصد إيجاد قناعات أو تحوير آراء وعواطف وسلوك الطرف المستهدف بغية تسهيل وتأمين مصالح الجهات المعنبة (3).

وهذا النوع من الحروب يدخل في قوله عز وجل: (وأَعدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَةً وَمَنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوّكُمْ وَآخَرينَ مِنْ دُونِهِمْ لا تَعْلَمُونَ هُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ) (4) فهذا النوع من الحروب يشكل حرباً مستقلة لوحده، وتكمن أهمية هذه الحرب في أنها قد تُوفِّ على الجيش القيام بعملية عسكرية كبيرة تكلفة العدة والعتاد.

ناريخ مقال للدكتورة: نادية العوضي بعنوان الحرب النفسية ضد الشعب الأفغاني منشور بتاريخ $(^1)$ من مقال للدكتورة: نادية العوضي

^{2001/10/3}مـ على موقع إسلام أون لاين www.islamonlin.net.

[.]www.wikipedia.org عن موقع ويكيبيديا تحت عنوان الحرب النفسية $\binom{2}{2}$

⁽³⁾ مدخل للثقافة الأمنية(1) دائرة التعبئة والتنظيم-قسم التدريب، طبعة سنة يناير 2007م، ص196.

^{(&}lt;sup>4</sup>) سورة الأنفال الآية 60.

* أمثلة من الحروب النفسية في التاريخ:

الحرب النفسية قديمة قدم التاريخ وقد عرفها الإنسان منذ زمن بعيد واستخدمها وإن لم يكن لها مفهوم ووسائل الوقت الحاضر.

ومن الأمثلة على هذا النوع من الحروب:

- 1 في العصر اليوناني عام 800 قبل الميلاد كان السب والشتم إحدى الوسائل النفسية التي استخدمها الإغريق في مناز عاتهم ضد أعدائهم (1).
- 2- في القرن الخامس قبل الميلاد كتب المفكر الاستراتيجي الصيني "صن تزو" إرشادات لقواده يقول فيها: "في النهار تنتشر أعداد كبيرة من الأعلام والشعارات، وفي الليل تستعمل الطبول والنيران بكثرة وبذلك ترهبون عيون العدو وآذانه"(2).
- 5- لقد استخدم الأنبياء صلوات الله عليهم الحرب النفسية في مواجهة الكفار في زمانهم وخير مثال على ذلك قصة سيدنا موسى عليه السلام حينما قال للسحرة تهديداً لهم وتخويفا وقبل بدء المنازلة بينهم (قال لَهُمْ مُوسَى وَيْلَكُمْ لا تَفْتَرُوا عَلَى اللّهِ كَذَباً فَيُسْحِتَكُمْ بِعَذَابِ وَقَدْ خَابَ مَنِ افْتَرَى) (3) فكان لهذه الكلمات الأثر البارز عليهم وقد تبين ذلك من سياق الآية التي تلتها مباشرة حيث قال الله عز وجل واصفاً حالتهم النفسية المنهزمة: (فَتَنَازَعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ وَأَسَرُوا النَّجُورَى) (4).
- 4- ما فعله الإسكندر الأكبر المقدوني من صناعة عدد كبير من الدروع والخوذات الضخمة، والتي كان يتركها خلفه؛ ليجدها العدو فيعتقد أن جيش الإسكندر الأكبر بعمالقة من الرجال؛ فيمتعون عن ملاحقته (5).
- 5- كذلك ما فعله القائد المغولي (جنكيز خان) حيث كان يبعث أمام جيشه بمن ينشر وسط البلد المستهدفة كلاما يدل على أعداد المغوليين الكبيرة، وأفعالهم الوحشية من أجل بثّ الرعب في النفوس، كما أنه كان يقوم بخداع جيش عدوّه؛ فيجعلهم يعتقدون أن جيشه أكبر من واقع الحال عن طريق مجموعة مدربة من الفرسان الذين كانوا يتحركون بسرعة كبيرة من مكان إلى آخر (6).

⁽¹⁾ المصدر نفسه.

⁽²⁾ مدخل للثقافة الأمنية ص198.

⁽³⁾ سورة طه الآية 61.

⁽⁴⁾ سورة طه الآية 62.

^{(&}lt;sup>5</sup>) من مقال للدكتورة: نادية العوضي على موقع إسلام أون لاين www.islamonlin.net.

⁽⁶⁾ المصدر السابق نفسه.

6- لقد شنّ الكفار ضد الرسول ﷺ حربا نفسية شديدة فقد وصفوه بالساحر والكذاب
 و أطلقوا عليه ابن أبى كبشة⁽¹⁾ وسموه بالأبتر الذي لا ولد عنده.

(127) أخرج مسلم في صحيحه (2) بسنده (قَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ ضِمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ أَزْدِ شَنُوْءَةَ (4) وَكَانَ يَرْقِي (5) مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ (6) فَسَمَعَ سُفُهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ أَوْدِ شَنُوْءَةً (4) وَكَانَ يَرْقِي (5) مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ (6) فَسَمَعَ سُفُهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةً وَكُونِ: إِنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُونٌ (7) .

(¹) ابْنِ أَبِي كَبْشَة: كان المشركون يَنْسُبُون النبيَّ ﷺ إلى أبي كَبْشَة وهو رجُل من خُراعة خالَف قُريـشاً فـي عبادة الأوثان وعَبد الشَّعْرَى، فلمَّا خالفَهم النبي ﷺ في عبادة الأوثان شَبَّهُوه به، وقيل: إنه كان جَدَّ النبـيَّ ﷺ من قبَل أمِّه. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 246/4.

(2) صحيح مسلم كتاب الجمعة باب تخفيف الصلاة في الخطبة 593/2ح868.

(٥) سند الحديث: حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى (بن عبد الأعلى) قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى (محمد بن المثنى) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى وَهُوَ أَبُو هَمَّام حَدَّثَنَا دَاوُد (بن أبي هند) عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدٍ بْنِ جُبَيْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاس رضي الله عنهما....

(⁴) أَرْد شَنُوْعَة: وشنوءة - بالفتح ثم الضم وواو ساكنة ثم همزة مفتوحة وهاء - مخلاف باليمن بينها وبين صنعاء اثنان وأربعون فرسخاً (والفرسخ: ثلاثة أميال) تنسب إليها قبائل من الأزد يقال لهم أزد شنوءة والشناءة مثل الشناعة البغض، وهم بنو كعب بن الحارث بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الأزد. انظر: معجم البلدان 368/3 ، 205/3.

(⁵) يَرْقي: المقصود: العُوذة التي يُرْقى بها صاحب الآفة. انظر: النهاية في غريب الحديث و الأثر 621/2.

(⁶) **الرّيح**: قال النووي: المراد هنا الجنون ومس الجن. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم 157/6.

(7) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

داود بن أبي هند: قال عنه ابن حجر: ثقة متقن كان يهم بآخره.

وقد علَق الدكتور بشار معروف والأرنؤوط على قول ابن حجر (يهم بأخره) فقال: ليس بجيد، وقال: أخذه من أبي داود الذي انفرد بهذا الرأي، وذكر العديد من العلماء ممن وثقه ولم يذكروا هذه الصفة فيه ثم قال: وليس هناك أحد من الثقات المتقنين إلا خُولِف في بعض الأحاديث.

قلت: أميل لقول د.بشار فلا أحد من الثقات إلا خُولِف في بعض أحاديثه، ولذلك قال ابن معين: من لا يخطىء في الحديث فهو كذاب.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 235/1رقم45، وتحرير التقريب لبشار والأرنؤوط 378/1، وتاريخ ابن معين رواية الدوري 549/3).

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 302/1 من طريق حفص بن غياث عن داود بن أبي هند به.

(128) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عن ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ أَخْبَرَهُ فقال:

" إِنَّ هِرَقُٰلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ (3) ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﴿ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ (4) فَارْتَفَعَتُ الْأَصُواتُ وَأُخْرِجْنَا فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا:

" لَقَدْ أَمرَ أَمْرُ (5) ابْن أبي كَبْشَةَ إنَّهُ يَخَافُهُ (مَلكُ بَني الْأَصْفَر) (6) " (7).

7- وفي العصر الحديث استخدمت القوات الأمريكية الحرب النفسية في حروبها مع بنما وكوريا الشمالية وفيتنام وكوسوفا، إلا أنها تجلّت في حرب الخليج؛ فمن أمثلة ذلك استخدام إحدى الوحدات الصغيرة للقوات الأمريكية لمكبرات الصوت، والتي أخذت نطلق أصوات الهليكوبتر والدبابات من خلال شرائط مسجلة من أجل إيحاء الجيش العراقي بأن إمكانيات الوحدة أكبر بكثير من حقيقة الأمر. كما قامت قوات التحالف وعلى مدى سبعة أسابيع متواصلة بإسقاط 29 مليون منشور على هيئة 14 شكلا مختلفا وصلت إلى 98% من الجيش العراقي تقوم بعضها بتهديد الجيش العراقي، وتتوعده في حالة عدم الاستسلام، وبعضها الآخر تُذكّر الجنود العراقيين بالأهل الذين ينتظرون عودتهم. كما كانت بين تلك المنشورات واحد على شكل "دينار عراقي" يسهل إخفاؤه داخل أية محفظة، وقد أكدت القوات الأمريكية أنه من يأتي إليها من

⁽¹⁾ صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب قول النبي ﷺ نصرت بالرعب مسيرة شهر 55/2ح2978.

⁽²) سند الحديث: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان (الحكم بن نافع) أَخْبَرَنَا شُعَيْب (بن أبي حمزة) عَنْ الزُّهْرِيّ (محمد بن مسلم) قَالَ أَخْبَرَنى عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عَبْد اللَّه أَنَّ ابْنَ عَبَّاس رضى الله عنهما قال.....

⁽³⁾ إِلِلْيَاع: بكسر أوله واللام وياء وألف ممدودة، اسم مدينة بيت المقدس قيل معناه بيت الله وحكى الحفصي (محمد بن أحمد بن عبيد الله المروزي أبو سهل راوي الصحيح عن الكشميهني ت466هـ) فيه القصر، وفيه لغة ثالثة: حذف الياء الأولى فيقال: إلياء بسكون اللام والمد...وقد سمي البيت المقدس إيلياء...وقيل: إنصا سميت إيلياء باسم بانيها وهو إيلياء بن إرم بن سام بن نوح عليه السلام. انظر: معجم البلدان 293/1.

⁽⁴⁾ الصَّغَب: الضَّجَّة واضطرابُ الأصواتِ للخصِام. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 24/3.

⁽٥) أَمر المصدر السابق 163/1 عنى النبي النبي النبي النبي المصدر السابق 163/1.

^{(&}lt;sup>6</sup>) مَلَكُ بَنِي الْأَصْفَر: المقصود ملك الروم وسموا ببني الأصفر لشقرتهم لأن الشقرة إذا أفرطت صارت صفرة صافية. انظر: معجم البلدان 98/3.

⁽⁷⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه كتاب بدء الوحي 11/1ح7 من طريق شعيب ومسلم في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه للإسلام 3/3931ح1773 من طريق معمر بن راشد كلاهما (شعيب ومعمر) عن الزهري به مطولاً.

العراقيين حاملا ذلك المنشور؛ فسوف يجد لديهم الملاذ الآمن، ومن أطرف طرق إسقاط المنشورات "قنبلة المنشورات"، والتي يتم إسقاطها من إحدى الطائرات، شم تنفجر القنبلة في الهواء بعد ابتعادها عن الطائرة قليلا؛ لتفتح الصندوق الداخلي المحتوي على المنشورات، والتي -بالتالي- تتتشر على مسافات بعيدة (1).

* أهداف الحرب النفسية:

والأهداف العامة لشن حرب نفسية قبل أو في أثناء عملية عسكرية معينة هي:

- 1- إضعاف المعنويات والفعالية العسكرية لقوات العدو.
- 2- خلق جو عام من النزاع الداخلي وسط صفوف العدو، وتشجيع إحداث نوع من الانقلاب العسكري بينهم عن طريق زعزعة الثقة بين القيادة والجنود.
 - 3- تدمير القيم داخل المجتمع الإسلامي.
 - 4- التغطية على العمليات السرية لقوات العدو.
- 5- رفع المعنويات وسط صفوف قوات التحالف وصفوف المجموعات المحلية العسكرية الصديقة.
- 6- إقناع السكان المحليين بعدم جدوى المقاومة وتحريضهم للانقلاب ضد حكومتهم. تقوم الوحدات الخاصة بالعمليات النفسية بتحقيق تلك الأهداف من خلال رسائل تصل إلى الجمهور المستهدف⁽²⁾.

* وسائل الحرب النفسية:

للحرب النفسية وسائل متعددة ومتنوعة ومن أهمها الوسيلة الإعلامية، فمع التقدم التكنولوجي الذي يحياه العالم في هذا الوقت أصبحنا اليوم كأننا نعيش كقرية صغيرة بسبب هذه الوسائل الإعلامية المرئية منها والمنشورة والمسموعة، والسبب في اتجاه العالم للحرب النفسية اليوم هو انتشار أسلحة الدمار والخراب والتي لا يكون فيها منتصر ولا خاسر من هول ما تنتجه هذه الأسلحة من دمار، لذلك أصبح العالم اليوم يتجه لحروب أقل خسائراً وأشد تأثيراً.

وسأفصل بعض هذه الوسائل التي تستخدم في الحرب النفسية:

[.]www.islamonlin.net من مقال للدكتورة: نادية العوضي،...على موقع إسلام أون لاين $^{(1)}$

ر) انظر: مدخل للثقافة الأمنية ص200، ومقال لدكتورة: نادية العوضي على موقع إسلام أون لاين (2) انظر: مدخل للثقافة الأمنية ص

1 - وسائل الإعلام المسموعة والمرئية (التلفاز والمذياع):

وتُعد هذه الوسيلة من أهم الوسائل التي تستخدم في الحرب النفسية حيث لا يكاد بيت يخلو من أحد هذين الشيئين التلفاز أو المذياع فمن خلالهما يتم نشر الأخبار المضللة والكاذبة والمحبطة أو نشر الأفكار التي تؤثر على أفكار الناس وتوجههم حسب ما يريدون.

كما كان الشعر في العصر النبوي من الوسائل الإعلامية القوية الموجهة ضد الأعداء فكان له الدور البارز في تثبيط عزائم الكفار وبيان ضلالهم ورفع معنويات المسلمين فحت رسول الله على هجائهم وشجّع على ذلك.

(129) أخرج مسلم في صحيحه (2) بسنده (3) عَنْ عَائشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﴿ قَالَ: "اهْجُوا قُريْشًا فَإِنَّهُ أَشْدُ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبُل قالت: "فَسَمَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﴿ يَقُولُ لِحَسَّانَ: "إِنَّ رُوحَ الْقُدُس (4) لَا يَزَالُ يُؤيِّدُكَ مَا نَافَحْتَ (5) عَنْ اللَّه وَرَسُوله "(6).

أولاً: دراسة الإسناد:

1- سعيد بن أبي هال: وثقه ابن سعد والعجلي وابن خزيمة والذهبي وغيرهم، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال ابن حجر: صدوق ، لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفا إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط، وقال دبشار: بل ثقه وقوله – أي ابن حجر – (إلا الساجي...) فيه نظر، فعبارة الساجي لا تعني أنه اختلط وإنما تدل على ضعف مطلق، وأحمد إن صح عنه هذا فلا سلف له في ذلك ولا خلف، وقد وثقه ابن سعد والعجلي وغيرهم.

قلت: هو ثقه، فقد ذكر ابن حجر في لسان الميزان أنه ثقة ثبت وقال لم يضعّفه غير ابن حزم وحده.

(انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 514/7، وتاريخ الثقات للعجلي 405/1رقم 620، وتهذيب التهذيب لابن حجر 83/4 رقم 159، والثقات لابن حبان حجر 83/4 رقم 159، والثقات لابن حبان الإجال للذهبي 8165رقم 8165، والتعديل لابن أبى حاتم 71/4رقم 8165، وتقريب التهذيب لابن حجر

 $^{^{(1)}}$ سبق تخریجه انظر حدیث رقم (30).

⁽²⁾ صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة باب فضائل حسان بن ثابت 4/1935 ح2490.

⁽³) سند الحديث: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْب بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي (شعيب بن الليث) عَنْ جَدِّي(ليث بن سعد) حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدُ الرَّحْمَن عَنْ عَائشَة.....

⁽b) رُوحَ الْقُدُس: جبريل. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 663/2.

^{(&}lt;sup>5</sup>) نَافَحْتَ: يُريد بمُنافَحته هجاء المُشْركين ومُجاوِبَتَهم على أشْعارهم. انظر: المصدر السابق 199/5.

^{(&}lt;sup>6</sup>) دراسة الحديث:

ولقد عد النبي ﷺ هجاء المشركين والدفاع باللسان عن المسلمين من أنواع الجهاد المشروع.

307/1رقـم274، وتحريــر التقريــب لبــشار والارنــؤوط 45/2، ولــسان الميــزان لابــن حجــر 232/7رقم3141).

2 - عُمَارَة بْن غَزِيَّة: وثقه ابن سعد وأحمد والعجلي والدارقطني وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين والنسائي: لا بأس به، وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس كان صدوقاً، وقال ابن حجر: لا بأس به، ولم يضعفه سوى ابن حزم، وقد علّق د. بشار والأرنؤوط على هذا التضعف وقال: لا يعتدّ به، وقال عن عمارة: ثقة.

قلت: هو ثقة فقد وثقه أحمد وابن سعد والعجلي وأبو زرعة وغيرهم،

(انظر: وبحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف عبد الهادي ص311رقم735، والطبقات الكبرى لابن سعد (القسم المتمم) ص294، وتاريخ الثقات للعجلي 163/2رقم1630، تهذيب التهذيب التهذيب 370/7رقم186، والثقات لابن حبان 360/7رقم390، ومن كلام أبي زكريا في الرجال رواية ابن طهمان ص118، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 368/6رقم2030، وتقريب التهذيب لابن حجر 51/2رقم371، وتحرير التقريب لبشار والأرنؤوط 65/3).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه البخاري في صحيحه بمعناه كتاب المناقب باب من أحب أن لا يسبب نسبه 181/2 من طريق عروة بن الزبير عن عائشة به.

و أخرجه أبو داود في سننه بنحوه كتاب الأدب باب ما جاء في الشعر 721/2رقم5015 من طريق عروة بن الزبير عن عائشة به.

(¹) سورة الأنعام 108.

(²) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم 48/16.

(130) أخرج أحمد في مسنده $^{(1)}$ بسنده $^{(2)}$ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسَوُلُ اللَّهِ $^{(2)}$: (جَاهِدُوا الْمُشْركينَ بِأَمْوَالكُمْ وَأَنْفُسكُمْ وَأَلْسنَتكُمْ) $^{(3)}$.

فالجهاد بالنفس يكون بالخروج ومباشرة الكفار بالقتال، والجهاد بالمال بالنفقة على المجاهدين ورعاية أسرهم وشراء السلاح لهم، والجهاد باللسان بدعوتهم لله عز وجل بتثبيط الأعداء والدفاع عن الحق والدين وبالمنافحة عن رسول الله ونحو ذلك مما فيه نكايه للعدو يقول المولى عز وجل:

. _ . . .

(¹) مسند أحمد 124/3.

(²) سند الحديث: حَدَّثَنَا يَزِيد (بن هارون) أَخْبَرَنَا حَمَّاد (بن سلمة) عَنْ حُمَيْد (بن أبي حميد) عَنْ أَنس رضي الله عنه

(3) دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

حَمَّاد بن سلمة: ثقة، وهو من أثبت الناس في ثابت. تقدمت ترجمته ص82.

حُميد بن أبي حميد الطويل: قال عنه ابن حجر: ثقة مدلس، ووضعه في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين التي تحتاج لتصريح بالسماع.

وقد قال د.بشار والأرنؤوط على قول ابن حجر (مدلس): إنه على إطلاقه فيه نظر، وإنما وصف بالتدليس في روايته عن أنس وقد صرح بسماعه عن أنس بشيء كثير، وفي صحيح البخاري جملة وافرة من ذلك وبعض ما دلسه عن أنس إنما سمعه من ثابت البناني- وهو ثقة- فيكون حديثه عن أنس صحيحاً سواء صرح بسماعه منه أو لم يصرح طالما أن الواسطة ثقة.

قلت: مما سبق يتبين لنا أن رواية حميد عن أنس صحيحه وإن لم يصرح بالسماع، ولحميد متابع وهو ثابت يروي عن أنس.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 202/1رقم589، وطبقات المدلسين لابن حجر ص38رقم71، وتحرير التقريب لبشار والأرنؤوط 326/1).

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه النسائي في سننه بنحوه بلفظ "بأيديكم" بدل " بأنفسكم" كتاب الجهاد باب وجوب الجهاد 3/6 عن هارون بن عبد الله ومحمود بن إسماعيل عن يزيد بن هارون به.

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب الجهاد باب كراهية ترك الغزو 10/3 و504 والحاكم في مستدركه كتاب الجهاد 2427 والحاكم كتاب الجهاد 2427 كلاهما من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد عن أنس به بمثله.

وأخرجه الضياء المقدسي بنحوه بلفظ "بأيديكم" بدل " بأنفسكم"، انظر: الأحاديث المختارة لمحمد المقدسي (ت643هـ) تحقيق: عبد الملك دهيش، مكتبة النهضة الحديثة – مكة المكرمة الطبعة الأولى سنة 1410هـ، 36/5ح1642، من طريق حماد عن ثابت عن أنس به.

ثالثاً: الحكم على الحديث: الحديث إسناده صحيح حيث وجدنا أن الحديث جاء من طريق حماد عن ثابت عن أنس، وقال عنه الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وحماد روى عن ثابت وهو من أثبت الناس فيه، وثابت تابع حميد في الرواية.

(وَلا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلاً إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ(1) (2).

والجهاد باللسان لا يقتصر على الشعر فقط بل يتعدى الأمر للخطابة والمقالة وغير ذلك مما له تأثير على الناس، وعلى الأعداء على حد سواء ويمكن استخدام هذه الوسيلة في السلم أو الحرب.

2- إظهار القوة:

إذا كان الجيش الإسلامي قوياً فان يجرؤ الأعداء على مواجهته وستجد العدو يخشى التصادم معه، ومما يساعد على إظهار القوة أن ننشر بين الأعداء ما يدل على جاهزيتنا التامة بالعدة والعتاد، وبأن نقوم بذلك فعلياً عن طريق التدريب المتواصل وحشد القوى والإمكانيات المتوفرة لتقوية الجيش.

ولقد استخدم اليهود في حربهم مع العرب الحرب النفسية عن طريق بعض الاستعراضات لبعض الأسلحة المتطورة ونشر أنهم جيش لا يقهر مما كان له الأثر الكبير في الهزيمة النفسية والفعلية للعرب.

ولقد استعرض الرسول الجيش في فتح مكة من أمام أبي سفيان مما كان له الأثر في تثبيط عزيمة كفار مكة "فَجَعَلَتْ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ شَمُرُّ كَتِيبَةً كَتِيبَةً عَلَى أَبِي سُفْيان، فَيْان، فَمَرَتْ كَتِيبَةٌ قَالَ يَا عَبَّاسُ: مَنْ هَذه؟ قَالَ: هَذه عَفَارُ، قَالَ: مَا لِي وَلَغْفَارَ، ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ قَالَ مَثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَرَّتْ سَلَيْمُ فَقَالَ مَثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعُدُ بْنُ هُذَيْمٍ فَقَالَ مَثْلَ ذَلِكَ. وَمَرَّتْ سَلَيْمُ فَقَالَ مَثْلَ ذَلِكَ، حَتَى أَقْبَلَتْ كَتِيبَةً لَمَ يَرَ مَثْلَهَا قَالَ: مَنْ هَذه قَالَ: هَوَلُاء الْأَنْصَارُ عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَهُ الرَّايَةُ" (3).

ولقد أعطى الله عز وجل رسوله الكريم على ميزة عظيمة وهي أن الله قذف الرعب في قلوب عدوه قبل أن يصلهم بمسيرة شهر، وكأن في هذا تعليم لنا أن نكون على جاهزية تامــة حتى نبث الرعب في قلوب أعدائنا حتى قبل أن نسير إليهم.

⁽¹) سورة التوبة الآية 120

⁽²) انظر: عون المعبود لأبي الطيب 131/7.

 $^{^{(3)}}$ جزء من حدیث سبق تخریجه ص $^{(3)}$

(131) أخرج البخاري في صحيحه (1) بسنده (2) عن جَابِر بْن عَبْدِ اللَّه رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَ اللهُ عَلْمَ اللهُ عَنْهِمَا أَمْ اللهُ عَنْهُمَا اللهُ عَنْهُمُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي نُصرْتُ بِالرُّعْبِ مَسيرةَ شَهْر (3)

هذه الميزة والخاصية حتى تتحقق لنا نحن المسلمين لابد بجانب الإيمان من الإعداد الجيد للقوة حتى نرهب عدو الله.

3- الكشف عن خطط الأعداء:

لقد عني القرآن الكريم أشد العناية بكشف أساليب وخطط أعداء الاسلام من الكفار والمنافقين لكي يكون المسلمون على درجة عالية من الاستعداد النفسي لمواجهة مثل هذه الأساليب والخطط وعدم التأثر بها، ومثال ذلك قوله تعالى: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطيعُوا فَريقاً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكتَابَ يَردُوكُمْ بَعْدَ إِيمَاتِكُمْ كَافِرِينَ) (4) حيث كشفت الآية عن محاولة تفرقة أهل الكتاب بين المسلمين فجاءت الآية التي تليها تبين للمسلمين كيف يواجهون مخطط التفرقة فقال: (وكيفَ تَكفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتلَى عَلَيْكُمْ آياتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ (5)) (6).

كما استخدم النبي ﷺ العيون في الكشف عن خطط العدو ومدى استعداده للمعركة ومعرفة عدد أفراده ونوع السلاح الذي يملكه وعدده؛ وذلك لوضع الخطة التي تفاجئ العدو

أولاً: دراسة الإسناد:

هُشيم بن بشير: قال عنه ابن حجر ثقة ثبت كثير الإرسال والتدليس الخفي، وقال د.بشار معروف في تحرير التقريب: أرسل عن بيان والحسن بن عبد الله....وعد جماعة وليس منهم سيّار ثم قال: فروايته عن كل هؤلاء منقطعة وهذا الذي سماه بعضهم تدليساً.

قلت: قد ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين والتي هي بحاجة للتصريح بالسماع وقد صرح بالسماع في الرواية.

(انظر: تقريب التهذيب لابن حجر 20/2رقم103، وتحرير تقريب التهذيب لبشار والأرنؤوط 43/4).

ثانياً: تخريج الحديث:أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب المساجد ومواضع الصلاة 1/370ح521 عن عن هشيم به.

⁽¹) صحيح البخاري كتاب التيمم باب قوله تعالى: فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً.... 1/58ح335.

^{(&}lt;sup>2</sup>) سند الحدیث: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سنَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَیْمَ(بِن بشیر) قَالَ: ح وَ حَدَّثَنِي سَعِیدُ بْنُ النَّ ضرْ قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَیْمَ(بِن بشیر) قَالَ: عَدَّثَنَا یَزِیدُ هُوَ ابْنُ صُهَیْبٍ الْفَقِیرُ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَیَّار (بِن ابِي سیار) قَالَ: حَدَّثَنَا یَزِیدُ هُوَ ابْنُ صُهَیْبٍ الْفَقِیرُ قَالَ: أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْد اللَّه رضی الله عنه.....

⁽³⁾ دراسة الحديث:

^{(&}lt;sup>4</sup>) سورة آل عمران الآية 100.

⁽⁵⁾ نفس السورة الآية 101

^(°) انظر: الحرب النفسية من منظور إسلامي لمحمد نوفل، دار الرقان طبعة سنة 1405هــ،1985مــ، ص215.

وتحطم معنوياته وقد وجدنا مدى اهتمام النبي بي بإرسال العيون، لأن الكشف عن خطط العدو يوهن قوتهم ويُعد من عوامل القوة للمسلمين⁽¹⁾.

وعندما حاول عبد الله بن أبي سلول نشر الفرقة بين المهاجرين والأنصار – عندما ضرب المهاجري الأنصاري وأصلح بينهم الرسول و بقوله: "ليخرجن الأعز منها الأذل" يقصد سنخرج نحن الأنصار الأعزاء المهاجرين الأذلاء وهو يريد من هذا الكلام نشر القتال والفرقة بين المسلمين، ففضحه الله تعالى في القرآن الكريم.

** أخرج البخاري في صحيحه عن جَابِرَ بِنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا فِي غَزَاة، قَالَ سُفْيَانُ: مَرَّةً فِي جَيْشِ فَكَسَعَ⁽²⁾ رَجُلٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ: "مَا بَالُ دَعْوَى لَلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ: "مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهليَّة؟" قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّه: كَسَعَ رَجُلٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ، فَقَال: "دَعُوهَا الْجَاهليَّة؟" قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّه: كَسَعَ رَجُلٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ، فَقَال: "مَا بَاللَّه بَنُ أَبِيٍّ فَقَال: فَعَلُوهَا، أَمَا وَاللَّه لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَ الْمُهَاجِرِينَ اللَّه لِنَ مُرَاكِلًا مَنْ الْمُدَينَة قَالَ: فَعَلُوهَا، أَمَا وَاللَّه لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَ الْمُدَاةُ وَاللَّهُ لَنُ مُحَمَّدًا لِلَهُ عَلُوهَا اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْمَدِينَ الْمُعَامِرِينَ الْأَعْرُ مَنْهَا الْأَذَلَ، فَبَلَغَ النَّبِيَ فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه: دَعْنِي أَصْرِبْ عُنُا لِيَحْرَجِنَ الْأَعَرُ مَنْهَا الْأَذَلَ، فَبَلَغَ النَّبِي فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه: دَعْنِي أَصْرِبْ عُنُ النَّاسُ أَنَ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ أَوْهَا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمَنَافِق، فَقَالَ النَّهِ الْمُنَافِق، فَقَالَ النَّه مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ أَوْمَا اللَّهُ الْمَنَافِق، فَقَالَ النَّه مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَوْمَ الْمُعَامِ اللَّهُ الْمَنَافِق، فَقَالَ النَّهُ اللَّهُ الْمَنْافِق، فَقَالَ النَّهُ عَلَى اللَّهُ الْمَافِق اللَّهُ الْمُنَافِق اللَّهُ الْمُنَافِق الْمُنَافِق الْمُعَلِي الْمُعْلَى الْمَافِق الْمُ الْمُ الْمُعْرِقُ الْمُعْلَى اللَّهُ الْمُنْ الْمُعْلِقُ الْمُعْلِي الْمُعْلَى اللَّهُ الْمُعْلَى اللَّهُ الْمُعْلَى الْمُعْلَى اللَّهُ الْمُعْلَى اللَّهُ اللَّهُ الْمُنْ الْمُعْلَى اللَّهُ الْمُعْلِي الْمُعْلَى الْمُعْلَى الْمُعْلَى الْمُعْلَى الْمُعْلَى اللَّهُ الْمُعْلَى الْمُعْلَى اللَّهُ الْمُعْلَى الْمُعْلَى الْمُعْلَى اللَّهُ الْمُعْلَى الْمُعْلَى الْمُعْلَى الْمُعْلَى اللَّهُ

4- استخدام الحيل والخداع

القتال بين المسلمين والكفار يوجب على المسلمين أن يتخذوا وسائل وأساليب جديدة في القتال تذهل عدوهم وتشل حركتهم وتسيطر عليهم فيقع فريسة سهلة، ومن هذه الأمور التي على القائد المسلم استخدامها في القتال الخداع والحيل.

يقول الدكتور أبو فارس: "إن الحروب قديماً وحديثاً تقوم على مخادعة كل عدو لعدوه، والإيقاع به ، حتى يتفوق عليه ويهزمه، ويحقق هدفه الذي دفعه للحرب معه"(4).

فالخداع تحول انتباه الطرف الآخر المدافع عن القصد الرئيس وتضعه أمام معضلة متعددة الأطراف⁽⁵⁾.

ولقد أجاز رسول الله ﷺ خداع الكفار والتمويه عليهم ما أمكن مالم يكن في ذلك نقض لعهد أو أمان.

⁽ا) انظر: إعداد الجندي المسلم ص452، وانظر حديث رقم 64.

⁽²⁾ فَكَسَع: أي ضَرَب دُبُرَه بيد. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر 313/4.

⁽¹¹⁸⁾ سبق تخریجه انظر حدیث رقم (118).

 $^{^{(4)}}$ انظر: المدرسة النبوية العسكرية، لمحمد أبو فارس، ص $^{(4)}$

⁽ 5) انظر: مبادئ الحرب في صدر الإسلام لغازي إسماعيل المهر، دار الفرقان للطباعة النشر والتوزيع 5 الأردن $^{-}$ الطبعة الأولى 1994م ، $^{-}$ ، $^{-}$ $^{-}$

يقول النووي: "واتفق العلماء على جواز خداع الكفار في الحروب، وكيف أمكن الخداع إلا أن يكون فيه نقض عهد وأمان فلا يحل، وقد صح في الحديث جواز الكذب في ثلاثة أشياء: أحدها في الحرب" (1).

(132) أخرج البخاري في صحيحه $^{(2)}$ بسنده $^{(3)}$ عن جَابِر بْن عَبْد اللَّه رضي الله عنهما قال: قَالَ النَّبِيُ : "الْحَرْبُ خَدْعَة $^{(4)}$ " $^{(5)}$.

ففي الحديث بيان لمشروعية الخداع في الحرب، وكأنه حث من النبي الله الساعلى ضرورة استخدام هذا النوع من المكائد ضد العدو لنفعه لنا.

يقول ابن حجر: "إن الخداع إن كان من المسلمين فكأنه حضهم على ذلك ، ولو مرة واحدة ، وإن كان من الكفار ، فكأنه حذرهم من مكرهم ولو وقع مرة واحدة ، فلا ينبغي التهاون

(١) شرح النووي على صحيح مسلم 45/12.

.3030 لبخاري كتاب الجهاد و السير باب الحرب خدعة $\frac{66}{2}$

(³) سند الحديث: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَصْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ (سفيان) عَنْ عَمْرُو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّه رضي الله عنه....

(4) خَدْعَة: يقول النووي فيها ثلاث لغات مشهورات:

قوله (خَدْعَة) بفتح الخاء وإسكان الدال على الأفصح، ويقال بضم الخاء وإسكان الدال (خُدْعَة)، ويقال (خُدْعَة) بضم الخاء وفتح الدال.

وقد أيد ابن الأثير قول النووي وقال في معانى الثلاثة:

فالأوّل (خَدْعَة) معناه: أنّ الحرْبَ يَنْقضي أمرُها بِخَدْعَة واحدَة من الخَدَاع أي أنّ المُقَاتلَ إذا خُدع مرّة واحدة لم تكن لها إِقَالَة وهي أفصح الروايات وأصحها.

ومعنى الثاني (خُدْعَة) هو: الإِسْمُ من الخدَاع .

ومعنى الثالث (خُدَعَة): أن الحرب تَخْدع الرجال وتُمنّيهم و لا تَفي لهم كما يقال : فلانٌ رجل لُعَبة وضـُـحكَة: أي كثير اللّعب والضّعَك.

(انظر: شرح النووي على صحيح مسلم 169/7، والنهاية في غريب الحديث والأثر 35/2)

(5) در اسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد:

ابْن عُيينة: هو سفيان، ثقة حافظ حجة تغير حفظه بآخره ربما دلس عن النقات، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص40.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه بمثله كتاب الجهاد والسير باب جواز الخداع في الحرب 1739/1361/3 عن على بن حُجْر وعمرو الناقد وزهير بن حرب ثلاثتهم عن سفيان بن عيينه به.

بهم لما ينشأ عنهم من المفسدة ولو قل وفيه التحريض على أخذ الحذر في الحرب، والندب إلى خداع الكفار، وإن من لم يتيقظ لذلك لم يأمن أن ينعكس الأمر عليه $^{(1)}$.

وقد اعتبر الدكتور محمد وتر الخداع عملية ضرورية من ضرورات الفن العسكري التكتيكي والاستراتيجي وأن الخداع هو فن التمويه والاستتار عن الحقيقة، والقيام بأعمال تضليلية لصرف العدو عن الاتجاهات والأمكنة والأعمال الأساسية⁽²⁾.

كما أن أسلوب الخداع من أكثر الأساليب خطورة ودقة، فهو يعتمد على مهارة المخادع، وقد ضرب الصحابي الجليل محمد بن مسلمة مثالاً رائعاً في خداع كعب بن أشرف. (133) أخرج البخارى في صحيحه (3) بسنده (4) عن جَابِر بْن عَبْد اللَّه رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَف؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ" قَالَ مُحَمَّدُ بْنِ مَسسلَمَةَ: أتُحبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: "نَعَمْ" قَالَ: فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا- يَعْنَى النَّبِيَّ ﷺ - قَـدْ عَنَّانَا (5) وَسَأَلَنَا الصَّدَقَةَ، قَالَ: وَأَيْضًا وَاللَّه لَتَمَلُّنَّهُ (6)، قَالَ: فَإِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ فَنَكْرَهُ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ، قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهُ حَتَّى اسْتَمْكَنَ منْهُ فَقَتَلَهُ. (7) وفي رواية أخرى قال محمد بن سلمة: " فَأَذْنَ لي أَنْ أَقُولَ شَيئًا" قَالَ: "قُلْ $^{(8)}$

أولاً: دراسة الإسناد:

سُفيان بن عُيينة: ثقة حافظ حجة تغير حفظه بآخره ربما دلس عن الثقات، من الطبقة الثانية. تقدمت ترجمته ص 40.

وباقى رجال السند ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود 1801/1425/3 من طريق اسحاق بن إبراهيم وعبد الله بن محمد الزهري عن سفيان به بمثله. (8) صحيح البخاري كتاب المغازي باب قتل كعب بن الأشرف 289/2-4037 بنحو الحديث السابق عن على بن عبد الله عن سفيان بن عيينة به.

⁽¹⁾ انظر: فتح الباري 158/6.

⁽²⁾ انظر: الإدارة العسكرية في حروب الرسول محمد ﷺ للواء الدكتور محمد ضاهر وتر، دار الفكر -دمشق، الطبعة الثانية: 1408هـ _ 1987مـ، ص 83.

^(°) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب الكذب في الحرب 2/66/1 3031.

⁽⁴⁾ سند الحديث: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد حَدَّثَنَا سُفْيَان (بن عيينة) عَنْ عَمْرِو بْن دينَار عَنْ جَابِر بْـن عَبْـد اللّــه رضى الله عنه.....

⁽⁵⁾ عَنَاتًا: بالمهملة وتشديد النون الأولى من العناء وهو التعب. انظر: فتح الباري لابن حجر 338/7.

⁽⁶⁾ لَتَمَلُّنُّه: بفتح المثناة والميم وتشديد اللام والنون من الملال. انظر: فتح الباري لابن حجر جزء 338/7.

⁽⁷⁾ دراسة الحديث:

قال ابن حجر: "قوله فائذن لي أن أقول شيئا، قال: قل. كأنه استأذنه أن يفتعل شيئاً يحتال به، ومن ثم بوب عليه المصنف الكذب في الحرب"(1) فالكذب والحيلة في الحرب هي من الخداع الجائز شرعاً ضد العدو.

ومن أساليب الخداع استخدام المعاريض⁽²⁾والتورية في الحديث ولقد استخدمه أبو بكر الصديق رضى الله عنه في طريق هجرته مع النبي الله.

ففي الحديث نجد أن أبا بكر رضي الله عنه وصف النبي ﷺ بأنه مجرد دليل له يدلـــه الطريق، لكن الحقيقة غير هذا الكلام.

يقول الدكتور أبو فارس: "والتورية في الكلام أن يتكلم المتكلم بكلام يفهم السامع منه معنى ويقصد المتحدث معنى آخر والمعنيان يحتملهما الكلام، إلا أن المعنى الذي فهمه السامع هو المعنى المتبادر للذهن من سماع الكلام والمعنى الذي أراده المتكلم هو المعنى البعيد الذي لا يتبادر إلى ذهن السامع عادة"(6).

وقد استخدم ﷺ هذه التورية في المعارك والحروب حيث كان لا يخرج في غروة إلا ورّى بغيرها.

(²) **المَعَارِيض:** جمعُ مِعْرَاض من التَّعْرِيض و هو خِلافُ التَّصْرِيح من القول. انظر: النهاية في غريب الحديث و الأثر 439/3.

⁽¹) انظر: فتح الباري 7/338.

^(°) صحيح البخاري كتاب فضائل الصحابة باب هجرة النبي الله وأصحابه إلى المدينة 262/2-3911.

^{(&}lt;sup>4</sup>) سند الحديث: حَدَّتَني مُحَمَّد (بن سلام) حَدَّتَنا عَبْدُ الصَّمَد (بن عبد الوارث) حَدَّتَنا أَبِي (عبد الوارث بن سعيد) حَدَّتَنا عَبْدُ الْعَزيز بْنُ صُهُيْب حَدَّتَنا أَنسُ بْنُ مَالْك رضى الله عنه....

⁽⁵⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أحمد في مسنده بنحوه 211/3عن عبد الصمد عن أبيه (عبد الوارث) به.

^(°) المدرسة النبوية العسكرية لأبي فارس ص 189.

يقول الدكتور أبو فارس: "ومن صور ذلك أنه يرسل السرية لمكان، ويريد أن يغزو مكاناً بجيشه، ويعمل على إشاعة خبر السرية دون الجيش، والجهة التي توجهت إليها دون السرية، رغبة في إخفاء الحركة"(1).

** أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن كَعْبَ بْنَ مَالك رضي الله عنه حينَ تَخَلَّفَ عَـنْ رَسُول اللَّه على يُريدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَّى بغَيْرِهَا"(2).

* خطورة الحرب النفسية:

مما لا شك فيه أن هدف الحروب أياً كان نوعها هو السيطرة على مقدرات وخيرات الدول، ولأن استخدام الحرب النفسية يقلل من حجم الخسائر في تلك الحروب وتكلفتها فإنها تستخدم مع كل الحروب وتلازمها، وهنا تكمن خطورتها، حيث تلازم مثلاً الحرب العسكرية وتستمر أثناءها وحتى لما بعدها.

ولذلك يقول ديغول: "لكي تتصر دولة ما في حرب فإن عليها أن تشن الحرب النفسية قبل أن تتحرك قواتها إلى ميادين القتال، وتظل هذه الحروب تساند هذا القوات حتى تتهي مهمتها"(3).

ويقول اللواء جمال محفوظ أن العلم العسكري والخبرة في الحروب يجمعان على أن الحرب النفسية سلاح فعال وشديد التأثير في المعركة فهو يحقق النصر بأقل الخسائر في الأرواح والمعدات، وهي من أخطر أنواع الحروب لأنها تستهدف في المقاتل عقله وتفكيره وقلبه، لكي تحطم روحه المعنوية وتقضي على إرادة القتال فيه فينهزم، مما جعل سلاح الحرب النفسية من أخطر الأسلحة⁽⁴⁾.

* كيفية مواجهة الحرب النفسية:

وبعد هذا الاستعراض حول الحرب النفسية، كيف يمكن مقاومة مثل هذا النوع من الحروب؟.

يمكن مقاومة هذه الحرب بالآتي:

1- الاعتماد على الله عز وجل:

لا بد من الاعتماد على الله و عدم الاعتماد على قوتنا المادية؛ لأن الاعتماد على القوة المادية يعنى أن الآلة إذا أصابها عطل فإن الثقة لدى الجندى ستتزعزع ويفقد ثقته بنفسه.

⁽¹) نفس المصدر ص190.

⁽²) سبق تخریجه رقم (83).

^{(&}lt;sup>3</sup>) انظر: الحرب النفسية، الكتاب الأول- مدخل عام لأحمد نوفل، دار الفرقان الطبعة الأولى سنة 1405هـ- 1985مـ، ص 29.

⁽⁴⁾ المدخل إلى العقيدة والإستراتيجية العسكرية الإسلامية ص120.

والجندي المسلم بإيمانه الصادق يتحصن ضد أي حرب نفسية ومادية فهو يعلم أن الله هو الناصر والمعين له(1).

2- المواجهة العكسية:

و أقصد الحرب المضادة، فلا نكتفي بمقاومة الأعداء بالدفاع فقط، فكما يقولون الهجوم أفضل وسيلة للدفاع ولذلك لا بد من وضع الخطط لضرب العدو نفسياً وإعلامياً حسب الوسائل المتوفرة كما تفعل المقاومة الفلسطينية من تصوير العمليات الجهادية للمجاهدين.

3- إبقاء المعنويات عالية:

ولبقاء الروح المعنوية عاليه وجب القضاء على روح اليأس وإحلال التفاؤل محلها، فأعداء الإسلام ينشرون بين جنود الحق أن النصر صعب المنال وأنه مستحيل التحقق.

ولذلك نجد الإسلام يربي الجنود على الإيمان بأن الأمر كله لله وأنه ما يصيب المسلم لم يكن ليخطئه، وأن العاقبة للمتقين مهما حل بهم من هزائم (فَاصْبِر ْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ) (2) فالأمل والرجاء بالله عز وجل معقودان.

وكان ﷺ يربي أصحابه على التفاؤل فعندما جاء الخباب ين الأرت رضي الله عنه يشكى للنبى ﷺ ما حل بهم من عذاب وألم بشره الرسول ﷺ بالنصر.

(135) أخرج البخاري في صحيحه (3) بسنده (4) عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرَت رضي الله عنه قَالَ: قَال رسول الله ﷺ: "وَاللَّه لَيُتِمَّنَ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا عَلَى غَنْمه وَلَكَنَّكُمْ تَسْتَعْجلُون " (5).

ففي الحديث نجد كيف يرفع النبي ﷺ من معنويات صحابته الكرام رضي الله عنهم ويبث فيهم روح التفاؤل.

⁽¹⁾ انظر: إعداد الجندي المسلم ص376

⁽²) سورة هود الآية 49.

^(°) أخرج البخاري في صحيحه كتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام 196/2-3612.

^{(&}lt;sup>4</sup>) سند الحدیث: حَدَّثَتِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى(بن سعيد القطان) عَنْ إِسْمَاعِيل(بن أبي خالد) حَدَّثَنَا قَيْس(بن أبي حازم) عَنْ خَبَّاب بْنِ الْأَرَتَ رضى الله عنه.....

⁽⁵⁾ دراسة الحديث:

أولاً: دراسة الإسناد: رجال السند كلهم ثقات.

ثانياً: تخريج الحديث: أخرجه أبو داود في سننه بنحوه 53/2ح649من طريق هشيم بن بشير وخالد بن عبد الله عن إسماعيل به.

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه وسلم ، ومن سار على نهجه والتبع سنته إلى يوم الدين....أما بعد:

أختم بحثي هذا بالإشارة إلى أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلال در استي لموضوع "القيادة والجندية في السنة النبوية" وهي كالآتي:

أولاً: النتائج:

- القيادة كالروح للجسد، فالأمة اليوم قد تاهت عندما فقدت القيادة الحقيقة، وقد ثبت مشروعية القيادة بالسنة القولية والفعلية للنبي .
- أن القيادة والجندية تقومان على أسس ومبادئ مستمدة من الكتاب والسنة وهذا يحتنا على ضرورة الاستفادة منهما في كل مجالات حياتنا.
- على القائد وجنوده الاتصاف بصفات معينة كي يلتحقوا بالجيش الإسلامي، ومن أهم الصفات التي على القائد التحلي بها: التقوى والشجاعة والقدوة والعدل...وغيرها، وأما أهم صفات الجنود فهي: ذكر الله والصبر والولاء لله والهمة العالية، ولذا كان لزاماً على ولاة الأمر مراعاة مثل هذه الأمر.
- لا بد من الاهتمام بجوانب الإعداد كلها من الأعداد الأمني والإيماني والأخلاقي والنفسي والبدني والتربوي وغيرها وذلك حتى لا يطغى جانب على آخر، وكذلك الرجوع للسنة النبوية في كيفية الإعداد فهي تعطي نظرة متكاملة لكل جوانب الشخصية.
- يجب تقدير المصلحة عند إعفاء الجندي أو عزله من منصبه وذلك بوضع ضوابط ومحددات لهذا الأمر مثل: أن لا يكون في عزله تقويت مصلحة على المسلمين....إلخ.
- الحروب النفسية قد تحسم المعارك بدون قتال وبأقل الخسائر، بل قد تحسمها قبل وقوعها، ولذلك اهتمت السنة النبوية ببيان مثل هذا الأمر ومدى خطورته وكيف استخدمه النبي المشركون مع النبي الله وكيف استخدمه النبي الله ضدهم.
- الاهتمام بالجانب الإعلامي وإيجاد وسائل إعلامية قوية لمواجهة الحروب النفسية الموجّهة من قبل أعدائنا، وذلك بفضح مكائدهم ودسائسهم والعمل على نشر الإسلام وتوضيح صورته المشرقة.
- الأمة اليوم بحاجة لوجود قادة وجنود حقيقيين قادرين على أن يوصلوها إلى شاطئ الأمان.

ثانياً: التوصيات:

أوصى بعد تقوى لله عز وجل ولزوم طاعته بما يلى:

- 1- الاهتمام بدراسة السنة النبوية الشريفة من الناحية الموضوعية بما يخدم احتياجات العصر، فمثل هذه الدراسات تنير للمجاهدين الطريق والدعاة نحو إقامة مجتمع مسلم، فالسنة النبوية مليئة بالمواضيع التي يمكن أن تخدمنا.
- 2- أن يكون إعداد القادة والجنود في إطار إسلامي أساسه العقيدة الراسخة الثابتة. وفي الختام أسأل الله رب الأرض والسماوات أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجه الكريم وأن ينفع به المسلمين، ويثيبني عليه، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الفهـــارس

وتشتمل على

- 1- فهرس الآيات.
- 2- فهرس الأحاديث والآثار.
 - 3- فهرس الرواة.
 - 4- فهرس غريب الحديث.
 - 5- فهرس الأنساب.
- 6- فهرس الأماكن والبلدان.
- 7- فهرس المصادر والمراجع.
 - 8- فهرس الموضوعات.

أولاً: فهرس الآيات

الصفحة	الآية	السورة	طرف الآية
57	249	البقرة	كُمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِنْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ
			الصَّابِرِينَ
191	100	آل عمران	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقاً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ
			يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَاتِكُمْ كَافِرِينَ
173	101	آل عمران	وكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ
			وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيم
175	139	آل عمران	وَلاَ تَهِنُوا وَلاَ تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّوْمِنِينَ
1	159	آل عمران	فَبِمَا رَحْمَةِ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ
			لَاتْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ
			في الْأَمْر
30	10	النساء	إِنَّ الذينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ اليَتَامَى ظُلْمَا إِنَّما يَأْكُلُونَ في بُطُونهمْ
			نَارا
87	59	النساء	وَأَطْيِعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ
129	71	النساء	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا
			جَمِيعاً
149	102	النساء	وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ
			عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً
41	90	المائدة	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرِ وَالْأَنْصَابُ وَالْسَأَزُ لامُ
			رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ
170	108	الأنعام	وَلا تَسنبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسنبُوا اللَّهَ عَدُواً بِغَيْرِ
			عِلْمٍ
110 175	45	الأنفال	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاتْنُبُتُواْ وَاذْكُرُواْ اللَّهَ كَثِيرًا
1/3			لَّعَلَّكُمْ تُفْلَحُونَ
44	60	الأنفال	وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُـونَ
			بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ

الصفحة	الآية	السورة	طرف الآية
137	65	الأنفال	يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَال
57	25	التوبة	لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَ تُكُمْ
			كَثْرَتُكُمْ
139	41	التوبة	وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
98	46	التوبة	وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاتُهُمْ فَتَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ
98	47	التوبة	لَوْ خَرَجُوا فَيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالاً وَلَأَوْضَعُوا خَلالَكُمْ
			يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ
116	71	التوبة	وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ
144	91	التوبة	لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضَى وَلا عَلَى الَّذِينَ لا
			يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ
145	92	التوبة	وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُ مْ
			عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَناً أَلَّا يَجِدُوا مَا
			يُثْفِقُونَ
69	111	التوبة	إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ
			الْجَنَّةَ
190	120	التوبة	وَلا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نَيْلاً إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ
1	128	التوبة	لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُمْ
			حَريصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمنينَ رَوُوفٌ رَحيمٌ
197	49	هود	فَاصَبْر ْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ
183	61	طه	قَالَ لَهُمْ مُوسِي وَيُلْكُمْ لا تَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِباً فَيُسِمْدِتَكُمْ
			بِعَذَابِ وَقَدْ خَابَ مَنِ افْتَرَى
183	62	طه	فَتَنَازَعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ وَأَسَرُوا النَّجْوَى
144	61	النور	لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلا عَلَى الْأَعْرَجِ حَـرَجٌ وَلا عَلَـى
			الْمَرِيضِ حَرَجٌ
54	9	الأحز اب	إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحاً وَجُنُوداً لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ
			اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرِا
55	173	الصافات	وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ

الصفحة	الآية	السورة	طرف الآية
58	51	غافر	إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُــومُ
			الْأَشْهَادُ
134	15	الشورى	وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ
55	31	المدثر	وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ

ثانياً: فهرس الأحاديث والآثار

الصفحة	رقــم	الراوي الأعلى	طرف الحديث
	الحديث		
86	49	أبو أمامة	اتَّقُوا اللهَ ربَّكم وصلُّوا خَمْسكم وصُوموا شَهَرْكم
21	4	أبو سعيد الخُدْري	إذا خرجَ ثلاثةٌ في سفر فَلْيُؤمِّروا أحدَهم
22	5	عمر بن الخطاب	إذا كانَ نفرٌ ثلاثٌ فَلْيُؤمِّروا أحدَهُم ذَاكَ أميرٌ أمَّرهُ رسولُ
			الله على الله الله الله الله الله الله الله ال
128	85	عَبْد اللَّه بْن جَعْفَر	أَرْدَفَني رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ ذَاتَ يَوْمِ
86	48	أنس بن مالك	اسْمَعُوا وأَطِيعُوا، وإنْ اسْتُعْمِلَ عليكم عَبْدٌ حَبَشِيٌّ
133	89	عَائِشَةَ	أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْأَكْحَلِ
190	130	جَابِر بْن عَبْد اللَّه	أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِنِي نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ
			مَسِيرَةَ شَهْر
159	109	أَبِو هُرَيْرَة	افْتَتَحْنَا خَيْبَرَ وَلَمْ نَغْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً
195	133	أنس بن مالك	أَقْبُلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُرْدِفٌ أَبَا بَكْر
65	30	الْبَرَاء بن عازب	أَكُنْتُمْ وَلَّيْتُمْ يَوْمَ حُنْيَيْنِ يَا أَبَا عُمَارَةَ؟
83	45	حذيفة بن اليمان	أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ
152	61	سلمة بن الأكوع	أُمَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنًا أَبَا بَكْر
14	1	عَبْد اللَّه بْن عُمَرَ	أُمَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ مُؤْتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ
122	78	أبو هريرة	أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
115	70	أبو قَتَادَة	أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ
126	82	الْمُغِيرَة بن شُعْبَة	إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ وَمَنْعًا وَهَات
71	35	عَبْد اللَّه بْن عَمْرو	إنَّ المقْسِطينَ عند الله على منابرَ منْ نورٍ عن يمينِ
		بن العاص	الرحمنِ عزَّ وجلَّ
166	114	عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السُّلَاسِلِ
88	50	عبد الله بن عمرو	إِنَّ أُوَّل ثُلَّةٍ تَدْخُلُ الجنَّةَ لَفقراءُ المهاجرينَ
101	60	رجل من الصحابة	إِنْ بُيِّتُم فَلْيكُنْ شِعَارُكُمْ حم لَا يُنْصَرُونَ
89	51	الْبَرَاء بن عازب	إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَخْطَفُنَا الطَّيْرُ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ
156	106	شُدَّاد بْن الْهَاد	أَنَّ رَجُلًا مِنْ الْأَعْرَابِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَآمَنَ بِهِ

الصفحة	رقــم	الراوي الأعلى	طرف الحديث
	الحديث		
180	124	عبد الله بن عمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِصَاحِبِهِ سَهُمًا
81	44	أنس بن مالك	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدِ
51	25	عبد الله بن عُمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ
96	56	أنس بن مالك	أنَّ رسولَ الله ﷺ شاور حين بلُّغَه إِقْبَالُ أبي سفيان
19	3	زَيْد بْن أَرْقَم	أن رسول الله ﷺ قال أمَّا بَعْدُ: أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ
161	112	عَبْد اللَّه بْن عَمْرو	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا
74	38	عَائِدْ بْن عَمْرُو	إِنَّ شرَّ الرِّعاءِ الحُطَمةُ
184	126	عبد الله بن عباس	أَنَّ ضِمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ وكَانَ مِنْ أَزْدِ شَنُوْءَة
36	11	عائشة	أنَّ قُرَيْشًا أهْمَّتْهم المرأةُ المَخْزومَيَّةُ التي سَرقتْ
39	14	أنس بن مالك	إِنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ
185	127	عبد الله بن عباس	إَنَّ هِرَقُلَ أَرْسُلَ إِلَيْهِ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُـولِ
			اللَّهِ عَلَيْهِ
55	26	أبو هريرة	انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ
123	78	أم سلمة	إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ
129	86	سَهُلُ بْنِ الْحَنْظَايِّة	أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنِ
103	62	عُرْوَة بن الزُّبَيْر و	إِنِّي لَا أَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ فَارْجِعُوا حَتَّى
		مَرْوَان بن الْحَكَم	يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ أَمْرَكُم
187	128	عائشة	اهْجُوا قُرَيْشًا فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقِ بِالنَّبْل
113	68	عَبْد اللَّه بْن أَبِي	أَيُّهَا النَّاسِ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُوا اللَّهَ الْعَافِيةَ
		أَوْفَى	
91	53	جَرِير بْن عَبْد اللَّه	بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ
			وَ النُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ
121	76	على بن أبي طالب	بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَار
105	64	أنس بن مالك	بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُسَيْسَةً عَيْنًا
51	24	أبو هريرة	بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةً عَيْنًا
124	80	على بن أبي طالب	بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ بِنَ الْأَسُودِ
165	113	النُّعْمَان بْن بَشْيِر	تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ

ف الحديث	الراوي الأعلى	رقـــم	الصفحة
		الحديث	
لَنِ لَا تُرَدَّانِ أَوْ قَلَّمَا تُرَدَّان	سنَهْلُ بْن سنَعْد	67	112
ءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ	أبِ و مُوسَ عي	73	117
	الأشعري		
ءَ عَبْدٌ فَبَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْهِجْرَةِ	جَابِر بن عبد الله	93	139
هِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ	أنس بن مالك	129	189
ئرْبُ خَدْعَة	جَابِر بْن عَبْد اللَّه	131	193
جَ النبيُّ ﷺ عامَ الحَديْبيةِ في بِضْعِ عشْرةَ مائةٍ من	المِسْور بن مَحْرمة	55	94
حابه	ومروان بن الحكم		
رَ مَنُولُ اللَّهِ ﷺ قِبَلَ بَدْرٍ	عَائِشَة	92	137
َجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ وَنَحْنُ سِيَّةُ نَفَرٍ بَيْنَنَا بَعِيرٌ [*]	أبِــو مُوسَـــى	69	114
ْق ِبُهُ	الأشعري		
ين النَّصِيحَة	تَمِيم الدَّارِيِّ	52	90
بْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ	الْبَرَاء بن عازب	34	70
بْتُ يَدَ طَلْحَةَ شَلَّاءَ وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ أُحُد	قيس بن أبي خالد	71	110
اطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا	سنهل بْنِ سنعْد	16	41
اطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامٍ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ	سلَّمَان الفارسي	17	42
بَقَ رَسُّولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِيِّ قَدَّ أُضْمُرِتْ	عبد الله بن عمر	125	181
بعةً يُظلُّهم الله في ظلِّه يومَ لا ظلَّ إلا ظِلُّه	أبو هريرة	36	72
مَّمْعُ والطَّاعةُ حقٌّ ما لمْ يُؤْمِرْ بالمعصية	عبد الله بن عمر	47	85
مِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ حِينَ أَجْلَى الْأَحْزَابَ عَنْه	سْلَيْمَان بن صرد	40	76
مِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُول	عُقْبَة بن عَامِر	18	44
مِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ	عمر بن الخطاب	74	119
يُّ مَا فِي رَجُلِ شُمُّ هَالِعٌ وَجُبَنٌ خَالِع	أبو هريرة	32	68
نُونَا إِلِّي رَسُوًّلِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ	خَبَّاب بْن الْأَرَت	98	148
عْبَةِ			
هِدَ بِي خَالَايَ الْعَقَبَةَ	جَابِر بْن عَبْد اللَّه	119	174
هِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْن	العَبَّاس بْن عَبْد الْمُطَّلِب	27	57

الحديث	الراوي الأعلى	رقسم	الصفحة
		الحديث	
نْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدِ فِي الْقِتَال	عبد الله بن عمر	58	99
السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِك	أبو هريرة	77	122
سُهَيْلُ بْنُ عَمْرُ و فَقَالَ هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا	الْمِسْور بن مَخْرَمَة	41	77
	وَمَرُوان بن الْحَكَم		
أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْفَزَارِيُّ قَدْ أَغَارَ عَلَى	سلمة بن الأكوع	120	175
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ			
لنَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرِ حِينَ صَفَفَنَا لِقُرَيْشِ وَصَفُّوا لَنَا	مالك بن ربيعة	59	99
بَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ	أَنس بن مالك	23	50
بَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُوشِكُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ الْأَمَمُ	ثُوبْان الهاشَميّ	29	60
يا رسولَ الله: ألا تَسَنْتَعْملُني	أبو ذر	9	30
النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ	أنس بن مالك	22	48
النَّبَيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ	عائشة	95	141
النَّبِيُّ ﷺ سَهِر	عائشة	87	131
النَّبَيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَاتِه	عَائشَة	65	110
رَسُونُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْش	بررَيْدَة بن الحصيب	28	59
ريَّة			
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّفُ فِي الْمَسبِيرِ فَيُزْجِي	جَابِرِ بْن عَبْد اللَّه	88	132
يف			
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو بِأُمِّ سُلَيْم	أنس بن مالك	97	142
رَسُولُ اللَّهُ ﷺ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ	أبو هُرَيْرَة	107	157
رَاعِ فَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتُهِ	عَبْد اللَّه بن عمر	6	26
ي غُزَاة	جَابِر بْن عَبْد اللَّه	115	167
۔ بَعَ رَسَئُولِ اللَّه ﷺ في سَفَر	عَبْدُ اللَّه بْن عَمْرُو	123	179
- , , , , -	بْن الْعَاص		
وْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِائَةً فَبَايَعْنَاه	جَابِر بن عبد الله	33	69
مَعَ ابْنِ عُمْرَ حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمْحِ فِي أَخْمَصِ	سَعِيد بن جُبَيْر	104	153

، الحديث	الراوي الأعلى	رقــم	الصفحة
		الحديث	
فْلُونَ َّ رَجُلٌ بِامْرَأَةِ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَم	ابْن عَبَّاس	15	40
عُترعي اللهُ تباركَ وتعالى عَبْداً رعيَّة	عَبْد اللَّه بن عمر	7	27
نبيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ	أبو هريرة	100	151
رَأَيْتُنَا يَوْمَ بَدْرِ وَنَحْنُ نَلُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ	عَلِيّ بن أبي طالب	31	67
تَخَلُّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا فِي	كَعْب بْن مَالِك	91	136
ة تَبُوك			
بِلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأَخِيه	ابْن عَبَّاس	111	160
منارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْح	عروة بن الزبير بن	21	47
	العوام		
كَانَ يَوْمُ أُحُدِ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ	أنس بن مالك	96	141
كَانَ يَوْمُ بَدْرً	عمر بن الخطاب	57	97
نَزَلَتْ: إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينا	أنس بن مالك	42	79
مَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ اللَّهُمَّ إِنْ شَئِتَ لَمْ تُعْبَدْ	عبد الله بن عَبَّاس	66	111
الْيُوْم			
مَّ مَنْ وَلِيَ من أمرِ أمَّتي شيئاً فَشَقَّ عليهم فاشْ قُقْ	عائشة	39	75
•			
مِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّه منْ الْمُؤْمن الضَّعيف	أبو هريرة	19	44
مِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضا	أَبِو مُوسِى الأشعري	12	37
نَطَبَنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَال	أنس بن مالك	108	158
نْ أَمِيرِ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُم	مَعْقِل بْن يَسَار	118	172
نْ رَجُلً يَلِي أَمْرَ عَشَرَة فَمَا فَوْق	أبو أُمامَة	10	31
الْمُدْهن في حُدُود اللَّه وَالْوَاقع فيها	النُّعْمَان بن بَشير	2	17
النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفَر مِنْ أَسْلَمَ يَنْتَضَلُون	سلمة بن الأكوع	121	178
رَجُلٌ في الْمَسْجِدُ وَمَعَهُ سِهَامٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ	جَابِر بن عبد الله	103	153
أَمْسكُ بنصالها			
ئْمُ أَخُو الْمُسَلَّم لَا يَظْلْمُهُ وَلَا يُسلَّمُه	عبد الله بن عمر	13	38
لِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَاتِهِ وَيَدِهِ	عَبْد اللَّه بْن عَمْرُو	84	127

الصفحة	رقـم	الراوي الأعلى	طرف الحديث
	الحديث		
45	20	أبو هريرة	مَنْ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيمَانًا بِاللَّه
159	110	عبد الله بن عمر	مَنْ أَخَذَ مِنْ الْأَرْضِ شَيئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ
			الْقَيَامَة
151	101	أبو هريرة	مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُه
84	46	أبو هريرة	مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصانِي فَقَدْ عَصنى اللَّه
171	117	زيْد بْن خَالِد	مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا
		الْجُهَنِيّ	
150	99	عَبْد اللَّه بْن عُمر	مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا
119	75	أبو هريرة	مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ مُمسْكِكٌ عِنَانَ فَرَسِهِ فِي
			سَبِيلِ اللَّه
179	122	عُقْبَة بن عَامِر	مَنْ عَلِمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَركَهُ فَلَيْسَ مِنَّا أَوْ قَدْ عَصَى
92	54	المُستَورد بن شدَّاد	مَنْ كَانَ لَنَا عَامِلًا فَلْيَكْتُسِبُ رَوْجَة
127	83	أبو هريرة	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُت
194	132	جَابِر بْن عَبْد اللَّه	مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَه
135	90	أبو هريرة	مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ
			مِنْ نِفَاق
137	105	عبد الله بن قيس	مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسلَجِدِنَا، أَوْ أَسُواقِنَا، بِنَبْلٍ فَلْيَأْخُذُ
		بن سليم	عَلَى نِصِالِهَا
80	43	عائشة	مَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ عَمَلًا فَأَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيـرًا
			صالحا
105	63	جَابِر بن عبد الله	مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْم
116	72	أَنْسُ بن مَالِك	مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّة
152	102	جَابِر بن عبد الله	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولًا
197	134	خَبَّاب بْنِ الْأَرَت	وَاللَّهِ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى
			حَضْرَ مَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّه
123	79	عبد الله بْنِ عُمَر	وُجِدَتْ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
125	81	كَعْب بْن مَالَك	ولَمْ يكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَّى بِغَيْرِهَا

الصفحة	ر <u>ق</u> م	الراوي الأعلى	طرف الحديث
	الحديث		
28	8	أبو هريرة	ويلٌ للأمراء، ويلٌ للعرفاء
140	94	عائشة	يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَل
73	37	معاوية	يا معاويةُ إنْ وَلِيتَ أمراً فاتَّقِ اللهَ عزَّ وجلَّ واعدل

ثالثاً: فهرس الرواة

الصفحة	الرتبة	اسم الراوي
83	ثقة	إِبْرَاهِيم بن يزيد التَّيْمِيِّ
15	ثقة	أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الزُهْرِيّ
65	ثقة	أَحْمَد بْن جَنَاب الْمِصِيِّيصِيِّ
29	صدوق	أَزْهَر بْن الْقَاسِمِ الرَّاسِبِيِّ البصري
67	ثقة	إسْرَائِيل بن يُونس
103	ثقــة فيمــا روى لــه	إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُورَيْس
	البخاري	
32	ثقة في الروايــة عــن	إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ بِنِ سُلَيْمِ الْعَنْسِ
	الشاميين – أهل بلده –	ŕ
	ضعيف في غيرهم	
130	صحابي	أَنْس بْن أَبِي مَرْثُد الْغَنُوي
27	ثقة يرسل ويدلس من	الْحَسَن بن أبي الحسن البصري
	الثانية	
132	ثقة	الْحَسَنُ بنْ شُوكَر
23	ثقة صالح الحديث	القاسيم بن مالك المُزني
61	صدوق مدنس من	الْمُبَاركُ بْنُ فَضَالَة
	الثالثة	
92	صحابي	المُسنتورد بن شدًاد
77	صحابي	الْمِسْوَر بْن مَخْرَمَة
101	من ثقات الأمراء	الْمُهَالَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَة
37	ثقة يخطئ قليلاً	بُرِیْد بن عبد الله بن أبي بردة
59	صحابي	بُريَدة بن الحصيب الأَسلَمِي
80	ثقة إذا حدث عن الثقات	بقيّة بن الوليد
	وإلا فلا	
31	ثقة	بَكْرِ بْنِ عَمْرُو
39	ثقة	تُمامَة بن عبد الله الأنصاري

الصفحة	الرتبة	اسم الراوي
60	صحابي	تُوبْان الهاشمي
91	صحابي	جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه بن جابر
142	ثقة	جَعْفَرُ بن سُلَيْمَان الضُّبَعِي
21	ثقة	حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الحارثي
124	صحابي	حاطب بن أبى بلتعة اللَّخمي
18	ثقة تغير حفظه بأخرة	حفص بن غياث
82	ثقة	حَمَّاد بْن سَلَمَة
100	ää	حمزة بن أبي أسيد
189	ثقة مدلس	حُمَيْد بن أبي حميد الطويل
111	ثقة يرسل	خَالِدِ الْحَذَّاءِ
110	ثقة	خَالِد بْن سَلَمَة
184	ثقة متقن خولف	داود بن أبي هند
45	ثقة	رَبِيعَة بن عُثْمَان بن ربيعة التَيْمِيّ
66	ثقة وكان يدلس من	زكريًّا بن أبي زائدة الهَمْذَاني
	الثانية	
154	صدوق	زكريَّاءُ بْنُ يَحْيَى أَبُو السُّكَيْن
19	صحابي	زَيْد بْن أَرْقَم
86	صدوق يضبط أحاديث	زيد بن الحُبَاب التَميمِي
	معاوية بن صالح	
171	صحابي	زَيْد بْن خَالِد الْجُهَنِيّ
23	ثقة	زيد بن وهب الجُهنِيّ
114	ثقة ثبت وكان يرسل	سالم أبي النَّصْر
46	ثقة	سَعِيد الْمَقْبُرِيّ
79	ثقة حافظ مختلط	سَعِيد بْن أَبِي عَرُوبَة
	ومدلس من الثانية	
187	<u> ق</u> قة	سَعِيد بْنُ أَبِي هِلَال
59	ثقة حافظ وكان ربما	سنفْيَان بن سعيد الثوري
	دلس من الثانية	

الصفحة	الرتبة	اسم الراوي
40	ثقة حافظ مدلس مـن	سُفيان بن عيينة
	الثانية	
102	صحابي	سلَمة بن عمرو بن الأكوع
76	صحابي	سلُیْمَانَ بْنَ صررَد
41	صحابي	سَهُلُ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ
90	ثقة أحاديثه صحيحة إلا	سهيل بن أبي صالح
	ما يثبت أنه رُوي عنه	
	بعد موت أخيه	
129	صحابي	سَهَلُ بْنِ الْحَنْظَلِيَّة
19	ثقة	شُجًاع بْن مَخْلُد
156	صحابي	شَدَّادِ بْنِ الْهَاد
42	صحابي	شرحبيل بن السمّط
74	ثقة	شَيْبَان بن فَرُوخ
74	صحابي	عَائِذِ بْن عَمْرُو بن هلال المزني
51	صحابي	عاصم بن ثابت
29	صدوق عند المتابعة	عَبَّاد بن أَبِي عَلِيّ
	ضعيف عند التفرد	
100	صدوق	عَبْد الرَّحْمَن بْن الْغَسِيلِ الأنصاري الأوسي
41	صدوق	عَبْد الرَّحْمَن بْن عَبْد اللَّه بْن دِينَار
151	ثقة تغير آخر عمره	عَبْدُ الرَّزَّاق بن همام
120	ثقة	عَبْد الْعَزِيز بْن أَبِي حَازِم
68	ثقة	عَبْد الْعَزِيز بْن مَرْوَان بْن الْحَكَم
114	صحابي	عَبْد اللَّه بْن أَبِي أَوْفَى
110	صدوق	عبد الله الْبَهِيّ
39	صدوق	عَبْد اللَّه بْن المُثنى الْأَنْصَارِيّ
16	ثقة	عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيد بنِ أبي هند
141	ثقة	عَبْد اللَّه بْن عُمَر النُّمَيْرِيّ
169	ثقة	عَبْد الْوَاحِدِ بْن أَيْمَن

الصفحة	الرتبة	اسم الراوي
56	ثقة في روايتـــه عـــن	عَبْدُ الْوَاحِد بن زياد
	الأعمش وحده مقال	
111	ثقة مختلط	عَبْد الْوَهَاب بن عبد المجيد
118	ثقة حافظ شهير لــه	عُتْمَان بن محمد بن إبراهيم
	أوهام	
44	صحابي	عُقبة بن عامر
97	هو ثقة مدلس من	عِكْرِمَة بْن عَمَّار
	الثالثة ومضطرب في	
	أحاديث يحيى بن كثير	
46	ثقة	عَلِيّ بْن حَفْص المَرْوزي
116	ضعيف	عَلِيِّ بْنِ زَيْد بن عبد الله بن زهير بن جُدْعان
131	ثقة له أغراب	عَلِيّ بْن مُسْهِر
23	ثقة	عمار بن خالد الواسطي التَمّار
188	ثقة	عُمَارَة بْن غَزِيَّة
17	ثقة ربما وهم	عُمَر بْن حَفْص بْن غِيَاتْ
151	ثقة حافظ وهم في	عَمْرِو النَّاقِدِ
	حديث	
160	صدوق ربما وهم	عَمْرُو بْنْ عَبَّاس
80	صدوق	عَمْرُ و بْن عُثْمَان
50	صحابي	عُمَيْر بْنُ الْحُمَام الْأَنْصَارِيّ
43	صحابي	عيينة بن حصن بن حذيفة بن الفزاري
57	صحابي	فَرْوَةُ بْنُ نُفَاتَةَ الْجُذَامِيّ
33	صدوق	لُقْمَانَ بْنِ عَامِرِ الحمصي
99	صحابي	مالك بن ربيعة
119	ثقة له أفراد	مُحَمَّد بْن إِبْرَاهِيم التَّيْمِيّ
135	ثقة يغرب	مُحَمَّد بْن عَبْد الرَّحْمَن بْن سَهْم الْأَنْطَاكِيّ
21	صدوق اختلطت عليه	مُحَمَّد بْن عَجْلَان
	أحاديث أبي هريرة	

الصفحة	الرتبة	اسم الراوي
101	ثقة	مُحَمَّدُ بْنُ كَثِير العبدي البصري
61	صدوق	مَرْزُوق أَبُو عَبْد اللَّه الْحِمْصِيّ
77	تابعي لا يصح له سماع	مروان بن الحكم
	من النبي	
172	صدوق	مُعَاذ بْن هِشِنَام
87	ثقة	معاوية بن صالح
172	صحابي	مَعْقِل بْن يَسلَا
78	ثقة ثبت إلا أن في	مَعْمَر بن راشد الأزدي
	روايتــه عــن ثابــت	
	والأعمش وهشام شيئاً	
126	صحابي	الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَة
15	صدوق	مُغِيرَة بْن عَبْد الرَّحْمَن المَخْزوميّ
42	ثقة كثير الإرسال	مكْحُول الشامي
68	ثقة	مُوسنَى بْن عُلَيّ
92	صدوق	موسى بن مروان الرَّقِّيّ
113	صدوق	مُوسىَى بْن يَعْقُوب الزَّمْعِيّ
133	ثقة ربما دلس	هشام بن عروة
191	ثقة كثير الإرسال و	هٔ شیم بن بشیر
	التدليس الخفي من	
	الثالثة	
125	ثقة	يَحْيَى بْنُ بُكَيْر
30	ثقة يرسل	يَزِيد بْنُ أَبِي حَبِيب
32	ثقة	يَزِيد بْنِ أبي مَالِك الهَمْداني الدمشقي
58	ثقة إلا في روايته عن	يُونُس بن يزيد الأيْئي
	الزهري وهم قليل وفي	
	غيره خطأ.	
151	صدوق	ابن أبي عمر (محمد بن يحيى)
156	ثقة يرسل ويدلس	ابْنِ جُرَيْج (عبد الملك بن عبد العزيز)

الصفحة	الرتبة	اسم الراوي
88	صدوق اختلط بعد	ابْنُ لَهِيعَة (عبد الله بن لَهِيعة)
	احتراق كتبه	
37	ثقة ثبت ربما دلس من	أَبُو أُسامَة (حماد بن أسامة بن زيد)
	الثانية	
115	صحابي	أَبِو قَتَادَة: (الحارث بن ربعي)
31	صحابي	أَبُو أُمَامَة (صدي بن عجلان)
58	ثقة يدلس من الثالثة	أَبِو الزُّبَيْر (محمد بن مسلم بن تَدْرُس)
115	ثقة يرسل	أَبَو سَلَّام (ممطور الحبشي)
158	ثقة	أَبُو عَلِيّ الْحَنَفِيّ (عُبَيْد اللَّه بْن عَبْد الْمَجِيد)
141	صدوق	أَبُو هِلَال (محمد بن سليم الرَّاسبي)
55	ثقة تغير قليلاً	أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي)
18	ثقة حافظ يدلس من	الْأَعْمَش (سليمان بن مِهران)
	الثانية	
154	لا بأس به	الْمُحَارِبِيّ (عبد الرحمن بن محمد بن زياد)
142	صحابية	أُمّ سُلْيَهْ (بنت ملحان)

رابعاً: فهرس غريب الحديث

الصفحة	الكلمة	المسلسل
184	ابْنِ أَبِي كَبْشَنَة	-1
95	الأَحابيشَ	-2
65	احْمَرَ الْبَأْس	-3
65	أَخفَّاء	-4
73	الإداوَةُ	-5
128	أَرْدَفْني	-6
17	اسْتَهَمُوا	-7
181	أَرْدَفَنِي اسْتَهَمُوا أُضْمِرَت أُكْثَبُوكُمْ اَكْثَبُوكُمْ	-8
100	ٲؙػ۠ؿؘؙؙؙ؈ؘۘػؙؗم۠	-9
133	الْأَكْحَل	-10
175	أُكْمَة	-11
185	أَمِرَ أَمْر	-12
55		
170	انْكَفَأْتُ	-14
32	أَوْبُقَه	-15
50	بَخ بَخ	-16
65	بَخِ بَخ بِرِشْق بِرِشْق	-17
170	بُر ْمَتِهَا	-18
101	بُيّتُم	-19
182	َتُدئ <u>ب</u> ُهُ	-20
48	تُراَعُوا	-21
142	تَنْقُرَان الْقرَب	-22
29	الثُّريَّا	-23
60	الْجزْيَة	-24
128	تَنْقُرَان الْقِرَب الثُّريَّا الْجِزْيَة حَائِشَ نخل	-25

الصفحة	الكلمة	المسلسل
65	َ حُسُسٌ	-26
101	حم لَا يُنْصَرَونَ	-27
105	حَوَارِيّ	-28
68	خَالِع	
193	خَدْعَة	-30
142	خَدَم سُوقِهِما	-31
170	خُمُصا	
170	دَاجِن	-33
136	الدِّيوان	-34
83	الذَّعْر	
128	ذفْرَاه	-36
29	ذُو الْبِيَهِم	
41	الرّباط	
65	رِجْلٌ مِنْ جَرَاد	
187	رُوحَ الْقُدُسِ	-40
184		
14	الربِّح السَّرِيَّة	-42
170	سئوراً	
74		
159	شرك	-45
38	الشُيرُطَة	
100	الشِّعار	-47
159	الشملة	-48
185		-49
124		
159	,	
103	العُرَفاء	
176	الْعَضْبُاء	

الصفحة	الكلمة	المسلسل
124	عِقَاصِهَا	-54
194	عنَّانًا	-55
104	العيون	-56
130	فَأَطْنَبُوا	-57
167	فْكَسنَع	-58
121	فَيُزْجِ <i>ِي</i>	-59
83	فَيُرْ <i>جِي</i> القُرّ	-60
83	قُرِرْت	-61
50		-62
169	كُدْيَة	-63
194	لَتَمَلُنَّه	-64
95	مَحْروبين	-65
17	الْمُدُهِن	-66
195	المعاريض	-67
169	مَعْصُوب بِحَجَر	-68
136	مَغْمُوص	-69
185	مَلِكُ بَنِي الْأَصْفُر	-70
126	٥	
187	نَافَحْتَ	
65	نَبْل	-73
65	نَتَّقِي بِه نَجْد	-74
41	نَجْد	-75
51	نُفَلُوا	-76
68	هَالع	-77
128	هَدَفًا	-78
119	هَيْعَة	-79
126	وَأْدَ الْبَنَات	-80
65	وَأَدَ الْبَنَاتِ وَلَيْتُم	-81

الصفحة	الكلمة	المسلسل
29	يتَذَبذبون	-82
184	يَرْقِي	-83
83	يَصلِي ظَهْرَهُ	-84
178	يَنْتَضِلُون	-85

خامساً: فهرس الأنساب

الصفحة	الكلمة	المسلسل
78	الأَزْدي	-1
59	الأَرْدي الأَسلَمِي الْأَنْطَاكِيّ الْأَنْطَاكِيّ	-2
135	الْأَنْطَاكِيّ	-3
58		
110	الْبَهِيّ	-5
23	التَمّار	-6
86	التَميمِي	-7
45	التَيْمِيّ	-8
57	الأيْلي الْبَهِيّ الْبَهِيّ التَمّار التَميمي التَمْيميّ التَيْمِيّ الْجُذَامِيّ الْجُذَامِيّ الْجُذَامِيّ	-9
32	الجُهَزِيّ	-10
166	الْحَذَّاء	-11
29	الرَّاسبي	-12
92	الرَّقِّيَ	-13
23	المُزَنِيّ	-14
112	الزَّمْعِيّ	-15
15	الذُهْرَيّ	-16
66	الرَّاسبي الرَّاسبي الرَّاسبي الرَّقِي المُزني المُزني الزَّمْعِي الزَّمْعِي الزُّمْرِي النَّرُهْرِي السَّبِيْعي	-17
124	الضبُعى	-18
32	الْعَنْسُ	-19
130	الْغَنَوِيُّ	-20
15	الْمَخْزُوميّ	-21
46	المَرْوَزِي	-22
65	الْمَرْوَزِي الْمِصِيِّ	-23
46	الْمَقْبُرِيّ	-24
141	الْمَقْبُرِيّ النُّميْرِيّ	-25

الصفحة	الكلمة	المسلسل
32	الهَمْداني	-26
66	الهَمْدْاني	-27

سادساً: فهرس الأماكن والبلدان

الصفحة	الكلمة	المسلسل
95	أشطاط	-1
184	أَزْد شَنُوْءَة	-2
	إيلياء	-3
137	بِحَرَّةِ الْوَبَرَةِ	-4
96	بَرْك الغِمَاد	-5
181	بنِي زُرَيْق	-6
181	ثنية الوَداع	-7
181	الحفياء	-8
166	ذَات السُلَّاسِلِ	-9
94	ذو الحليفة	-10
43	الرِّقَاع	-11
124	رَوْضَة خَاخ	-12
43	ِ قَرَد	-13
65	المَصيِّصة	-14
130	هوازن	-15
130	يَوْم حُنَيْن	-16

سابعاً: فهرس المصادر والمراجع

- 1. الأحكام السلطانية لعلي بن محمد البصري البغدادي الماوردي(ت45هـــ) دار الفكـر بيروت- لبنان 1422هــ-2002مــ.
- 2. أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي (ت543هـ) تحقيق: علي البجاوي، دار الفكر -بيروت- لبنان، الطبعة الأولى سنة 1376هـ-1957م...
- 3. الإدارة العسكرية في حروب الرسول محمد ﷺ للواء الدكتور محمد ضاهر وتر، دار الفكر دمشق، الطبعة الثانية: 1408هـ-1987مــ.
- 4. الإستيعاب لابن عبد البر (ت463هـ) تحقيق:علي البجاوي، دار الجيل بيروت- لبنان، الطبعة الأولى سنة 1412هـ.
- 5. الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني (ت852هـ) تحقيق: على البجاوي، دار
 الجيل بيروت لبنان 1412هـ.
- 6. إعداد الجندي المسلم لعبد الله بن فريح العقلا، إشراف: محمد بن عرفه، مكتبة الرشيد الطبعة الأولى سنة 1423هـ.
- 7. إقتباس النظام العسكري في عهد النبي الله لمحمود شيت خطاب و آخرون، مطابع قطر. الوطنية - الدوحة - قطر.
- 8. الأم لمحمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله (ت204هـ) دار المعرفة بيروت، الطبعـة الثانية 1393هـ.
- 9. الأنساب لعبد الكريم بن منصور السمعاني (ت562هـ) تعليق: عبد الله عمر البارودي مؤسسة الكتب الثقافية دار الجنان الطبعة الأولى 1408هـ 1988م.
- 10. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لأبي بكر بن مسعود الكاساني، مطبعة الإمام-القاهرة.
- 11. بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ليوسف بن حسن بن عبد الهادي، تحقيق: الدكتور أبو أسامة وصبي الله بن محمد بن عباس، دار الراية-الرياض الطبعة الأولى سنة 1409هـــ-1989م...
 - 12. بيان خطأ البخاري في كتابه التاريخ لابن أبي حاتم (ت327هـ)
- 13. تاريخ ابن معين رواية الدارمي لأبي زكريا يحيى بن معين (ت233هـ) تحقيق: د.أحمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق طبعة سنة 1400هـ.

- 14. تاريخ ابن معين رواية الدوري ليحيى بن معين (ت233هـ)تحقيق: د. أحمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي مكة المكرمـة طبعـة سنة 1399هـ 1979مـ.
- 15. تاريخ أسماء الثقات ممن نقل عنهم العلم لعمر بن أحمد المعروف بابن شاهين (ت385هـ) تحقيق: د. عبد المعطي القلعجي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى 1416هـ– 1995م...
- 16. تاريخ أصبهان لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق: سيد كسروي دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى سنة 1410هـ 1990م.
- 17. تاريخ بغداد منذ تأسيسها حتى سنة 463هـ لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت463هـ) دار الكتب العلمية بيروت- لبنان.
- 18. تاريخ الثقات لأحمد بن عبد الله العجلي الكوفي تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي مكتبة الدار المدينة المنورة الطبعة الأولى 1405هـ 1985م...
- 19. التجسس وأحكامه في الشريعة الإسلامية ، محمد اركان الدغمي ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ــ القاهرة ــ الطبعة الثانية لسنة 1985مــ.
- 20. تحرير تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني (852هـ) تــأليف: د.بــشار معــروف والشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى 1417هــ-1997مــ.
- 21. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، لأبي العلي محمد عبد السرحمن المباركفوري (ت1353هـ) صححه وراجع أصوله: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر بيروت، الطبعة الثالثة سنة 1399هـ 1979م.
- 22. تذكرة الحفاظ، لأبي عبد الله شمس الدين الذهبي (ت748هـ)، دار الكتب العلمية ... بيروت، الطبعة الأولى.
- 23. التعبئة الجهادية في الإسلام لأحمد المومني، دار الأرقم للنشر والتوزيع عمان الأردن، الطبعة الأولى 1406هـ.
- 24. التعديل والتجريح لمن خرّج له البخاري في الجامع الصحيح لسليمان بن خلف الباجيّ (ت474هـ) تحقيق: أبو لبلبة حسين، دار اللواء للنشر الرياض الطبعة الأولى سنة 1406هـ.
- 25. تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس المعروف بطبقات المدلسين لأحمد بن حجر العسقلاني (ت825هـ) تحقيق: د.عبد الغفار البندري ومحمد عبد العزيـز، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان الطبعة الثانية 1407هـ-1987مـ.

- 26. تفسير القرآن العظيم المعروف بتفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى سنة 1423هـ 2002م...
- 27. تقريب التهذيب لأحمد بن حجر العسقلاني (ت852هـ) تحقيق وتعليق: عبد الوهاب عبد الطيف، الطبعة الثانية سنة 1395هـ 1975م.
- 29. تهذیب الأسماء واللغات للنووي (ت911هـ)، دار الفكر بیروت البنان، الطبعة الأولى سنة 1996مـ.
- 30. تهذیب التهذیب لابن حجر العسقلاني (ت853هـ) دار الفكر بیروت-لبنان الطبعة الأولى 1404هـ-1984م...
- 31. تهذيب الكمال لأبي الحجاج يوسف المزي (ت742هـ) تحقيق د.بــشار معــروف ، مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الرابعة 1415هــ- 1994مــ.
- 32. الثقات لأبي حاتم محمد بن حبان التميمي البستي (ت354هـ)، تحقيق السيد أحمد، دار الفكر ببيروت، الطبعة الأولى سنة 1395هـ 1975م...
- 33. الجامع لمعمر بن راشد الازدي (ت151هـ) تحقيق: حبيب الأعظمـي، المكتـب الإسلامي-بيروت الطبعة الثانية سنة 1403هـ.
- 34. جامع التحصيل لأبو سعيد للعلائي (ت761هـ) تحقيق: حمدي السلفي، عالم الكتب بيروت طبنان الطبعة الثانية 1407هـ-1986م...
- 35. الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت671هـ) صححه: أحمد البردوني، الطبعة الثانية سنة 1372هـ-1952م.
- 36. الجرح والتعديل لعبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي، دار إحياء التراث العربي-الطبعة الأولى سنة 1952م...
- 37. الجندية عموم نفعها وحاجة المجتمع إليها لعبد الله بن زيد محمود، قطر-مطابع الدوحة.
- 38. الجهاد في سبيل الله حقيقته وغايته، د.عبد الله بن أحمد القادري، دار المنارة جدة، الطبعة الثانية 1413هـ 1992م.
 - 39. الجهاد والقتال في السياسة الشرعية لمحمد خير هيكل، دار البيارق.
- 40. الحرب النفسية، الكتاب الأول- مدخل عام لأحمد نوقل، دار الفرقان الطبعة الأولى. سنة 1405هـ-1985م...

- 41. الحرب النفسية من منظور إسلامي لمحمد نوفل، دار الرقان طبعة سنة 1405هـــ- 1985مــ.
- 42. دليل التدريب القيادي، د. هشام يحيى الطالب، الطبعـة الثانيـة سـنة 1416هـــ- 1995مــ.
- 43. الرسول القائد اللواء الركن محمود شيت خطاب، ، دار الفكر___ بيروت، الطبعة الخامسة 1989م_.
- 44. زاد المعاد في هدي خير العباد لمحمد بن أبي بكر الزرعي المعروف بابن القيم الجوزية (ت715هـ) تحقيق شعيب وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الرابعة عشر سنة1407هـ.
- 45. سؤالات ابن الجنيد ليحيى ابن معين (ت233هـ) تحقيق: أحمد نور سيف، مكتبة ادار بالمدينة المنورة الطبعة الأولى 1408هـ-1988م...
- 46. سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الـرواة وتعـديلهم (ت241هـــ) تحقيق: زياد محمد منصور ، مكتبة العلوم والحكم الطبعــة الأولـــي 1414هـــ 1994مــ.
- 47. سؤ الات أبي عبيد الآجري لأبي داود السجستابي (ت275هـ) تحقيق:محمد علي العمري، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعـة الأولـي سنة 1399هـ 1979مـ.
- 48. سبل السلام لمحمد بن إسماعيل الصنعاني (ت852هـ) تحقيق: محمد الخولي، ددار إحياء التراث العربي بيروت الطبعة الرابعة سنة1379م...
- 49. سنن ابن ماجة، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت 275هـ)، تحقيق محمـد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث بالقاهرة، طبعة سنة 1419هـ 1998م.
- 50. سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ)، تحقيق/ د.عبد القادر عبد الخير و آخرون، دار الحديث-القاهرة طبعة سنة 1420هـ-1999م.
- 51. سنن البيهقي الكبرى لأحمد بن الحسين البيهقي (458هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز -مكة المكرمة طبعة سنة 1414هـ 1994مـ.
- 52. سنن الترمذي لمحمد بن عيسى الترمذي (ت279هـ) تحقيق: أحمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- 53. سنن الدارمي لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت255هـ) تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى 1407هـ.

- 54. السنن الكبرى لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت 303هـ)، تحقيق د. عبد الغفار البنداري، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى سنة 1411هـــ- 1991مــ.
- 55. سنن النسائي (المجتبى) للنسائي(ن303هـ) تحقيق السيد محمد السيد ، دار الحديث بالقاهرة، الطبعة الأولى سنة 1420هـ- 1999مـ.
- 56. السياسة الشرعية في أحكام الراعي والرعية لابن تيمية ، تحقيق أبو يعلى القويسني ، دار الكتب العلمية بيروت.
- 57. سير أعلام النبلاء لمحمد الذهبي (ت748هـ) مؤسسة الرسالة ، الطبعـة الأولـي 1409هـ 1988مـ.
- 58. السيرة النبوية لعبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد دار الجيل بيروت –الطبعة الأولى، 1411هـ.
- 59. شذرات الذهب في أخبار من ذهب لعبد الحي بن العماد الحنبلي (ت1089هـ) دار الآفاق الجديدة بيروت.
- 60. شرح السير الكبير لمحمد الشيباني، إملاء محمد بن الحسن السرخسي، تحقيق: صلاح المنجد، مطبعة الإعلانات الشرقية سنة 1970م...
- 61. شرح السنة لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت516هـ) تحقيق شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى سنة 1400هـ.
- 63. شرح النووي على صحيح مسلم ليحيى بن شرف النووي (ت676هـــ) دار إحياء التراث العربي بيروت الطبعة الثانية سنة 1392هــ.
- 64. صحيح ابن حبان لمحمد بن حبان البستي (ت354هـ)، تحقيق :شعيب الأرنووط، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان، الطبعة الثانية سنة 1414هـ-1993م.
- 65. صحيح ابن خزيمة لمحمد بن إسحاق بن خزيمــة (311هـــ) تحقيــق: مــصطفى الأعظمى، المكتب الإسلامي-بيروت طبعة سنة 1390هـــ-1970مــ.
- 66. صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ) اعتنى به: محمود بن الجميل، مكتبة الصفا-القاهرة، الطبعة الأولى 1423هـ 2003مـ.
- 67. صحيح سنن أبي داود لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف 1412 هـــ- 2000مــ.

- 68. صحيح سنن الترمذي للألباني، المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى سنة 1408هـ 1988م.
- 69. صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج النيسابوري (ت261هـ) ترقيم: محمد فواد عبد الباقى، مطبعة دار إحياء الكتب العربية.
- 70. صفات القائد الدعوي لعقيل المقطري دار ابن حزم البنان الطبعة الأولى سنة 1995م...
- 71. الضعفاء الكبير لأبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية بيروت الطبعة الأولى، 1404هـ 1984م...
- 72. الضعفاء والمتروكين لأبي عبد الرحمن أحمد النسائي (ت303هـ) تحقيق: الـضناوي والحوت، مؤسسة الكتب الثقافية الطبعة الثانية 1407هــ-1987مــ.
- 73. طبقات الحفاظ لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911هـ) دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى سنة 1403هـ.
- 74. الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد الهاشمي المصري، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان الطبعة الأولى 1410هـ 1990م.
- 75. الطبقات الكبرى(القسم المتمم) لمحمد بن سعد (ت230هـ) تحقيق: زياد منصور، مكتبة العلوم والحكم الطبعة الثانية سنة 1408هـ.
- 76. العسكرية الإسلامية وقادتها العظام الرائد جمال يوسف الخلفات والرائد الركن بهاء الدين محمد أسعد، دار النشر: مكتبة المنار الزرقاء الأردن ، الطبعة الثانية 1403هـ 1983م...
- 77. علل أحمد بن حنبل رواية المروذي وصالح والميموني، تحقيق: صبحي السامرائي، مكتبة المعارف الرياض الطبعة الأولى 1409هـ.
- 78. على الحديث ومعرفة الرجال لعلي بن المديني (ت234هـ) حققه: عبد المعطي قلعجي، دار الوعي-حلب الطبعة الأولى1400هـ-1980م...
- 79. العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل(ت241هـ) تحقيق: وصبي الله بن عباس، المكتب الإسلامي بيروت-لبنان الطبعة الأولى سنة 1408هـ-1988مـ.
- 80. عمدة القارئ شرح صحيح البخاري لأبي محمد بدر الدين العيني، تحقيق: صدقي العطار، دار الفكر -بيروت، طبعة سنة 1422هــ 2002مــ.
- 81. عون المعبود لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة الأولى سنة 1410هـ 1990م.

- 82. غريب الحديث لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق : د.عبدالمعطى أمين قلعجى دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى 1985م...
- 83. غريب الحديث لابن قتيبة الدينوري، تحقيق: د.عبد الله الجبور مطبعة العاني- بغداد الطبعة الأولى 1397هـ.
- 84. غريب الحديث لأبي عبيد القاسم سلام الهروي (ت224هـ) دار الكتب العلمية بيروت 84 1986هـ لبنان الطبعة الأولى 1406هـ 1986مـ.
- 85. فتح الباري لأحمد بن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة بيروت، طبعة سنة 1379هـ.
- 86. فن القيادة في الإسلام لأحمد بصبوص، مكتبة المنار -الأردن، الطبعة الأولى سنة 1988م...
 - 87. في ظلال القرآن لسيد قطب، دار الشروق، ط32، 1423هـ 2003م...
- 88. فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير لمحمد المناوي ،دار الفكر للطباعة والنشر الطبعة الثانية سنة 1391هـــ-1972مــ.
 - 89. القتال في الإسلام لأحمد نار، دار الوفاء مصر.
- 90. قيادة الرسول السياسية والعسكرية لأحمد راتب عرموش، دار النفائس، الطبعة الثالثة سنة 1423-2002م...
- 91. القيادة والجندية في الإسلام لمحمد السيد الوكيل، دار الوفاء-مصر الطبعة الثالثة سنة 1408هــ-1988م...
- 92. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة لمحمد الذهبي (ت748هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية-جدة الطبعة الأولى 1413هـ-1992م...
- 93. الكامل في ضعفاء الرجال لعبد الله بن عدي الجرجاني (ت365هـ) تحقيق: يحيى غزاوي، دار الفكر -بيروت الطبعة الثالثة سنة 1409هـ-1988م.
- 94. الكواكب النيرات لمحمد بن الكيال (ت929هـ)تحقيق: حمدي السلفي، دار العلم الكويت.
- 95. لسان العرب لمحمد بن كرم بن منظور (ت 711هـ)، دار الحديث-القاهرة، طبعـة سنة 1423هـ 2003م...
- 96. لسان الميزان لابن حجر العسقلاني (ت852هـ) مؤسسة الأعلمي للمطبوعات- بيروت الطبعة الثالثة سنة 1406هـ-1986م.
- 97. مبادئ الحرب في صدر الإسلام لغازي إسماعيل المهر، دار الفرقان للطباعة النـشر والتوزيع _ الأردن _ الطبعة الأولى 1994م...

- 98. المجتمع الإسلامي أهدافه ودعائمه، أوضاعه وخصائصه في ضوء الكتاب والسنة، د. مصطفى عبد الواحد، دار الجيل-مكتبة المتبى الطبعة الثانية 1394هــ-1974م...
- 99. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لمحمد بن حبان البستي (ت354هـ) تحقيق: محمود زايد، دار الوعي حلب طبعة سنة1395هــ-1975مــ.
- 100.مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لعلي بن أبي بكر الهيثمي (ت807هـ) دار الريان للتراث بالقاهرة طبعة سنة 1407هـ.
- 101. المختصر في سياسة الحروب لأبو سعيد الهرثمي (ت224هـ)، تحقيق: عبد الرؤوف عون، مر اجعة مصطفى زيادة، طبعة المؤسسة المصرية العامة.
- 102. المختلطين لأبو سعيد العلائي، تحقيق: د.رفعت عبد المطلب ود.علي عبد الباسط، مكتبة الخانجي الطبعة الأولى سنة 1996م...
- 103. المدخل إلى العقيدة والاستراتيجية العسكرية الإسلامية، اللواء محمد جمال محفوظ دار الاعتصام، الطبعة الثانية 1976م...
- 104. مدخل للثقافة الأمنية(1) دائرة التعبئة والتنظيم -قسم التدريب، طبعة سنة يناير 2007م...
- 105. المدرسة النبوية العسكرية لمحمد أبو فارس، دار الفرقان للطباعة والنشر والتوزيع— عمان – الأردن، الطبعة الأولى سنة 1413هــ-1993مــ.
- 106. المذهب العسكري الإسلامي لبسام العسلي، دار النفائس بيروت- الطبعة الأولى. 1990م...
- 107. المراسيل لعبد الرحمن بن محمد الرازي (ت327هـ) تحقيق: شكر الله قوجاني، مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الأولى سنة1397هـ.
- 108. المستدرك على الصحيحين لمحمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت405هـ)، دراسة وتحقيق: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى 1411هـ 1990مـ.
- 109. مسند أحمد لأحمد بن حنبل (ت241هـ) تحقيق : شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى سنة 1416هـ-1996م...
 - 110. مسند أحمد لأحمد بن حنبل الشيباني (ت241هـ) مصر مؤسسة قرطبة.
- 111. مسند أبي يعلى لأبي يعلى أحمد بن علي الموصلي التميمي (ت 307هـ)، تحقيق: حسين أسد، دار المأمون للتراث-دمشق الطبعة الأولى سنة 1404هـ- 1984مــ
- 112. مسند البزار لأحمد بن عمرو البزار (ت292هـ) تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة الرسالة-بيروت الطبعة الأولى سنة1409هـ.

- 113. المصطلحات العسكرية في القرآن الكريم لمحمود خطاب دار الفتح للطباعة الطبعة الأولى سنة 1386هـ.
- 114. المصنف لأبي بكر عبد الرازق بن همام الصنعاني (ت281هـ) تحقيق: حبيب الأعظمي، المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الثانية سنة 1403هـ.
- 115. المصنف في الأحاديث والآثار أبو بكر بن أبي شيبة (ت235هـ) تحقيق: كمال الحوت، مكتبة الرشد-الرياض، الطبعة الأولى سنة 1409هـ.
 - 116. معالم الخلافة في الفكر السياسي الإسلامي د. محمود الخالدي.
- 117. معالم السنن لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي (ت 388هـ) المكتبة العلمية ببيروت، الطبعة الثانية سنة 1401هـ 1981م.
- - 119. معجم البلدان لياقوت الحموي (ت626هـ) دار الفكر بيروت- لبنان.
- 120. المعجم الأوسط لسليمان بن أحمد الطبراني (ت360هـ) ، تحقيق: طارق بن عوض-عبد المحسن الحسيني، دار الحرمين-القاهرة طبعة طبعة سنة1416هـ.
- 121. المعجم الكبير لسليمان بن أحمد الطبراني (ت360هـ) ، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة العلوم والحكم الموصل الطبعة الثانية سنة 1404هـ 1983م...
- 122. معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت395هـ) تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل-بيروت الطبعة الأولى سنة 1411هـ 1991مـ.
- 123. معرفة علوم الحديث للحاكم أبي عبد الله النيسابوري (ت405هـ) علق عليه: أ.د.السيد حسين مكتبة المتتبي القاهرة.
- 124. المغني لعبد الله بن قدامة المقدسي (ت620هـ)، دار الفكر بيروت-لبنان الطبعة الأولى سنة 1405هـ0
 - 125. المغني في الضعفاء لمحمد الذهبي (ت748هـ) تحقيق: نور الدين عتر.
- 126. مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج لمحمد الشربيني الخطيب، مكتبة مصطفى البابي الحلبي طبعة سنة 1352هـ..
- 127. مفهوم القيادة في إطار العقيدة الإسلامية لسيد مرسي، إدارة الصحافة والنشر برابطة العالم الإسلامي الطبعة الخامسة العدد 51 سنة 1986م...

- 129. المقدمة لابن الصلاح تحقيق: عائشة عبد الرحمن دار المعارف.
- 130. مقدمة ابن خلدون لعبد الرحمن بن محمد بن خلدون، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات-بيروت - لبنان.
- 131. من تُكلم فيه وهو موثق للذهبي (ت748هـ) تحقيق:محمد المياديني، مكتبة المنار الزرقاء الطبعة الأولى 1406هـ.
- 132. من كلام أبي زكريا في الرجال لابن معين رواية بن طهمان (ت284هـ) تحقيق: أحمد نور سيف، دار المأمون للتراث دمشق، 1400هـ.
- 133. من فقه الدعوة للدكتور مصطفى مشهور، دار التوزيع والنشر الإسلامية، طبعة سنة 1415هـ 1995م...
 - 134. المنة شرح اعتقاد أهل السنة لياسر برهامي، دار الخلفاء الراشدين.
- 135. ميزان الاعتدال في نقد الرجال لمحمد الذهبي (ت748هـ) تحقيق : علي عـوض وعادل عبد الموجود ، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان الطبعة الأولى 1416هـ 1995مـ.
 - 136. النظام السياسي في الاسلام د. محمد أبو فارس.
- 137. النهاية في غريب الحديث والأثر لمحمد ابن الأثير الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية-بيروت، 1399هـ 1979م.
- 138. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، لمحمد بن علي الشوكاني (ت 1255هـــ)، دار الجيل بيروت، طبعة سنة 1973هــ.
- 139. الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعه للكلاباذي، تحقيق: يوسف المر عشلي وعدنان شلاق، عالم الكتب بيروت لبنان الطبعة الأولى سنة 1407هـ 1987م.
- 140. هدي الساري لابن حجر العسقلاني (ت852هـ)، دار المعرفة بيروت لبنان طبعـة سنة 1379هـ.
- 141. الوجيز في قانون الأحكام العسكرية لغندور مزمل، المطبعة العسكرية-السودان طبعة سنة 1972م...
 - 142. الولاء والبراء في الإسلام لمحمد بن سعيد القحطاني، دار الرشاد.

مواقع ومجلات ذات صلة:

1. مجلة الإسراء وهي مجلة تصدر عن دار الفتوى والبحوث الإسلامية في فلسطين: الجندية والتجنيد في عهد في عهد الراشدين.

- 2. مقال للدكتورة: نادية العوضي بعنوان الحرب النفسية ضد الشعب الأفغاني منشور بتاريخ 2001/10/3هـ على موقع إسلام أون لاين www.islamonlin.net.
 - 3. موقع ويكيبيديا تحت عنوان الحرب النفسية www.wikipedia.org.

ثامناً: فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
	الفصـــــل الأول
	القيادة والجندية تعريفهما وأهميتهما
	المبحث الأول
ودها)	القيادة (تعريفها - أهميتها - مفهومها - والحكمة من وج
12	المطلب الأول: التعريف بالقيادة وأهميتها .
26	المطلب الثاني: مفهوم القيادة في الإسلام.
35	المطلب الثالث: الحكمة من وجود القيادة .
	المبحث الثاني
	الجندية (تعريفها - أهميتها - ملامحها)
54	المطلب الأول: التعريف بالجندية وأهميتها .
57	المطلب الثاني: ملامح الجندية في الإسلام .
	الفصـــل الثاني
	صفات القيادة والجندية وحقوقهما وواجباتهما
	المبحث الأول
(القائد (صفاته - حقوقه - واجباته - إعفاؤه من القيادة
64	المطلب الأول: صفات القائد وخصائصه.
84	المطلب الثاني: حقوق القائد .
94	المطلب الثالث: واجبات القائد .
107	المطلب الرابع: إعفاؤه من القيادة .
	المبحث الثاني
(الجندي (صفاته - واجباته - حقوقه - شروط قبوله
110	المطلب الأول: صفات الجندي.
121	المطلب الثاني : حقوق الجندي .
132	المطلب الثالث: واجبات الجندي .
135	المطلب الرابع: شروط قبول الجندي.

الصفحة	الموضوع
	المبحث الثالث
	الإعداد المعنوي للجنود والقادة
147	المطلب الأول: أهمية الإعداد.
150	المطلب الثاني : الإعداد الأمني والروحي .
160	المطلب الثالث: الإعداد السلوكي والنفسي.
	الفصــــل الثالث
	العلاقة بين القيادة والجندية
	المبحث الأول
	العلاقة المعنوية بين القيادة والجندية
165	المطلب الأول: علاقة الحب والثقة المتبادلتين .
169	المطلب الثاني: علاقة التعاون والتناصح .
	المبحث الثاني
	العلاقة العسكرية بين القيادة والجندية
174	المطلب الأول: التربية والإعداد قبل المعركة.
178	المطلب الثاني: جلب السلاح وإعداده .
182	المطلب الثالث: تدريب الجنود وإعدادهم .
198	الخاتمة
200	الفهارس

ملخص البحث

القيادة والجندية في السنة النبوية - دراسة موضوعية

هدف الرسالة:

- 1. التعرف على الأحاديث النبوية الشريفة التي تتاولت القيادة والجندية.
 - 2. توضيح أن الأمة لا بد لها من قيادة واحدة توجهها وتنظمها .
 - بيان أهمية تحقق التكامل و التعاون بين القيادة و الجندية.

منهج الدراسة: اعتمد الباحث المنهج الاستقرائي

نتائج الدراسة:

- القيادة كالروح للجسد، فالأمة اليوم قد تاهت عندما فقدت القيادة الحقيقة، وقد ثبت مشروعية القيادة بالسنة القولية والفعلية للنبي .
- على القائد وجنوده الاتصاف بصفات معينة، ومن أهم الصفات التي على القائد التحلي بها: التقوى والشجاعة...إلخ، وأما أهم صفات الجنود فهي: ذكر الله والصبر...إلخ.
- لا بد من الاهتمام بجوانب الإعداد كلها من الأعداد الأمني والإيماني والأخلاقي والنفسي والبدني والتربوي...إلخ.
 - يجب تقدير المصلحة عند إعفاء الجندى أو عزله من منصبه.
- الحروب النفسية قد تحسم المعارك بدون قتال وبأقل الخسائر، بل قد تحسمها قبل وقوعها.
- الاهتمام بالجانب الإعلامي وإيجاد وسائل إعلامية قوية لمواجهة الحروب النفسية الموجّهة من قبل أعدائنا.
- الأمة اليوم بحاجة لوجود قادة وجنود حقيقيين قادرين على أن يوصلوها إلى شاطئ
 الأمان.

توصيات الدراسة:

- 1. الاهتمام بدراسة السنة النبوية الشريفة من الناحية الموضوعية بما يخدم احتياجات العصر.
- 2. أن يكون إعداد القادة والجنود في إطار إسلامي أساسه العقيدة الراسخة الثابتة.

Abstract

"leadership and solderity in purify sunna - subjective study"

Study Aims:

The purpose of this study is aimed to:

- 1. Explain a lot of al Ahdeeth which deal with leadership and soliderity.
- 2. Show Muslmis the importance of strong and lonely leadership which order and direct them.
- 3. Explain the importance of achieving the integration and cooperation between leadership and solidarity.

Research Methodology: the researcher depends on inductive one.

Conclusions:

- The leadership is considered as soul to body. Muslims nation now lost when they lost the true leadership which was proved from the tow sides of sunna.
- The leader and his soldiers should have specific characters. The leader should be faithful and brave...etc. The soldiers should be all time with allah and full of patience...etc.
- Moreover, we should prepare them in all sides such as, security, faith, morally, psychologically, physically and educational.
- We should evaluate the interest when we sack the soldier.
- Psychological war could end wars withouts fight and with less cost. even it could end it before its time.
- We should concentrate on advertisement and try to find strong one to face the directed psychological war from our enemies.
- Muslims now need true leaders and soldiers who could lead them to safety.

Recommendations:

- 1- We should concentrate on studying purified sunna from subjective side. This will help us in going with life.
- 2- We should prepare leaders and soldiers in Islamic frame which builds on stable and strong faith.